

التعليق على كتاب الاعتصام للشاطبي | برنامج المداينة

المجلس الثاني عشر

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى والصلاة والسلام على النبي المصطفى صلاة تترى وعلى آله وصحبه ومن لهنجه اقتفى اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا -

00:00:01

وارزقنا علما نافعا يا ارحم الراحمين. حياكم الله ايها الاكارم في عودة ميمونة باذن الله الى مجالس المدارس هذه المدارس النافعة العظيمة تتلاقح فيها في عقولنا وافكارنا مع كلام الائمة الكبار رضوان الله تعالى عليهم ونقف - 00:00:22 على ما بين الاسطر والتفاصيل التي يصعب على الانسان ان يأخذها في مجالس كتب الفقه الطبيعية او كتب الاعتقاد الطبيعي الا هذه لها نوع خاص من الكتب والمصنفات هي التي تركز على جوانب تكمل شخصية طالب العلم وتجعله اكثر بصيرة - 00:00:38 الصوت جيد ها ما زلنا نعيش في افياء هذا الكتاب الطيب المبارك كتاب الاعتصام وهو احد الكتب العظيمة حقيقة في الفكر الاسلامي في اعتقادي لان كاتبه اولاً عالم كبير تحرير صاحب عقلية كبيرة - 00:00:54

وفتح النقاش في مسائل مهمة وعويصة وكيف نفهم تصرفات السلف تجاهها؟ يعني هو يعطيك تصرفات السلف في جوانب كثيرة ويعطيك كيف تقرأ لانه هذه التصرفات اذا بقيت منثور هكذا وطالب العلم لم يحسن معالجتها سيظن ان هذه التصرفات تصطدم مع الاصول - 00:01:08

فاما ان يغير الاصل واما ان ينقض التصرف وهذا ليس مسلك العلماء الربانيين بل يحاولون بعد ان يحكموا الاصول ما جاء من تصرفات السلف فيما يظهر انه مخالف لتلك الاصول يحاول ان - 00:01:28 قراءة صحيحة له. وهذه القراءة الصحيحة ليس من السهل ان يقدمها اي شخص. يوم كثير بتسمعه في البوتكاستات بيخرج لك شخص معاصر مثقف يحاول يعطيك قراءة عن السلف ويعطيك كيف تفهم تصرفاتهم ضمن سياق معين. حقيقة هذا ليس اي شخص يتقنه - 00:01:42

وليس اي شخص يدعي انه فهم السلف وانه قرأهم قراءة عميقة محررة الا بعد ان يكون عالما شهدت له العلماء ومصنفاته وكتبه تشهد له بالذكاء والتقوى والتوسع والنظر هذا الذي يعطي نفسه الاحقية لان يخوض في محاولة فهم التصرفات السلف وكيف نجتمع بينها وبين الاصول العامة في السنة والبدعة - 00:02:00

والعقيدة والفقه وما شابه ذلك الشاطبي رحمة الله عليه ممن شهدت لهم الركبان والائمة الكبار بعلو كعبهم في هذا الميدان. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعني ينفعنا بما كتب وان يجعلنا من الواعين - 00:02:24

بعمق هذا الكلام وتحذيراته. وفي البداية نسأل الله سبحانه وتعالى ايضاً ان يفرج عن اخواننا المستضعفين في مشارق الارض وفي مغاربها وان يجعل لهم من كل ضيق مخرجاً ومن كل هم فرجاً فان البلاء اشتد على هذه الامة - 00:02:36

وان الامة اليوم حقيقة احوج ما تحتاج الى طلاب العلم الكبار يعني العقلاء حتى يساهموا في عزها ورفعته. يعني هذه المجالس ايها الكرام هذه مجالس نحتاجها لا يمكن النوم عنها لا يمكن الانقطاع عنها. ونجلس في البيوت. ان هي التي تصنع قادة للامة. تصنع فقهاء

مفكرين رجال - 00:02:52

يعملون هم امتهم ويعرفون كيف يتصرفون ويصلون بها ويجولون. نسأل الله عز وجل ان تكونوا من هذا الجيل انجيل النصر انجيل التمكين من جيل الرباط والجهاد ان يجعلنا على درب ابطال هذه الامة سائرين انه ولي ذلك والقادر عليه - [00:03:12](#)
آآ اليوم ان شاء الله نكمل او اين ونحن وقفنا قبل العيد وقبل رمضان كذلك ورمضان ولقب الهمم كمان كنا وقفنا مع تقسيم ابن اه الشاطبي رحمة الله عليه. اه البدعة الى حقيقية وازافية - [00:03:28](#)

هذا كان اصل هذا الباب نحن طبعنا كان الباب الاول في الكلام عن مفهوم البدعة. والباب الثاني كان عن الادلة عليها وضرورة المحافظة على كلية هذه الادلة وذم على وجه العموم وانه الاصل لا يستثنى لانه لا تقسم الى حسنة وقبيحة بل الاصل في مفهوم البدعة في الاسلام انه مذموم - [00:03:52](#)

ما جاء مما يسمى او سماه البعض بدعة حسنة فهذا ليس من قبيل البدعة. بل ومن قبيل المصالح المرسله. ومن سماه بدعة فقد جانب الصواب حتى ولو كان من الامة الفضلاء وقد ناقشنا هذه الفكرة. كان الباب الثالث اظن يتكلم عن القواعد العامة كذلك في باب يعني التبديع - [00:04:13](#)

وما شابه ذلك. نحن الان في الباب الخامس. الباب الخامس يتكلم فيه كما قلنا عن تقسيم البدعة الى حقيقية وازافية. البدع الحقيقية هي البدعة التي هي خالصة في بدعتها التي هي خالصة في بدعتها ومرفوضة تماما - [00:04:33](#)
والبدعة الازافية هي البدعة التي في الاصل لها ما يشهد لها لكن يدخل عليها الابتداع من بعض الجوانب. يعني هي في الاصل ليست بدعة يا جماعة من البدع الازافية في مفهوم الشاطبي - [00:04:50](#)
ولا اعلم هل احد سبقه الى استعمال هذا المصطلح بدعة اضافة ام هو من افتض بكارته ما عندي احاطة بهذا لكن ما يقوله هو كلام غيره. انه بعض الامور هي في الاصل ليست بدعة وانما - [00:05:03](#)

يدخلها الابتداع مما يكتنفها. من بعض التخصيصات الزائدة او بعض الازامات الزائدة فتتحول من كونها عمل مقبول مشروع الى بدعة من هذا القبيل اظننا تكلمنا في هذا بالتفصيل في البدايات واتيينا بكلام ابي امامة الباهلي في تعليقه على اولا كان اول شيء ابتداء به اية سورة - [00:05:16](#)

رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله عالجنا كيف فهم الشاطبي رؤيته لهذه الاية. وان هل هي هذه الرهبانية كانت ابتدع ابتداء ام الابتداع وقع في الية التعامل معها؟ وان كانت في الاصل مشروعة وهذا هو الذي مال اليه - [00:05:39](#)
كذلك اه انتقلنا ايضا الى تعليق ابي امامة الباهلي على صلاة التراويح وكيف انه سماها بدعة ولكن قال داوموا عليها محاولة شاطي يعطيك يعني ماذا قصد ابو امام الباهلي باطلاق البدعة في هذا المساق. وانه انما اراد ما اراده عمر رضي الله عنه انه قصده بالدوام عليها انكم ما دمتم خلص - [00:05:57](#)

جماعة في المسجد بهذه الصورة فداوموا عليها وهذه الصورة لم يكن مواظبا عليها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الهيئة. لكن اصلها كان موجودا. لانه صلى فيهم يومين وثلاث واربع ثم ترك اقامة التراويح في المسجد - [00:06:19](#)
عليه الصلاة والسلام حتى لا تفرض عليهم. كان هذا فقط الدافع. فكان اجتماعهم في زمن عمر على هيئة واحدة بصورة مواظب عليها هو الذي قصد به الابتداع وان لم يكن بالمعنى المذموم. لذلك قال داوم عليه. لانك اذا لم تداوم عليه فقد خالفت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الدوام - [00:06:36](#)

العبادة طب الان بعد ذلك نقلنا الشاطبي الى قضية ان يلزم الانسان نفسه بالعبادة. هو الفصل رقم صفحة اربعماية وستة اما اذا التزم احدنا فعلا يتكلم بشكل عام عن قضية التزام الانسان لعبادة من العبادات في حياته. وهل هذا الالتزام - [00:06:56](#)

الذي لم يلزمك به الشارع ابتداء يعني الزمت نفسك بورد معين يومي من القرآن او من الذكر او من الصلاة. هل هذا الالتزام يعتبر شكل من اشكال الابتداع. انني التزمت شيئا من العبادات في حياتي. كبرنامج وجدول يومي. يقول فاما ادرس لك اشارات سريعة من باب الذكريات - [00:07:16](#)

فاما اذا التزم احد ذلك التزاما فعلى احد وجهين. اما ان يكون التزامه ذلك على وجه النذر. وذلك مكروه ابتداء وهذا مش موضوعنا.

ان لله عليه اذا شفى الله مريضى ان افعل كذا وكذا لمدة سنة. هذا من باب النذر والنذر في اصله - [00:07:37](#)
مكروه لكنه لو فعل وفي النهاية يقع وانت ملزم بايقاعه. وليس هذا موطن نقاش الشاطئ. موطن نقاش الشاطبي ان يلتزم الانسان
فعلا من الافعال يوميا من ذكر او صلاة او قرآن على غير وجه النذر. قال واما ان يلتزمه واما على جهة الالتزام غير النذري -

[00:07:53](#)

فكأنه قال نوع من الوعد بينك وبين الله. والوفاء بالوعد مطلوب فكأنه اوجب على نفسه ما لم يجبه عليه الشارع. قال وجوبا واما
بالمعنى الثاني وهو ان تلتزم عبادة لا على وجه النذر وانما على وجه العهد بينك وبين الله سبحانه. فالادلة تقتضي الوفاء به في
الجملة. ولكن لا تبلغ مبلغ - [00:08:15](#)

وان بلغت مبلغ العتاب على انك عاهدت الله على عبادة ثم لم توفي بها حسب ما دلت عليه حديث ابي امامة لانه حديث ابي امامة لما
قال قال للصحابه انكم واطبتم على صلاة التراويح فداوموا عليها ولا تفعلوا كما فعل من قبلكم رهبانية ابتدعوها. دل على ان

التراويح كانها بهذه - [00:08:50](#)

الصورة التي جمع عليها عمر الناس اصبحت نوع من التعاهد بيننا وبين الله وبالتالي تركها والانتكاس عنها بعد ان مضينا عليها كأنه
نوع من اخلاف الوعد بينك وبين الله فتعاتب على هذا النوع. طيب - [00:09:10](#)

ثم قال فاذا ثبت في الفصل الذي يليه ان بس هيك عم استقرأ سريعا ما مر معنا في الفصل الذي يليه قال اذا ثبت هذا فالدخول في
عمل علانية الالتزام له - [00:09:25](#)

اذا انت دخلت بنرجع بنقول على عمل من الاعمال الصالحة مشروعة ابتداء. لاحظوا احنا نتكلم عن اعماشه. مشروع ابتداء لكن انت
دخلت على نية الالتزام بها يوميا. فقال ان كان في المعتاد بحيث اذا داوم عليها يوميا اورثه ما لا ينبغي - [00:09:35](#)

من التقصير في الحقوق الاسرية والعائلية وما شابه ذلك. زي ما صار مع عبد الله بن عمرو بن العاص. لما اراد ان يدخل في برنامج
يومي بينه وبين الله لكن النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ ان هذا - [00:09:56](#)

البرنامج سيجعله يقصر في امور وحقوق لابد من المحافظة عليها فقال فلا ينبغي اعتقاد اذا هذا الالتزام. لانه مكروه ابتداء اذ هو مؤد
الى امور اذا ان تلزم نفسك بعبادات - [00:10:06](#)

حتى ولو كانت مشروعة ابتداء على وجه يؤدي الى تقصيرك في منظومة الحقوق اللي يجب توفي بها لنفسك عليك حقا ولاهلك
عليك حقا عليك حقا ان تلزم نفسك بعبادات بحيث تقصر في هذه الالتزامات - [00:10:21](#)

يعتبر شكل من اشكال البدع الاضافية ولذلك هو يناقشها هنا. فهو في الاصل مش بدعة لكن لما انت الزبت نفسك بطريقة اصبحت
مقصر في امورك الحياتية هذا لم نأت به الشريعة - [00:10:37](#)

ولا تريده الشيعة. اذا هو فيه شكل من اشكال في شكل من اشكال من هذه الزاوية وان كان في الاصل مشروعا. ثم ذكر ما الامور التي
ستقصر فيها وان لماذا هذا الالتزام الذي يؤدي الى التقصير - [00:10:50](#)

الحقوق لماذا هو لا يقبل شرعا؟ ذكر علل واطن اننا ناقشناها التفاصيل الوجه الاول والثاني والثالث والرابع والخامس الى ان وصلنا
الى فصل جديد هو طبعا قال في خطاب الفصل السابق غير انه يبقى بعد هذا اشكالان قويان - [00:11:05](#)

بالنظر في الجواب عنهما ينتظم معنى المسألة على تمامه بحول الله. صحيح هذا اخر شيء قرأنا بعد ان بين لماذا الزام الانسان نفسه
بعبادات يومية بحيث يقصر في امور اخرى هذا ليس من الاسلام وان هذا بدعة اضافية - [00:11:25](#)

اعطاك الواجهة الخمسة التي تدل على تأصيل هذه القاعدة ان هذا غير مقبول. لكن نقول وبقي اشكالا لابد نجيب عنهما حتى يتم عقد
هذه المسألة. لماذا الدخول في الالتزامات اليومية الذي يؤدي الى تقصير وتجديد غير مقبول. قال والاشكال الاول بسم الله -

[00:11:41](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه قال رحمه الله تعالى فصل الاشكال الاول ان ما تقدم من الادلة
على كراهية الالتزامات التي يشق دوامها معارض بما دل على خلافه. اذا الاشكال الاول ما هو - [00:11:59](#)

والذي سيطرح هنا الان في النقاش الفكري انت الان يا شاطبي في الفصل السابق ذكرت مجموعة من الادلة تدل على كراهية

الالتزامات التي يشق ضمामه. وهذا كان موضوع الفصل السابق - [00:12:14](#)

ذكرت مجموعة من الادلة تدل على ان الاصل العام في الاسلام كراهية ان يلزم الانسان نفسه بعبادة يشق عليه ان يداوم عليها لكنه هذا معارض بما يدل على خلافه ما هي هذه الادلة التي تعارض تلك الادلة؟ سيبدأ النقاش هنا. نعم. قال فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم حتى تورمت قدماه فيقال له اوليس قد غفر - [00:12:29](#)

غفر الله لك ما تقدم من ذنبك ما تأخر. فيقول افلا اكون عبدا شكورا. ويظل في اليوم الطويل في صائما. اليس هذا من الزام النفس الامور تشق عليها النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم الليل حتى تتفطر قدماه - [00:12:55](#)

هذه ليست مشقة زائدة كيف تقول يكره ان تلزم نفسك بعبادة تؤدي الى مشقة؟ نعم قال وكان عليه السلام يواصل الصيام ويبيت عند ربه يطعمه ويسقيه ونحو ذلك من اجتهاده في عبادة ربه وفي رسول الله اسوة حسنة ونحن مأمورون بتأسي به. فان - [00:13:11](#) هذا الدليل بسبب انه عليه السلام كان مخصوصا بهذه القضية ولذلك كان ربه يطعمه ويسقيه وكان يطبق من العمل ما لا تطيقه امته فما قولكم فيما اجاب عن هذا الاعتراض. يعني فان قال البعض ان هذا يا اخي حال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:29](#)

وهو مستثنى فانه كان يعطى من الجلد في العبادة. وفي الوصال ما لا يعطاه غيره. اذا اجاب شخص بهذا فما قولكم نعم. قال فما قولكم فيما ثبت من للصحابة والتابعين وائمة المسلمين العارفين بتلك الادلة التي تسلتتم بها على الكراهية. حتى ان بعضهم قعد من رجليه من كثرة التنفل. وصارت جبهة - [00:13:44](#)

بعضهم كركبة العنز من كثرة السجود. وجاء عن عثمان ابن عفان اصبحت جبهة بعضهم كركبة العنز. وعندنا البعير من كثرة السجود تمام يعني حصل فيها نوع من الدخول في الداخل يعني الندبة. نعم - [00:14:04](#) الوجع عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه كان اذا صلى العشاء اوتر بركعة يقرأ فيها القرآن كله وكم من رجل صلى الصبح بوضوء العشاء كذا وكذا سنة وسرد الصيام كذا وكذا سنة وكانوا هم العارفين بالسنة لا يميلون عنها لحظة. وروي عن ابن عمر وابن الزبير انهما كانا - [00:14:21](#)

الصيام. وجاز مالك بن انس وهو امام في الاقتداء صيام الدهر. يعني اذا افطر ايام الاضحى والفطر اجازه بعض الفقهاء بشرط ان الايام التي يحرم صيامها. الايام التي يحرم صيامها هي ايام التشريق وعيد الاضحى ويوم الفطر. نعم - [00:14:38](#) قال يعني اذا افطر ايام الاضحى والفطر وحمل النهي في ذلك على ان المراد اذا لم يفطر ايام العيد. نعم. هناك وردت احاديث تنهى عن صيام الدهر حمل الاحاديث التي تنهى عن صيام الدهر على من صام الدهر مطلقا ولم يفطر ايام الاعياد - [00:14:55](#) قال هذا واما اذا صمت الدهر وافطرت ايام الاعياد فلا حرج في ذلك. هذه قراءة مالك للنص نعم. قال وما يحكى عن اويس القرني انه كان يقوم ليلة حتى يصبح - [00:15:10](#)

يقول بلغني ان لله عبادا قياما ابداء، ثم يركع اخرى حتى يصبح ثم يقول بلغني ان لله عبادا ركوعا ابداء، ثم يسجد ليلة حتى يصبح. ويقول بلغني ان لله عبادا سجودا ابداء. ويريد انه كان يتنفل بالصلاة فتارة يطول فيها القيام وتارة للركوع وتارة للسجود. وعن الاسود بن يزيد انه كان يجهد نفسه في - [00:15:20](#)

والعبادة حتى يخضر جسده ويصفر القمة يقول له ويحك لما تعذب هذا الجسد؟ فيقول ان الامر جد، ان الامر جد اولاً سيدي سيرين ان امرأة مسروق قالت كان يصلي حتى تورمت قدماه فربما جلست خلفه ابكي مما اراه يصنع بنفسه. سبحان الله. وعن الشعبية - [00:15:40](#)

قال غشي على مسروق في يوم صائف وهو صائم فقالت له ابنته افطر. قال ما اردت به؟ قالت الرفق. قال يا بنية انما طلبت الرفق لنفسي في يوم كامل كان مقداره خمسين الف سنة. وان روعان الربيع ابن خثيم انه قال اتيت اويس القرني فوجدته قد صلى الصبح وقعد. فقلت لا اشغله عن التسبيح فلما - [00:16:00](#)

كان وقت الصلاة قام فصلى الى الظهر. فلما صلى الظهر صلى الى العصر فلما صلى العصر قعد يذكر الله الى المغرب فلما صلى المغرب

صلى الى العشاء. فلما صلى العشاء صلى الى - 00:16:20

فلما اصلي الصبح وجلس فاخذته عينه ثم انتبه فسمعتة يقول اللهم اني اعوذ بك من عين نومة وبطن لا يشبع والاثار في هذا المعنى كثيرة عن الاولين وهي تدل على الاخذ بما هو شاق في الدوام. ولم يعدهم احد بذلك مخالفين للسنة. بل عدوهم من السابقين جعلنا -

00:16:30

الله منهم. امين. اذا هذه النصوص والاثار عن السلف تدل على انهم الزموا انفسهم بالتزامات شاقة ولم يروا انفسهم مبتدعين بذلك ولم يسمهم احد بانكم اهل بدع اضافية على الاقل. طيب فكيف ستجيبون عن هذا الاشكال؟ اذا فهمتم هذا ما اقول انه الشاطي -

00:16:49

يحاول ان يقرأ لك تصرفات السلف لتفهمها في سياقها. لانه هذا حقيقة بده دقة. ان تفهم طبائع النفوس والواقع والشريعة والكيلات والجزئيات نعم قال وايضا فان النهي ليس عن العبادة المطلوبة بل هو عن الغلو فيها غلو يدخل المشقة على العامل. فاذا فرضنا من

فقدت في حقه تلك العلة فلا ينتهز النهي في حقه - 00:17:07

كما اذا قال الشارع لا يقضي القاضي وهو غضبان وكانت علة النهي تشويش الفكر عن استيفاء الحجج. اضطرر النهي مع كل مشوش. وانتفى عند انتفائه. حتى انه منتف مع وجود الغضب اليسير الذي لا يمنع من اصطفاء الحجج. وهذا صحيح جار على الاصول. ما

معنى هذا الكلام - 00:17:29

اه بس ايش معنى وايضا فان النهي ليس عن العبادة المطلوبة بل هو عن الغلو فيها غلوا. يعني كيف يعترض هؤلاء على قاعدة

الشاطبي المكيف هذا ايضا من اوجه الاعتراض على القاعدة الشاطبية. انه انت كيف تقول؟ - 00:17:48

ان الزام النفس بالعبادات الشاقة هو بدعة اولا اعترف بفعل السلف انه الزموا انفسهم بعبادات شاقة المعترض بهذا الاعتراض ايضا على القائد. مع الاعتراض انه ما جعلوا النهي معلل معلل بقله الضرر على النفسية اذا انتفت هذه العلة انتفى النهي. احسنت اذا -

00:18:10

الان الاصل ان الغلو في العبادة متى ينهي عن هيك بده يقولوها؟ وان الغلو في العبادة انما ينهي اذا كان يدخل عليك انت ضرر فكل

انسان بحسبه. فلان يشق عليه هذا النبض من الالتزام. لكن فلان الاخر لا يشق عليه. فلا يجوز ان تقول كقاعدة عامة - 00:18:28

ان تحميل النفس في العبادات مقدار شاق وبدعة لماذا؟ قال الغلو يدخل على حسب العامل فاذا فرضنا من فقدت في حقه تلك

العلة فلا ينهض النهي في حقه. يعني النبي عليه الصلاة والسلام حتى اقرب لك الصورة. مش نهى عبدالله - 00:18:49

ابن عمرو ابن العاص عن الغلو الذي كان يريد ان يفعله في العبادات لكن ربما شخص اخر لم ينهوا عبدالله بن عمرو فرض فرضا جسمه ضعيف وحبته اليه وكذا. فلذلك نهاه لانه يغلب على الظن انه سيضعف. لكن شخص اخر لو فعل كما يفعل عبدالله بن عمرو -

00:19:08

ابن العاص اراد ان يختم في كل يوم واراد ان يفعل كل هذا ربما لم ينهه. لان العلة منتفية في حق ذلك الشخص الاخر. اذا لا يصلح ان

تعطي قاعدة عامة يا شاطبي ان الزام النفس بالعبادات الشاقة - 00:19:25

ليس من الاسلام في شيء لا لا يصلح ان تعطي هاي القاعدة العامة لان هذه هذا معلل والعلة اول حكم ينتفي بانتفاء علته. فلذلك قال

فان النهي ليس عن العبادة المطلوبة فانما النهي هنا عن الغلو الذي يدخل مشقة - 00:19:40

على العامل فاذا فرضنا من فقدت في حقه تلك العلة وهي المشقة ولا ينتهز النهي في حقه كما نهى عنه عبدالله بن عمرو بن العاص

قد لا ينهي عنه ابو بكر الصديق - 00:19:59

ما نهى عن ابو بكر قد لا ينهي عنه عمر فرضا. كل انسان بحسبه. فاذا ليست قاعدة عامة فبطل استدلاله. فبطل تأصيلك قاله حلم

فقدت في حقه العلة حال من يعمل بحكمة وحكمة غلبة الخوف او الرجاء او المحبة فان الخوف صوت سائق والرجاء حاد القائد

والمحبة سيل حامل - 00:20:10

الخائف ان وجد المشقة فالخوف مما هو اشق يحمله على الصبر على ما هو اهون. وان كان العمل شاقا. فالراجي يعمل وان وجد

المشقة. ولان لان الرجاء لان رجاء الراحة التامة يحمله على الصبر على بعض التعب. والمحـب يعمل ببذل المجهود. شوقا الى المحبوب فيسهل عليه الصاعـب ويقرب عليه البعيد ويفني - [00:20:28](#)

القوي ولا يرى انه اوفى بعهد المحبة ولا قام بشكر النعمة ويعمر الانفاس ولا يرى انه قضى نهمته او نعمته. ما معنى هذا الكلام؟ قال وحال من فقدت في العلة - [00:20:48](#)

وهي المشقة مثلا المقعدة عن العمل كانه يقول هذا كلام شوي ايماني يعني متى يفقه؟ متى هذه المشقة الموجودة في العمل والالتزام به لا تؤثر على الانسان اذا كان عنده خوف من الله كبير او رجاء عظيم او محبة عظيمة - [00:21:00](#)

ان الانسان هؤلاء السلف يعني لماذا كانوا يلتزمون بهذه العبادات؟ مع انك عندما تنظر يعني مسروق لما كان يسقط ولما كانت مرتته تبكي عليه من شدة قيامه ما الذي يجعل مسروق يقوم حتى تنتفخ قدماه - [00:21:19](#)

وزوجتي تبكي علي من ورائه ويصوم حتى يسقط وابنته تقول له يا ابتي يعني ارفق بنفسك هؤلاء ما الذي يجعلهم يلتزمون بهذه الامور؟ مع انهم كانوا يجدون شيئا من المشقة فيها. قال ان هو خوف - [00:21:34](#)

واما رجاء واما محبة قال فان الخوف صوت سائق. لما انت تخاف من النار ومن الله وكلما اشتغلت بالعبادة وجاءك نوع من المشقة بتذكر نار جهنم فكأن هذا يعني كيف انت تضرب الدابة لما تفطر فتصبح تركض اكثر نفس الشيء انت عندما - [00:21:50](#)

عن العبادة او تشعر بمشقتها تضرب نفسك بسياط الخوف وتنهض هذه النفس من جديد. وكذلك اذا شعرت بمشقة من العبادة فرجوت ما عند الله من الجنة. هذا الرجاء يجعلك حتى لو شعرت بشيء من المشقة والتعب تنفض هذا الغبار وتعود من جديد. وكذلك المحبة لله. المحبة - [00:22:10](#)

صادقة لله تجعل الانسان يفنى عقولة الصوفية في محاب محبوبة. فحتى لو شعر بمشقة ما عنده مشكلة يعني عباد بن تميم لما كان يحرس وقعت ثلاث اسهم في قلبه او في معدته ومع ذلك استمر في قراءة القرآن في الصلاة ولم يسلم. او لم يبطل صلاته او لم يغادرها - [00:22:30](#)

قال انه اشتغل بالمحـبـوب اشغله اشتغاله بمحبوبه عن الام نفسه فهكذا ايضا يقول كثير من الناس قد يواظب على عبادات ويلتزم بها وتشق عليه هذه العبادات لكن الذي يسليه عن هذه - [00:22:51](#)

المشقة خوف يسوقه الى الله او طمع ورجاء لما عند الله او محبته العظيمة لله. وبالتالي لا يجب ان ننكر هذا النوع من المشقة والالتزام به. هذا ما اصحاب الطرف الثاني. طيب - [00:23:08](#)

سيبدأ الشاطبي يحاول الجمع بين وجهتي النظران. نعم قال واذا كان كذلك صح الجمع بين الادلة وجاز الدخول في العمل التزاما مع الايغال فيه اما مطلقا واما مع ظن انتفاء العلة. وان دخلت المشقة فيما بعد اذا صح من العامل الدوام - [00:23:23](#)

وعلى العمل ويكون ذلك جاريا على مقتضى الادلة وعمل السلف الصالح خلاصة اصحاب الرأي كان واضح. اذا القول الثاني الاتجاه الثاني يقول يجوز الدخول في العمل وان يلتزمه الانسان يوميا - [00:23:38](#)

مع الايغال في حتى لو كان في نوع من الايغال والتعمق اما ان هذا جائز مطلقا بدون ان نحدد او مع ظن انتفاء العلة وهي المشقة التي تقعدني عن القيام بالحقوق الاخرى. وحتى لو دخلت المشقة عليك ما بعد اذا - [00:23:53](#)

من العامل انه اذا شغل في شيء داوم عليه. يعني حتى لو دخلت المشقة اذا كان يعرف الانسان من نفسه انه حتى الان لو تعرضت لمشقة بعدين زائدة انا طبيعتي بصبر لاني عندي خوف ورجاء ومحبة تجعلني اتحمل المشاق وحتى لو شق علي بدي امشي حالي. اذا كان الانسان يعرف - [00:24:11](#)

من نفسه ذلك لا اشكال ان يقحم نفسه في التزامات تعبدية مع الله سبحانه وتعالى ولو مع شيء من الاغاثة الان ماذا سيجيب الشاطب عندك شيء يا شيخ احمد؟ طيب - [00:24:31](#)

والجواب الان سيجيب. قال الشاطبي. قال والجواب ان ما تقدم من ادلة النهي صحيح صريح. وما نقل عن الاولين من الايغال يحتمل ثلاثة اوجه. طيب الشاطبي الحقيقة الادلة التي انا استدلت بها كشاطبي هي ادلة صحيحة صريحة. وارجعوا للفصل السابق حتى

تعرفوا أدلته. وناقشناها في الدرس آخر درس - 00:24:44

وما نقل عن السلف من نوع من الايغال هاي القصص التي نقلتموها لي قبل قليل عن مسروق وعن غيره. هذه لا هذه التي تحتاج الى دراسة وتدرس من ثلاثة اوجه او تحت من ثلاثة اوجه الوجه الاول - 00:25:06

قال احدها ان يحمل على انهم انما عملوا على التوسط الذي هو مظنة الدوام. فلم يلزموا انفسهم ما لعله يدخل عليهم المشقة حتى يتركوا بسببه ما هو اولى او يترك العمل او يبغضوه او او يبغضوه لثقله على انفسهم. بل التزموا ما كان على النفوس سهلا في حقهم. فانما طلبوا اليسر لا العسر. وهو - 00:25:21

الذي كان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحال من تقدم النقل عنه من المتقدمين. بناء على انهم عملوا ببعض السنة والطريقة العامة لجميع المكلفين هذه طريقة الطبري في الجواب - 00:25:41

وما تقدم. ايوا كمان ايوة قال وما تقدم في السؤال مما يظهر منه خلاف ذلك فقضايا احوال يمكن حملها على وجه صحيح اذا ثبت ان العامل ممن يقتدى به. طيب ما اذا هو الاحتمال - 00:25:54

نعم يعني اولا انه هذا هو نوع من التوسط في حقهم. بس كلما ابتعدنا في الزمن يعني الناس اليوم يعتبروا عشرين ركعة من التراويح يعني اشغله مع انه في الزمن السابق يعني يعتبر هو التوسط - 00:26:06

احيانا اولا نظرتك للعمل انه نوع من الغلو قد تكون اصلا نسبية. قد يكون هو التوسط في حقهم وفي حق مستواهم ومجتمعهم وحياتهم. وانت في القرن الثامن والتاسع لا تقارن مجتمعك ونمطك على نمط القرن الاول. فضلا انه هم هل دخلوا في - 00:26:27
هذه الامور هاي القصص هل دخلوها على وجه الالتزام ام انهم فعلوها احيانا بدون ان يلزم نفسه فيها؟ لذلك قال اه فلم يلزموا انفسهم ما لعله يدخل عليهم المشقة حتى يتركوا بسببه ما هو اولى. يعني يمكن اصلا انهم فعلوها على وجه ماذا؟ الاحايين - 00:26:45

اذ كان يصوم احيانا ويفطر احيانا صلى الله عليه وسلم. فانت لما تقول لي انه مسروق حصل منه كذا او كذا او بعضهم فعل كذا وكذا. او عثمان كان يقوم الليلة الواحدة بالقرآن - 00:27:04

كله هل هو اخذها على وجه الالتزام المصادفة ذلك في بعض الاحايين وكان عنده همة في يوم ما. وانت بدك تعملها كانه التزمها ففرق بيسموها قضايا الاعيان لا عموم لها ما بصير انت توخذ قضية عين. نقلت وتعطيني لها انها عممت وانه هكذا التزم مع ربه - 00:27:14
ولم يقل عثمان اني التزمت مع الله ان اقوم كل ليلة بالقرآن كامل. ومسروق لم يقل انني التزمت مع الله طوال السنة ان اقوم حتى تنتفخ قدمي من وين اخدت انه التزم ذلك؟ - 00:27:34

انما هي قد تكون قضايا اعيان قد تكون في بعض الاحايين كان لديه شيء من الهمة فلذلك شد على نفسه لكن لم يكن التزاما تاما بحيث يقصر في امور اخرى لم يحصل هذا. فهذه اول طريقة انه لا يجوز ان تحمى - 00:27:48
قضايا الاعيان على انها التزامات وانما على انها ثورات الهمم او وجود حالة من النشاط في بعض الايام ففعل ذلك. طيب ثانيا الاحتمال الثاني هذا الذي يظهر لي لكن احتاج الى نظر اكثر. نعم - 00:28:04

قالوا الثاني يحتمل ان يكونوا عملوا على المبالغة فيما استطاعوا لكن على غير جهة الالتزام لا بنذر ولا بغيره ولا غيره. وقد يدخل الانسان في اعمال يشق الدوام عليها ولا يشق في الحال. فيغتنم نشاطه في حاله في حال هذا ربما الذي قلته انا الان. يعني والحالة الاولى انه هو توسط وليس غلو وانه لو فرضناه - 00:28:23

فهذا يكون في بعض احيان النشاط. وليس حالا دائما. نعم. قال غير ناظر فيما يأتي ويكون فيه جاريا على اصل رفع الحرج حتى اذا لم يستطعه تركه هدي النبي عليه الصلاة والسلام. نعم - 00:28:43

قال لان المندوب لا حرج في تركه في الجملة. ويشعر بهذا المعنى ما في حديث في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا - 00:28:57

ويفطر حتى نقول لا يصوم. وما رأيت استكمل صيام شهر قط الا رمضان الحديث اتأمل وجه اغتنام النشاط او الفراغ من الحقوق

فتأمن وجه اغتناب النشاط والفراغ من الحقوق المتعلقة والمتعلقة او القوة في العمل. وكذلك قوله في صيام - 00:29:07

يوم وافطار يومين ليتني طوقت ذلك انما يريد والله اعلم المداومة. لانه قد كان يوالي الصيام حتى يقول لا يفطر. نعم يعني هو لما

قال ليتني طوقت ذلك اي ان اقدر على ان اداوم على هذا - 00:29:23

لكنه لم يكن يقدر على المداومة لانه يدرك ان هناك حقوق اخرى للدولة المسلمة. فهناك سلم وحرب وذهاب وعودة وزوجة عليه الصلاة والسلام. نعم قال ولا ولا يعترض هذا المأخذ بقوله عليه السلام احب العمل الى الله ما داوم عليه صاحبه وان قل وانه كان عمله ديمًا

لانه محمول على العمل الذي يشق فيه الدواء - 00:29:37

الذي لا يشق فيه الدوام ما عندكش فيه ؟ لا ما في. لأ يعني لو واحد اعترض فقال طب النبي عليه الصلاة والسلام كان دائما ينصح ان

يكون عملنا ديمة - 00:30:01

كيف كيف تقول ان لا هذه الامور تحمل على انهم كانوا يعملون في النشاط فقط واما في غير النشاط يعودون الى الحالة الطبيعية

نقول نعم النبي عليه الصلاة والسلام كانوا يحب ان يكون العمل دينًا - 00:30:13

وان يواظب عليه الانسان لكن بشرط فيما لا يشق فيه الدوام اما الاعمال التي يشق فيها الدوام فهو صلى الله عليه وسلم كان يفعله

احيانا ويتركها احيانا. يعني النبي عليه الصلاة والسلام له طريقتان - 00:30:27

في حياتي وهذا مهم افهموه في اعمال بطبيعتها يشق الدوام عليها هذي ما كان يداوم عليها كان يسرد الصوم اياما ويفطر اياما انه

المداومة على الصوم يوميا هذا يشق. وهو الذي قال ليتني طوقت ذلك - 00:30:43

في نوع من الاعمال لا هي ضمن سقف الممكن لا مشقة فيه. مثلا تحافظ على اذكار الصباح والمساء. هذا ليس من الامور الشاقة

الشديدة على النفس فمثل هذا هو الذي يصدق عليه كان عمله ديمة. وكان يقول في احب الاعمال الى الله ادومها. شف الشاطبي كيف

يعطيك اذا قراءة صحيحة انه ليس كل - 00:30:59

شيء السنة فيه الدوام او المطلوب فيه الدوام كلا العبادات او الاعمال التي اذا داومت عليها شق ذلك عليك بحيث تقصر في حقوق

والتزامات خطأ تقول ان الاصل فيها الدوام. وتأتي وتستشهد بحديث كان عمله ديمة. هذه ليس مطلوب بها الديمة. بل هو -

00:31:19

نفسه صلى الله عليه وسلم كان يفعل بعض الامور احيانا ويتركها احيانا ولم يكن يداوم عليها. لان طبيعتها ان الدوام عليها يورث

مشقة واما حديث كان عمله ديمة واحب الاعمال الى الله ادومها وان قل انما هو فيما هو في سقف لا مشقة فيه - 00:31:41

مثلا قراءة جزء يوميا هنا نقول لك لابد تعاطب على ذلك وكان عمله ديمة لانه هذا سقف ممكن متاح بايسر الامور وبالتالي الاعمال

التي عملوها ديمًا هي الاعمال التي كما قال محمور على العمل الذي لا يشق فيه الدوام. نعم - 00:31:58

قال وما نقل عنهم من ادامة صلاة الصبح بوضوء العشاء وقيام جميع الليل وصيام الدهر ونحوه فيحتمل ان يكون على الشرط

المذكور وهو الا يلتزم ليس على وجه الالتزام وانما على وجه النشاط فقط - 00:32:16

قال وانما يدخل في العمل حالا يغتنم نشاطه. فاذا اتى زمان اخر وجد فيه النشاط ايضا ولم يخل بما هو اولى عمل به كذلك. فيتفق

ان يدوم له هذا النشاط - 00:32:30

زمانا طويلا طب تقول يا شيخ ما هو مرة جلس خمس سنين على هذا فيتفق ان نشاطه استمر لخمس سنوات. لكن هو محافظ على

القاعدة انني لا التزم. لكن احيانا ممكن انت والله تمر عليك شهرين - 00:32:40

كل يوم بتقوم بالقرآن كامل ممكن ممكن شخص وراضي خمس اشهر. ممكن شخص سنة النشاط هذا شيء نسبي يختلف من شخص

الى اخر. نعم قالوا في كل حالة هو في فسحة الترك لكن لكنه ينتهز الفرصة مع الاوقات. فلا بعد في ان يصحبه النشاط الى اخر العمر

فيظنه الظان التزاما وليس بالتزام - 00:32:56

ممكن يضل نشيط طول عمره ومع ذلك هو لم يجعله التزاما بينه وبين الله. في شخص ربنا معطيه همة عالية جدا جدا. ممكن يجلس

ثلاثين واربعين سنة ملتزم بعبادة. لكنه في النهاية ولم يلتزمها التزاما. يعني - 00:33:16

يا رب هذا وعد بيني وبينك يا رب هذا على حسب نشاطه. وربنا رزقه بنشاط ثلاثين سنة. وما ذلك على الله بعزيز. ممكن يعني. نعم.
وان كانت شوي صعبة يعني - [00:33:33](#)

يشق عليه ايش نعم مو احسنت لذلك هناك ما هو مشقة معتادة معروفة عند الناس. وهناك ما هو معروف انه ليس مشقة لكن هو في حق ذلك الشخص بحد ذاته لانه لم - [00:33:58](#)

اصل العبادة مشقة تمام فهذا النقاش معه مختلف تماما. هذا ليس غلوا لكن اذا كان هذا الالتزام سيؤثر على حقوق اخرى هي اوجب. نعم سينهى عن ذلك. ونقول له انتقلت الى مربع ليس مربعك - [00:34:24](#)

هذه المشقة اللي بتتكلم عنها مشقة قيام اربع ركعات في الليل هذه ليست مشقة معتادة. يعني فش فيها مشقة في العرف العام. لكن لضعف في هذا الشخص بعينه هو يراها مشقة وان المداومة عليها مشقة تؤدي الى الاخلال بابه - [00:34:40](#)

بامور اخرى فاذا ادت الى الاخلال بامور اخرى نعم سينهى عن هذا النوع من الالتزامات واما اذا كان لا يؤدي الى الاخلال بشيء وانما هو مجرد نوع من الكسل والعجز والتفريط فعليه ان يلوم نفسه والله اعلم. هم - [00:34:57](#)

انا ما يعرفه العقلاء ويعتاده الناس يعني اربع ركعات في الليل يعني ما هي ما هي المشقة فيها في عرف العقلاء الناس الطبيعيين الى مشقة فيها مشقة غالية تقهر الانسان وتمنعه من القيام باعماله. يعني بتوخذ عشر دقائق. زي قراءة جزء اللي حكيت لك عنها يعني -

[00:35:14](#)

قراءة جزء في اليوم بتوخذش معك ربع ساعة. فهذه مشقة متحملة عند اوساط الناس فانه وجد انسان نفسه عاجز حتى عن هذا النوع معنا انت في مشكلة خاصة به. فينصح بما يلانم حاله. فنقول له قد يكون خطأ اذا ادى الى تقصيرك في امور مقدمة. وان كانت هي في الوضع الطبيعي لا مشقة فيه - [00:35:31](#)

لاوساط الناس. فينظر اليه بحسبه والله اعلم. نعم والامام الصحيح لا سيما مع سائق الخوف او حاد الرجاء او حامل المحبة. وهو معنى قوله عليه السلام وجعلت قرّة عيني في الصلاة. فلذلك قام عليه السلام حتى تورمت قدماه - [00:35:52](#)

ربه في قوله تعالى قم الليل الا قليلا. والله اعلم والثالث ان دخول المشقة وعدمه على المكلف في الدوام او غيره ليس امرا منضبطا. بل هو اضافي يختلف بحسب اختلاف الناس في قوة اجسامهم - [00:36:06](#)

او في قوة عزائمهم او في قوة يقينهم او نحو ذلك من اوصاف اجسامهم وانفسهم ضمن الزمن الواحد يعني مسألة فعلا كلمة المشقة هي كلمة غير منضبطة لذلك حتى في الفقه هل يعلل بها - [00:36:21](#)

لا صحيح لو واحد لماذا تقصر الصلاة لانه ما بصير في الفقه تقول العلة هي المشقة هاي حكمة لكن هي وصف غير منضبط لانها نسبة تختلف من شخص لآخر ومن زمان لآخر. فما يقوى عليه مسروق ابن الاعدع - [00:36:37](#)

قد لا يقوى عليه شخص حتى في زمن السلف نفس حققتي وفي نفس زمنهم فاذا قال ونحو ذلك من اوصاف اجسام وانفسهم فقد يختلف العمل الواحد بالنسبة الى رجلين. لان احدهما اقوى جسما او اقوى عزيمة او يقينا بالموعود. والمشقة قد تضعف - [00:36:52](#)

بالنسبة الى قوة هذه الامور واشباهها وتقوى مع ضعفها. نعم. فنحن نقول كل عمل يشق الدوام عليه بالنسبة الى زيد فهو منهى عنه ولا يشق على عمر فلا ينهى عنه. فنحن نقول شف هذا الكلام - [00:37:09](#)

كل عمل يشق الدوام على مثله بالنسبة الى زيد قريبة من فكرتك يعني قد يكون هذا الشخص تحكي عنه ضعيف جدا. وعنده مشكلة في الاعصاب واللي عندهم اشياء معينة. فنقول كل عمل يشق الدوام على مثله بالنسبة الى زيد - [00:37:24](#)

فهو منهى عنه بالنسبة الى زيد بل ولا يشق على عمرو فلا ينهى عنه عمرو سلام ورحمة الله ومن هو من امثال عمرو. فنحن نعم قال فنحن نحمل ما داوم عليه الاولون من الاعمال على انه لم يكن شاقا عليهم. وان كان ما هو اقل ما هو اقل شاق علينا. يعني احنا -

[00:37:40](#)

لما تقرأ كلام الصرخ من الاعدع وايش كان يفعل بالنسبة اله هو لا يكون شاقا عليه بالنسبة احنا ظروف حياتنا يعني عفوا هذي امور ترى سبحانه الله يدخل فيها حتى نوع الغذاء - [00:38:03](#)

احنا طبيعة تغذيتنا المعاصرة وطبيعي ضجيج الحياة ونمط الحياة الذي وضعنا فيه جعلنا نضعف عن امور في العبادات هي بالنسبة
لزمان السلف بسبب طبيعة غذائهم وطبيعة ونشاطهم الجماعة بناموا بعد العشا - [00:38:15](#)
بيستيقظوا في الوقت المناسب ما فيش سهر ليلي. طب هذا كله طلع من حيث العلوم اليوم المعاصرة. صحة بدن. احنا نتأخر دوما
في النوم بعد العشاء وطبيعة الحياة الجامعية والحياة العمل والمهنة - [00:38:31](#)
وطبيعة تعرضنا للشاشات يوميا جعل ابداننا فيها من الوهن ما لا يوجد في ابدان السابقين فانت لما تشوف نفسك اوف انا خمس ايام
صيام متواصل بتعب. هم بالنسبة اله لأ هو شهر عادي يعني - [00:38:43](#)
قيس جسدك وطاقتك وظرفك وحياتك على حياة السابقين فتعتقد ان ما هو مبالغ عندك مبالغ عندهم. وقد يكون هو المتوسط قد
يكون هو الشيء نوعا ما ضمن المعقول وان كان هذا لا يظهر في كثير من الامثلة لكن هذا احدى التوجيهات. اه - [00:38:57](#)
نعم لكن لو عفوا انت لم تكمل النص يعني الان هو سيكمل كلام وتأصيله لهذه الفكرة. حتى تكمل المشهد. خلينا نصل الى نهايته. نعم
قال فريسة عمل مثلي بما عملوا به حجة لنا ان ندخل فيما دخلوا فيه. الا بشرط ان يتحد بناط المسألة فيما بيننا وبينهم. وهو ان
يكون ذلك العمل لا يشق الدوام - [00:39:22](#)
وعلى مثله علينا. كما. وليس كلامنا في هذا لشهادة الجبير. فان التوسط والاختزال بالرفق هو الاولى والاحزاب الجميع. وهو الذي دلت
عليه الادلة دون الذي لا يسهل مثله على جميع الخلق ولا اكثرهم. بل على القليل النادر منهم. هذه هي الفكرة - [00:39:59](#)
الذي اعتقد انه يريد ان يختم به هذا هذه الحالة الثالثة ليس كلامنا في هذا لمشاهدة الجميع انت عندك لشهادة الجميع؟ شهادة وليس
كلامنا في هذا لمشاهدة الجميع فان التوسط والاختزال بالرفق هو الاحرى بالجميع. ما معنى هذا - [00:40:16](#)
يعني هو بده يقول لك حتى في هاي الحالة الثالثة نحن خطابنا العام كانه يريد ان يقول انا اعرف ان بعض الناس قد يسهل عليه ما
يصعب على الآخرين. تمام - [00:40:36](#)
وتنتفي في حقه من العلل ما يوجد في غيره. لكن الخطاب الجمعي للجمهور للجميع الشريعة في العادة ماذا تطالبنا الخطاب الجمعي
ماذا يجب ان يكون؟ قال فان التوسط والاختزال بالرفق هو الاحرى بالجميع كخطاب اصلي عام. وهو الذي دلت عليه الادلة - [00:40:48](#)
دون الايغال الذي لا يسهل مثله على جميع الخلق بل ولا على اكثرهم. بل انما يسهل على القليل النادر منهم. فكانه هذا الجواب الثالث
هو نوع من تنزل بده يقول لك لو فرضا فعلا يعني بدي امشي معك وانا هذه فيها نوع من الغلو لكن هذا الغلو نسبي ما بالنسبة لنا هو
غلو بالنسبة للتولين ليست غلو - [00:41:08](#)
قد يقبل هذا من القليل النادر في حقه لكن كخطاب تأصيلي عام نقول الشريعة تدعو الى الرفق وعدم التجديد والغلو. ها. كاصل
خطابي عام. لأ. نقول الشريعة تدعو الى الرفق والاختزال باللين - [00:41:28](#)
فلان على جنب لحاله حمل نفسه وكذا. ويرى انه هذا ليس شاقا عليه كما يشق على الناس. هذا اشي يرجع له هو نفسه لكن لا يكون
خطابا شرعيا بدك تفرق انت كطالب علم غدا لما تخاطب الناس بينما اخاطب به - [00:41:44](#)
وادعو الناس اليه وبين الحالات الفردية التي لا يقاس عليها وليست اصلا تشريعية. فما ورد عن بعض السلف من التجديد في انفسهم
قد يكون هو في بالنسبة له لما اعطاه الله من الملكات النفسية والجسدية هو هو - [00:41:59](#)
امر طبيعي عنده. لكن بالنسبة للسواد الاعظم مش طبيعي عندهم. لانه حتى في زمن السلف مين اللي كان يفعل فعل مسروقة من
الاجداد حتى في زمنهم. مين اللي كان يفعل؟ انما هم طبقة معينة. طب واخوانا في النهاية هذا مجتمع السلف - [00:42:18](#)
عبارة عن مجتمع ناس في في بلدان ما كان ينقل هذا عنهم. بالتالي الخطاب العام الذي نحافظ عليه ان الدين لا يريد منك هذا وانك
لست مطالباً بهذا ولا تقص نفسك على تلك الحالات وهذا ترى اخواني جيد في الخطاب الوعظي خاصة الاخوة غدا ان شاء الله آآ في
خطب الجمعة - [00:42:31](#)
تجد بعض الخطباء الله يكرمه لما يأتي يستشهد للناس اين انتم من فعل عثمان؟ لما كان يقوم الليل بالقرآن كاملا. اين انتم من فعل
اين انتم؟ الله يرضى عليك سيدنا الشيخ. يعني انت الخطاب الجمهوري - [00:42:52](#)

في خطب الجمعة والاعياد لا يؤتى بالنماذج الفردية. ما تروح لي على حالات عالية ربنا معطيها قدرات نفسية وجسدية قادرة على وتطالب الناس او تقيس الناس عليهم لأ. انا اقيس الناس على سنة النبي صلى الله عليه وسلم المعتادة التي طلب منا ان نقومها -
00:43:06

وين من كان يقوم ثلاثمئة ركعة؟ الله يسامحك يا شيخ ناجي. كان احمد بن حنبل يقوم في اليوم ثلاثمئة ركعة اه شيخ الله يرضى عنك يعني هؤلاء قوم لهم ظروفهم واحوالهم وتوفيقاتهم. اما الخطاب الجمعي يا اخي ثمان ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطول - 00:43:26

والشيخ عائشة وصفت صلاة النبي عليه الصلاة والسلام. فهذا ما اعتقد انه الشاطبي يريد ان يرسخه. فرق بين الخطاب التأصيلي الجمعي وبين الخطاب الاستثنائي الذي يكون في احوال لبعض الاشخاص في ظروف معينة. نعم - 00:43:42
نعم. افلح ان صدق. نعم. قبل منه الفرائض بس انت بس مش بالضبط تماما انه هو حذر سنن الرواتب في الاسلام. ايضا هو حد معقول للجميع. يعني سنة النبي صلى الله عليه وسلم هي التوسط والاعتدال - 00:44:00
هي المقياس الذي نقيس عليه التشديد من عدم التجديد. النبي عليه الصلاة والسلام لم ينقل عنه انه كان يصوم الدهر لم ينقل عن انه كان يقوم القرآن كاملا في كل ليلة - 00:44:14

كان يقرأ على حسب ما يتيسر له من الاجتهاد. فهذه هي المسطرة التي نقيس عليها. فالاعرابي لا هو شوي كان سقفه نازل لكن هذا ما يستطيع. فقال خلص يعني الله يعطيه العافية. افلح ان صدق - 00:44:27

السقف الكامل المتكامل الذي يخاطب به الناس هو منهج النبي صلى الله عليه وسلم وتوسطه بعض السلف التابعين روي عن شيء اعلى وزائد تقول حالة نادرة وظرف خاص بفلان وفلان وهى له لم يهيا لغيره فلا اطالب الناس به - 00:44:41
ولا ادعو الناس اليه. ولا يكون ضمن خطاب الوعظ او مصنفاتي او كتبي كقاعدة عامة. نعم ولو الشاهد لصحة هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم اني لست كهينتكم. اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني. يعيد عليه بعض الاعمال الشاقة - 00:44:59
بالنسبة لنا اللي كلف نفسه عليه الصلاة والسلام فيها هو نفسه يقول لنا ليسوا كهينتكم. يعني هذا مش موضوعكم. هذه من خصائصي لست كهينتكم نفس الاشي مثلا اذا قلنا ان الوتر كان فرضا عليه وقيام الليل فرض علي. لانه اعطي من الامور في بعض خصائصه الجسدية ما لم يعطه - 00:45:16

غيره عليه الصلاة والسلام. نعم. قال يريد عليه السلام انه لا يشق عليه الوصال ولا يمنعه عن قضاء حق الله وحقوق الخلق. فعلى هذا من رزق انموذجا مما عليه السلام فصار يغلو في العمل مع قوتهم ونشاطه وخفة العمل عليه فلا حرج. ايش يعني؟ قال فعل هذا من رزق انموذجا مما - 00:45:34

صلى الله عليه وسلم. شو يعني نوع من انواع الخصائص من اعطي انموذجا يعني ربنا خصه بخصائص جسدية ونفسية كما خص النبي صلى الله عليه وسلم. اعطاه قوة زائدة. بعض الناس بيفتح عليه - 00:45:54
بعطيكم مزايد عالقراءة في طلب العلم بعطيه قوة زائدة على قيام الليل. فمن رزق انموذجا يعني شكلة من اشكال الخصائص البدنية والنفسية فصار يوغل في العمل مع قوته ونشاطه وخفة العمل عليه فهذا لا حرج عليه بس تبقى حالة استثنائية - 00:46:13
ولا يقاس الجمهور عليها ولا يخاطبون بها. واما نعم قال واما رده عليه السلام على عبد الله بن عمرو فيمكن ان يكون شهد بانه لا يطيق الدوام. ولذلك وقع له ما كان متوقع حتى قال ليتني قبلت رخصة رسول - 00:46:32

رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما كبر اصبح يقول ليتني قبلت الرخصة. نعم ويكون عمرو بن الزبير وابن عمر وغيرهما في الوصال جاريا على انهم اعطوا حظا مما اعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا بناء على اصل مذكور في كتاب الموافقات - 00:46:47
الحمد لله. يعني كتاب الموافقات اسأل الله ان ييسر ليكون لنا وقفة معه. انه هذا الكتاب انما يكتمل فهمك للاعتصام مع الموافقات هما كتابان متكاملان. صح هذا موضوع في البدعة لكن الموافقات ايضا فيه من القواعد الكلية في الشريعة. ما لا ينبغي التفريط في دراسته وقراءته - 00:47:02

وان كان في مرحلة متقدمة لطلاب العلم. نعم قال واذا كان كذلك لم يكن في العمل المنقول عن السلف مخالفة لما سبق. اذا هو بهذه الطريقة اجاب عن هذا الاشكال ما نقل عن السلف من خلال حملها على - [00:47:21](#)

الاحتمالات الثلاث المعنى الاول انه يحمل على انهم انما عملوا على التوسط الذي هو مظنة الدوام. فلم يلزموا انفسهم ما لعله يدخل عليهم المشقة حتى يتركوا بسببه ما هو اولي. هذا الاحتمال الاول يعني انهم عملوا بشيء متوسط - [00:47:35](#)

ومظنة الدوام بالنسبة لهم فلم يدخلوا في المحذور. احنا محظورنا ايش هو؟ يعني كل فكرة الشاطبي انه لا تلتزم بشيء هو مظنة بالحقوق في المستقبل فاذا لم يكن هو مظنة الاخلال بالحقوق في المستقبل. الشاطبي ما عنده مشكلة انك تلزم نفسك ببرامج يومية سهلة التناول. فالاحتمال الاول ان يحمل على انه - [00:47:52](#)

حملوا انفسهم على اشياء متوسطة اصلا لا غلو فيها. بالتالي هي مظنة الدوام فلم يقحموا انفسهم فيما ممكن ان يدخل عليهم مشقة في المستقبل. الاحتمال الثاني يحتمل ان يكون عمله على المبالغة. لكن ليس - [00:48:14](#)

على وجه الدوام وعلى وجه الالتزام بل على وجه النشاط احيانا وحيانا الوجه الثالث ان دخول المشقة وعدمه على المكلف اه في الدوام او غيره ليس امرا منضبطا بل هو اضافي مختلف بحسب اختلاف الناس في قوة اجسامهم وفي قوة عزائمهم فيختلف من شخص الى اخر فنحن - [00:48:31](#)

كل عمل يشق الدوام على مثله بالنسبة الى زيد فهو مني عنه ولا يشق على عمرو فلا ينهى عنه ولكن يبقى خطابنا الجمعية العامة هو انه وينصحوا الناس بالرفق واللين وان هذه تكون حالات نادرة. طيب - [00:48:50](#)

قال رحمه الله فصل ولكن يبقى النظر في تعليل النهي وانه يقتضي انتفائه عند انتفاء العلة. وما ذكره في الان سيجيب عن الاشكال الثاني اللي وجهه الان اللي اعترضوا على الشاطبي في قاعدته في منع الالتزامات - [00:49:07](#)

نستدل اولاً بايش ؟ بفعل السلف وهو الان كل هذه اجابة عن فعل السلف لكن بتذكروا كان في اعتراض اخر انه هذا معلل بعله فاذا انتفت العلة الاصل ان يبقى الامر مشروعاً يعني العلة في منع الالتزامات الشاقة - [00:49:24](#)

النفس انما هو خوف التقصير اذا التفت الى العالي ساقول لك انا ما بخافش اقصر. انا بدي الزم نفسي بعشر ركعات يومياً وخمس اجزاء. ولا اخشى التقصير. فالاصل انك لا تنهى عن مثل هذا الالتزام - [00:49:40](#)

العلة في حقه كيف سيجيب الشاطبي ؟ قال قال وما ذكره فيه صحيح في الجملة وفيه وفيه في التفصيل نظر وذلك ان العلة راجعة الى امرين. اذا هو الشاطبي يقول من حيث النظر الاول - [00:49:53](#)

كلامكم صحيح يعني ان الاصل ان الحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً. فاذا وجد غلبة الظن انه سيقصر نهى عن الالتزام واذا غلب على ظنه انه لا يقصر فالاصل فعلاً ان يكون هذا الالتزامات حق له. لكن يقوم من حيث التفصيل لو بدنا نعمق شوي فيه نظر. ما هو هذا النظر - [00:50:08](#)

قال قال وذلك ان العلة وذلك ان العلة راجعة الى امرين. احدهما الخوف من الانقطاع والترك اذا التزم الدوام فيما يشق فيه الدوام. والآخر الخوف من تقصيري فيما هو اكد من حق الله وحقوق الخلق. طب هو ايش يقول - [00:50:29](#)

احنا لما قلنا يكره الالتزام الذي فيه مشقة على الدوام يكره ان تلزم نفسك بما يشق عليك الدوام فيه. مش هذا هو الحكم؟ ما هو علة ذلك قال العلة راجع الى امرين - [00:50:44](#)

بده يعطيك الاية بالتفصيل الان كأنه الكاميرا الان بدها توسع عدستها يقول لك لما قلنا لا يشرع وان من البدع الاضافية لانه هذا كله كلام طلع عن البدع الاضافية. ان من البدع الاضافية - [00:51:01](#)

ان يلزم الانسان نفسه بالتزامات يشق عليه الدوام عليها علة هذا يعود الى امرين علة هذا يعود الى امرين. الامر الاول الخوف من الانقطاع والترك. اذا التزم الدوام فيما يشق فيه الدوام. اننا نخشى انه انت تدخل - [00:51:14](#)

ثم بعد ذلك يشق عليك الدوام فتقطع عن العمل بالكلية. بل كما مر معنا سابقاً تبغض العباد اليك مش مستقطع بتصير تكره هاي العبادة لكثرة ما ألزمت نفسك فيها بتصير تكرهها. وهذا ذكره طرف الدالة السابقة هو الدرس - [00:51:31](#)

الاخيرة اذا الخوف من الانقطاع والترك لهذه العبادة. احنا خايفين نصير تكرهها تتركها بالكلية. لأ بينما لو اخذتها بالقسط المريح ما تركتها وما ابغضتها الا نفسك. اثنين الخوف ايضا من انك تقصر - [00:51:49](#)

فيما هو اكد عليك سواء من حقوق الله او حقوق العباد. انه انا اذا التزمت بهذا الالتزام ممكن اصير اقصر فيما هو اولى من حق الله في الجيل والرباط صح ولا لا؟ او اقصر في حقوق زوجتي وعائلي وما شابه ذلك. والله واحد التزم عشر اجزاء يوميا بطل يطلع يشتغل - [00:52:07](#)

روح عالشغل طب شو استفدنا ؟ طب ما انت عندك عقوبة بدك تنفق على زوجتك واولادك وعائلتك. فهذا الالتزام ولو لم يؤدي الى الانقطاع وتبغيض العبادة اليك لكنه ادى الى مشكلة في الجانب المقابل ما هو؟ - [00:52:27](#)

انا قصرت في حقوق هي اولى في النظر الشرعي حق الله سواء من حقوق الله او من حقوق العباد. لذلك النبي عليه الصلاة والسلام لما كان سائر في فتح مكة - [00:52:42](#)

الصحابة كانوا صائمين كان اصلا في رمضان الصحابة صاموا ونصحه ابتداء ان يفطروا حتى يقوى على السفر لكن في مرحلة معينة الزمهم بالفطر اخر يعني قبل شوط من مكة الزمهم بالفترة قال لا لانه هنا في حق الله - [00:52:53](#)

في هنا حقل لا اكد من الحق الاخر. صح الصيام حق لله. لكن فتح مكة الان والدخول فيها بقوة حق لله اكد من تحافظ على الصوم فلذلك الزمهم الزام هاي فلسفة حقوق الله والتعارض بينها وتقديم ما هو اعلى في النظر الشرعي. هذا مهم. فاذا العلة تأتي من جهتين وليس - [00:53:11](#)

من جهة واحدة الخوف من الانقطاع وترك نفس العبادة وكرهها او الخوف من التقصير في حقوق لله اكد او في حقوق للعباد اكد علتين يعني ان هذا الحكم له اكثر من علة. العلة المركبة - [00:53:33](#)

اذا انتفى جزء خلاص يسمى تعدد العلل الحكم الواحد. عرفت؟ فهذي علة وهذي علة. نعم قال اما العلة الاولى نعم. قال اما الاول فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اصل فيه اصلا راجعا الى قاعدة معلومة لا مظنونة. وهي بيان ان - [00:53:52](#)

عند الدوام منفي عن الشريعة. الان بقول لك اما العلة الاولى وهي الخوف من الانقطاع والترك. اذا التزم العمل على وجه الدوام فان النبي صلى الله عليه وسلم قد اصل فيها اصلا راجعا الى قاعدة - [00:54:10](#)

معلومة يقينية وليست قاعدة مجرد ظنية قاعدة يقينية. ما هي هذه القاعدة؟ وهي بيان ان اي عمل للحرص عند الدوام منفي في الشريعة هذه القاعدة من وين ان تتيقنت انها يقينية - [00:54:27](#)

وليست مجرد قاعدة ظنية استقراء الاحاديث النبوية لما جاء الثلاثة الذين سألو عن عبادته فقال شخص لا اكل اللحم وقال ادم. نهاهم عن ذلك واعطى خطبة. وقال من رغب عن سنتي فليس مني. ولما - [00:54:46](#)

اراد عثمان ابن مظعون التبتل ولما ارى استقراء نصوص الشريعة وتصرفات النبي عليه الصلاة والسلام مع اصحابه ومع عبدالله بن عمرو بن العاص وغيره يعطيك نوع من اليقين التام انه اي - [00:55:00](#)

في عمل يورث حرجا عند الدوام الشريعة ترفض نعم قال لانه عليه السلام كما ان كما ان اصل الحرج منفي عنها. يعني لاحظ كما الله عز وجل يقول في القرآن وما جعل عليكم في الدين - [00:55:13](#)

من حرج. كما ان اصل التكاليف الشرعية اصلها لا حرج فيه كذلك لا ينبغي ان يكون في المداومة على شيء حرج. يعني فالحرج منفي في اصل التكاليف ومنفي ومنهي عنه اذا نتج عن المداومة عليها - [00:55:30](#)

صحيح في الحرج وانت منهي عنه من جهتين انه اصلا في الشريعة لا ينبغي ان تقوم على الحرج. بل احد القواعد الفقهية الكبرى شو هي؟ مشقة تجلي بالتييسير تمام احد القواعد الفقهية الكبرى - [00:55:47](#)

المشقة تجلب التيسير. اذا الشريعة لا يجوز ان يكون فيها حرج هذا الكلام حتى يا اخواني له بعد سياسي بس هذا مش وقت الكلام فيه. ما بصير الشريعة حتى في الابعاد السياسية والعمل السياسي والاجتماعي ان تورث الناس حرجا. الشريعة مبنية على التيسير

والموازات العلمية الواقعية - [00:56:01](#)

وليس تحميل الناس ما لا تطيق هذا مهم جدا فاذا الحرج منفي عن الشريعة اصلا وثمرة. فهو منفي عنها من حيث الاصل. واذا كان

عمل مشروع ابتداء ادى الدوام عليه لا حرج - 00:56:23

ايضا هذا منفي عن الشريعة. ما بصير انك تشق على الناس والشريعة اتت للتيسير عليهم. انت تخالف مقصد الشارع. الله اراد ان تكون

شريعته شريعة انت لما تشدد على الناس انت تجعل شريعته شريعة عسر - 00:56:38

هذا ينتبه له. نعم هذا الشيخ شوف حبيبنا. هذا يعود الى طبيعة الناس والزمان والمكان. يعني هو في الاصل سنة داخله في حد

المستطاع. لكن لما ضعف دين الناس وضعف اهتمامهم بالصلاة وضعفت كثير من الامور - 00:56:54

قد يكون مع فعلا كثير من الناس في بعض المناطق هذا شاق عليهم ومن فقهم في الشريعة الا تلزمهم بذلك لكن الوضع الطبيعي اذا

كان صوت الامام جيد وقراءته حذر. والناس بشكل عام اللي ورائك مطمئنون ترى الامور سهلة - 00:57:29

واحيانا احنا شوية متتبع رغبات الناس. ففيها نوع من الموازنة انه دائما الناس بدها اياك تنزل. تنزل تنزل. حتى تصلي التراويح اربعة.

واذا صحينا نصلي التراويح ركعتين شخص مشقة ففي هناك ما هو مشقة فعلا وفي هناك ما هو تخاذل عن الدين. وهذه برضه بدك

تفهمها فرق بينما هو حرج ومشقة وبين - 00:57:46

قادر عن التدين والالتزام. انا لا انا لن البي رغباتك اذا انت متخاذل عن الدين والالتزام. انا افهم ضمن واقع الذي يعيشه ومعادلاته ما

هو فعلا مشقة وما هو نوع من التخاذل؟ فهذا اشد فيه وهذا اسهل فيه. وهذا نوع من الفقه تحتاجه. نعم - 00:58:06

قال لانه عليه السلام بعث بالحنيفية السمحة ولا سماح مع دخول الحرج. فكل من الزم نفسه ما يلقاه فيه الحرج فقد خرج عن

الاعتدال في حق نفسه. وصار قالوا للحرج على نفسه من تلقاء نفسه لا من الشارع. فان دخل في العمل على شرط الوفاء فان وفي

فحسن بعد الوقوع. اذ قد ظهر ان ذلك العمل - 00:58:25

اما غير شاق لانه قد اذى به بشرطه واما شاق صبر صبر عليه فلم يوفي النفس حقها من الرفق وسيأتيه وان لم يوف فكأنه نقض عهد

الله وهو شديد ان العهد كان - 00:58:45

مسؤولة من الله عز وجل تيسر حتى عن العهود. ولو لم تكن على وجه النذر. نعم قالوا فلو بقي على اصل براءة الذمة من الالتزام لم

يدخل عليهما يتقى منه. اذا ماذا يقول هنا؟ فكل من الزم نفسه ما يلقي فيه الحرج - 00:59:01

وقد خرج عن الاعتدال في حق نفسه وصار ادخاله للحرج على نفسه هذا شيء من تلقاء نفسك لا من الشريعة. يعني لا تنسب ادخالك

الحرج على نفسك الى الشريعة انت اللي دخلت حالك - 00:59:16

مش الشريعة اللي دخلتك في الحرج لانه بعض الناس يعني يوهم انه الشريعة تريد مني هذا. لا لا في بعض الامور انت ورطت نفسك

فيها؟ ورطت نفسك فيها والتزمت فيها وانت مسؤول عنها مش الشريعة مسؤول عنها. الشريعة جاءت في الحرج. جاءت بالتيسير.

جاءت بالرفق بالناس. انت حضرتك التزمت - 00:59:32

هذا امر اخر يتعلق بك. طيب هنا ادخل الحرب من تلقاء نفسي لا من الشارع. قال فان دخل طيب خلاص هو ادخل الحرج على نفسه

من نفسه قال فهذا الشخص الذي ادخل الحرج على نفسه من نفسه ان دخل في العمل على شرط الوفاء يعني دخل على انه التزام

بينه وبين الله - 00:59:56

فان وفي وخلص هو يحمي بعد الوقوع يعني بعد وقوع الوفاء اذا وفي او التزم فيحمد بعد الوفاء. وهذا

الحمد قد اذ قد ظهر ان ذلك العمل هو اصلا طلع غير شاق عليه - 01:00:12

فبالتالي لما الزم نفسه فيه هو للوهلة الاولى ظننوا انه شاق لكن لما ما شاء الله يوفى به ولم يقصر. اذا هو هو غير شاق بس احنا كنا

متوهمين توهم خاطي - 01:00:31

لانه قد اتى به بشرط. او الاحتمال الثاني لا ان يكون هو فعلا شاق ولكنه صبر عليه اما بسائق الخوف او بسائق الرجاء او بسائق الحب

الذي ذكرناه قبل شوي. او انه لا هو فعلا شاق نوعا ما لكنه - 01:00:43

عليه فلم يوفي النفس حقها من الرفق هذا الاحتمال الثاني انه هو استطاع ان يصبر لكنه ماذا لم يرفق بنفسه في هذه الحالة انه

العمل لا هو شاق لكن هو لم يوفي نفسه حقها. وسيأتي التعليق على هذه الحالة. تمام - [01:00:58](#)
قال وسيأتيه وان لم يوف فكانه نقض عهد الله هو شديد فلو بقي على اصل براءة الذمة من الالتزام لم يدخل عليه ما يتقى منه. لكن
لقائل ان يقول قال وان لم يوف - [01:01:20](#)

لا هو دخل والتزم ولم يوفي. فهذا نقض عهده مع الله. والعهد كان مسؤول وانت ستتحمل نتيجة خرمك لهذه المواثيق مع الله. لانه
دائما الله يقول يا ايها الذين امنوا اوفوا - [01:01:30](#)

بالعقود هذه مش فقط العقود البيع والشرأ العلماء يحملون هذه الاية حتى على العهود بينك وبين الله. والله عز وجل دائما يسمي
العلاقة بينه وبين العبد ميثاق يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي الذي انعمت عليكم واوفوا - [01:01:41](#)
في عهدي وفي بعهدكم سماها عهد. فالعلاقة بينك وبين الله حتى يعني طه عبدالرحمن لما يتكلم عن النظرية الائتمانية ويتكلم عنها
في فلسفتي ان النظرية الائتمانية ان انت داخل مع الله ان الله ائتمنك على هاي الشريعة - [01:01:55](#)
هو نوع من العهد والمواثيق يجب ان تحافظ عليها لانها عقود ومواثيق بينك وبين الله سبحانه وتعالى. نعم قال ان النهي ها هنا مغلل
بالرفق الراجع الى العامل. كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها نهى رسول الله صلى الله عليه - [01:02:11](#)

وسلم عن الوصال رحبة بهم. فكأنه قد اعتبر حظ النفس في التعبد. فقليل له افعّل وأترك اي لا تتكلف ما يشق عليك. كما لم تكلف في
الفرائض يشق عليك لان الله انما وضع الفرائض على العباد على وجه من التيسير مشترك للقوي والضعيف والصغير والكبير والحر
والعبد والرجل والمرأة حتى - [01:02:30](#)

اذا كان بعض الفرائض يدخل الحرج على المكلف اسقط عنه جملة. او اعوض عنه ما لا حرج فيه. كذلك النوافل المتكلم فيها. واذا
روعي حظ النفس فقد صار الامر في الايغال الى العامل فله الا يمكنها من حظها وان يستعملها فيما قد يشق عليها بالدوام بناء على
القاعدة المؤصلة في اصول - [01:02:50](#)

الموافقات في اسقاط الحظوظ. اللي هو الفكرة الثانية اللي قال عنها قبل شوي. مش هو قال الانسان اذا دخل في العمل على شرط
الوفاء فان وفى فحسن بعد الوقوع فاز - [01:03:10](#)

ظهر ان ذلك العمل اما غير شاق واما شاق صبر عليه فلم يوفي نفسه حقها من الرفق. وسيأتي وسيأتي ايش يعني سيأتي؟ وسيأتي
الكلام في هاي الجزئية بالتحديد. الان جاء - [01:03:20](#)

هو يريد ان يقول لك طيب الان انسان والزم نفسه بعبادات بينه وبين الله. وفعلًا كانت شاقة عليه. لكنه وفى هو في النهاية يقول لك
انت ايش علاقتك فيه؟ ما دام هو وفى الرجل - [01:03:34](#)

حتى ولو كانت شاقة علي هو اراد ان يسقط حظ نفسه من الرفق لماذا تنكر عليه ذلك؟ يا شاطمي؟ لماذا ترى انه في مشكلة هنا ما
دام هو نعم يريد ان يشق على نفسه. وهو راض باسقاط حظ نفسه من الرفق - [01:03:50](#)

ما علاقتكم بهذا الموضوع؟ يعني لماذا تعترضون عليه؟ طيب فقال فقد صار الامر في الايغال الايغال يعني هو الغلو في العمل.
هذا الى العامل. هو حر. حاب يسقط حظ نفسه - [01:04:07](#)

ما حداث بيجبره. مش حاب يسقط حظ نفسه برضه يرجع له. يعني هذا امر انت مخير فيه. هل انا بدي اشد عنفسي ولا ما بدي اشد
عليه؟ هذا امر يتعلق بي. المهم - [01:04:21](#)

انني لا اطالب الآخرين انا مش مطالب الآخرين بسقفي. انا بتعامل مع نفسي واردها شخصيا. نعم بناء على قاعدة المؤصلة في اصول
الموافقات في اسقاط الحظوظ فلا يكون اذا منهيا على ذلك التقدير. فكما يجب على الانسان حق لغيره ما دام طالبا له وله -

[01:04:31](#)

في ترك الطلب به فيرتفع الوجوب كذلك جاء النهي حفظا على حظوظ النفوس فاذا اسقطها صاحبها زال النهي ورجع العمل الى اصل
هنا قاس ماذا على ماذا قاس ماذا على ماذا؟ شو المسألة التي جعلها اصلا وقاس عليها - [01:04:49](#)

كما يجب على الانسان نعم. اسقاط حقوق المخلوقين من مثلا دين او يعني لو انا بدي من سند ما امال انا اطالب بشيء وانا حبيت

اسقط حقي. في حدا بيعترض علي - [01:05:09](#)

انا بدي منه سند مال. وانا اسقطت حقي ما احد يطالبني لانه هذا حقي الشخصي. ما حدا راح سيأتي يقول لك لا لأ. كيف تسقط
حقك؟ لأ بدك توخذ من يا عمي انا خلص سامحته لا لا بدك تاخذ منه - [01:05:22](#)

المنطق السوي وحتى في الاسلام اذا الانسان اسقط حقه ولا احد يلزمه ان يأخذه هذا في حقك للآخرين. قال فكذلك حقق مع نفسك
كذلك حقي مع نفسي. اذا انا نفسي - [01:05:35](#)

اتعامل معها وشق عليها الامر. انا اريد ان اسقط حقي ولا اريد ان اخذها بالرفق. مش هذا موضوع متعلق في؟ فكما ان علاقتي مع
الآخرين انا لي الحق ان اسقط حقوقي معهم. لانه هذا الامر يعود الي شخصيا - [01:05:49](#)

فكذلك في علاقتي مع نفسي وجسدي. هذا موضوع يتعلق بي شخصيا. فاذا انا احببت ان اسقط الرفق بنفسي ليس لاحد ان يعترض
علي اراد ان يقيس هذا على هذا طب ماذا سيجيب الشاطبي عن هذه الطريقة في التفكير؟ قال - [01:06:04](#)

والجواب ان حظوظ النفس حظوظ النفوس بالنسبة الى الطلب بها قد يقال انه من حقوق الله على العباد. وقد يقال انه من حقوق
العباد فان قلنا انه من حقوق الله ان حظوظ النفس - [01:06:20](#)

يعني هل هذا هو السؤال هل صحيح ان نقول انه حظ نفسك لك الحق انك تسقط وان لا تسقط وانت حر في التعامل مع نفسك بس
احنا قلت انا بدي مصاري من سند - [01:06:36](#)

انا صاحب احقية اني اسقطها او لا اسقطها هل حقيقة القياس هنا صحيح؟ هل حظ نفسي هو حقي الشخصي لي ان اسقطه وبالتالي
اطالب نفسي بمشقة زائدة ولان احافظ عليه. فهتمم الان ماذا سيناقش الشاطبي؟ فيقول الجواب ان حظوظ النفس - [01:06:49](#)

بالنسبة الى الطلب بها قد يقال قد شخص يقول لك انه من حقوق الله على العباد. لأ انت نفسك مش حر فيها مين اللي قال لك انت
حر مع نفسك؟ ولك ان تعاملها كما تشاء - [01:07:10](#)

وان تقسو على نفسك من قال لك انك لك ان تقسو على نفسك وليس للشرعية ان تتدخل في هذا شفتوا الكرام؟ وقد يقول شخص لا
هي من حقوق العباد يعني من حقوقي الشخصية وفعلا ليس لاحد ان يلزمني. نيجي على الحالة الاولى. ان قلنا ان حظوظ -

[01:07:22](#)

هي ليست حق شخصي الك. بل هي حق لله اذا قلنا ان حظوظ النفس حظ النفس ايش المراد به؟ الراحة اعطيها مجال تنام نخفف
عليها في بعض الامور تريح البدن. اذا قلنا ان حظوظ النفس هذه هي ليست حقك - [01:07:40](#)

هي حق الله سبحانه وتعالى نعم فلا ينهضوا ما قلتم. يسار القياس في اسماء خاطئ لانه حقك على الآخرين نعم هو حقك الشخصي.
لكن حق نفسك هذا مش حقك الشخصي. هذا حق لله. فلا يجوز لك ان تتلاعب فيه وان تسقطه - [01:07:57](#)

اذا سقط القياس الذي قلموه اذ ليس للمكلف خيارات في اسقاطه فكما انه متعبد بالرفق بغيره كذلك هو مكلف من الله بان يرفق
بنفسه قال ودل على ذلك قوله عليه السلام ان لنفسك عليك حقا. اه. الى اخر الحديث. شف الحديث. والاستدلال الجميل. ايش ربنا

قال؟ عفوا ايش النبي عليه الصلاة والسلام قال ان - [01:08:14](#)

لنفسك عليك حقا. يعني هذا مش حق الك انت تسقطه وبالعكس النفس هي التي تريد منك حقا. مش انت اللي بدك منها حق. ولك ان
تسقط وقت ما تشاء. الامور انت فاهمها بالعكس هي تريد منك حقا - [01:08:38](#)

هي لا تسارك فيه. وهذا حقها من الله. نعم قال فقرر حق النفس بحق الغير في الطلب الذي هو قوله فاعط كل ذي حق حقه. فكما
قال ان لنفسك عليك حقا ولزوجك عليك حقا ولزوجك عليك حقا - [01:08:55](#)

كما ان هناك حقوق للناس تجاهك وممن يريد حقا منك نفسك التي بين جنبيك ولذلك ختم وقال فاعط كل ذي حق حقه اذا الشريعة
تلزمني ان اعطي نفسي حقها. فان تفاهم الامر بالعكس بدي افكر انه هو الحق الك وانت بدك تسقطه بدي اشق على نفسي. لأ -

[01:09:09](#)

الموضوع تماما معاكس. هو حق لنفسك يريده منك فلازم تعطيها اياه. نعم. قال ثم جعل ذلك حقا من الحقوق ولا يطلق هذا اللفظ الا

على ما كان لازما. ولا يطلق هذا اللفظ اللي هو الحق - [01:09:32](#)

اظن ولا يطلق كلمة الحق الا على شيء ايش الزامي مش شيء. انت مستحب تبذله ولك الخيارات فيه. نعم قال ويدل عليه انه لا يحل للانسان ان يبيح لنفسه ولا غيره دما. ولا قطع الطرف الطرف من اطرافه. ولا ايلامه بشيء من الالام. ومن فعل ذلك اثم واستحب -

[01:09:45](#)

العقاب وهو ظاهر. نعم الانسان لا يجوز له ان يسمح للآخرين ان يعتدوا على بدنه ولو بقطع يد او عين او ما شابه ذلك ونبتدي برضو مسألة تمر بالاعضاء وما شابه ذلك من الخلاف الذي هل يجوز للانسان ان يتبرع بالاعضاء وهو على قيد الحياة؟ نعم - [01:10:04](#)
قال وان قلنا انه من حق العبد وراجع الى خيارته فليس ذلك على الاطلاق. اذ قد تبين في الاصول ان حقوق العباد ليست مجردة من حق الله. اه لو قال شخص لا - [01:10:24](#)

يا جماعة حق نفسي هادا مش حق الهي وانا يجب ان اوفي به. قال هذا حق الي انا شخصا وانا لي ان اسقطه ولي الا اسقطه. وان قلنا ان هذا من حق العبد وان النفس ليس لها حق عليك. قلنا هذا ليس على الاطلاق ابدا - [01:10:34](#)
اذ قد تبين في الاصول الشرعية وفي القواعد الكلية ان حقوق العباد ليست مجردة من حق الله. يعني باختصار باللغة السهلة ما في اشي اسمه انه انا حر بنفسي مطلقا - [01:10:51](#)

ما في اشي اسمه انه ايه ؟ انا حر بنفسي مطلقا. بل كل ما تسميه حرية لك في جسدك هناك حق لله يدخل معك. سيزاحمك ولا بد. فعليك ان تعطي حق الله عز وجل. نعم - [01:11:06](#)

قال والدليل على ذلك فيما نحن فيه انه لو كان الى خيارتنا باطلاق لم يقع النهي فيه علينا بل كنا نخير فيه ابتداء والى ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم - [01:11:19](#)

من نذر ان يطيع الله فليطعه فانه لو كان لخيارات المكلف محضا لجاز للناذر لعبادة ان يتركها متى شاء ويفعلها متى شاء قد اتفق الائمة على وجوب الوفاء بالنذر فيجري ما اشبهه مجراه - [01:11:29](#)

ما ايش معنى هذا الدليل؟ والدليل على ذلك فيما نحن فيه انه لو كان الى خيرتنا باطلاق انه حق النفس هذا حق الي انا شخصا لي ان الزم النفس والا الزمها - [01:11:45](#)

وكان الاخير باطلاق وان الله عز وجل لا يشاركني في هذا الحق لم يقع النهي فيه علينا هل كنا نخير فيه ابتداء والى ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم النظر ان يطيع الله فليطع فانه لو كان لخيرة المكلف - [01:11:58](#)

محضن يعني ابدا لا يوجد اي تداخل بين حق العباد وحق الله في النفس لجاز للناذر لعبادة ان يتركها متى شاء وان يفعلها متى شاء وقد اتفق الائمة على وجوب الوفاء بالنذر - [01:12:20](#)

يجري ما اشبهه مجراه. اه نعم انت بتحكي عن اي صورة بس حتى افهم كلامك اي صورة بالضبط والدليل على ذلك ان الحقوق ان انك لو فرضنا انه هذا انك - [01:12:36](#)

لك حق لنفسك او حق انت تملكه من نفسك ان هذا ليس على الاطلاق بل لابد وان تتداخل حقوقك في نفسك مع حقوق الله هذا نقاشنا لابد ان تتداخل حقوقك في نفسك - [01:13:19](#)

حقوق الله قال والدليل على ذلك ما نحن فيه انه لو كان حقنا من انفسنا البنا باطلاق لو كان الى خيرتنا باطلاق لم يقع النهي علينا لم يقع النهي فيه علينا. ايش يعني لم يقع النهي فيه علينا؟ خلينا نبدأ من هاي الجملة. لم يقع النهي - [01:13:33](#)

فيه علينا فيما يتعلق بايش يعني مثلا الله عز وجل قال ولا تقتلوا انفسكم لو كانت فكرة انه انت حر بجسدك باطلاق اذا لما صح ان تأتي الشريعة تتحكم فيك في بعض الامور المتعلقة بجسدك - [01:13:55](#)

وهذا يريد ان يقوله. يا اقصد لم يقع النهي فيه علينا في اي حكم شرعي كان الخطاب فيه متعلق بجسدك. لو كان الانسان حر فيما يفعله في جسده لم انما نهتنا الشريعة عن اشياء نفعلها في اجسادنا خلص ما انت هذا مش هو حقك الشخصي. والله عز وجل ليس له علاقة فيه كما تصور. اذا - [01:14:19](#)

ليس للشرية ان تقول لك لا تقتل نفسك. هذا حقي الشخصي انا بدي اقتلها اقتلها. ما بدي اقتلها لا تعترضوا علي. اه بدي ابتر يدي

ابتورها ما بدي ابترها لم تنهني الشريعة. انا بدي اغير مثلا عمليات التجميل - [01:14:42](#)

النساء عن عمليات التجميل التي فيها تغيير خلق الله. يا اخي هذا حقي الشخصي. اه لأ بقول لك لو كانت فعلا انت تملك نفسك تماما

وجسدك تماما وان الله ليس له حق في ذلك - [01:14:55](#)

ما نهتك الشريعة عن الامور المتعلقة ببدنك وجسدك ولما توجه الخطاب في نهيك عن بعض الاعمال المتعلقة بجسدك. فورود الخطاب

بالنهي عن بعض الاعمال المتعلقة بجسدك دليل على ان على الاقل اذا لم نقل جسدك حق خالص لله على الاقل انه حق - [01:15:08](#)

مشارك بينك وبين الله. ولذلك للشرية الحق ان تتدخل في بعض الامور وليست حقا محضا لك نفسك. فهمت ماذا يقول؟ اذا والدليل

على ذلك وهو اننا لا نملك حقا محضا لانفسنا انه لو كان الى خيارتنا باطلاق - [01:15:29](#)

لم يقع النهي فيه علينا في اي امر من امور النفس. بل كنا نخير في امور النفس ابتداء والبدن ابتداء. حر اعمل اللي بدك اياه مع

جسدك مع بدنك مع نفسك - [01:15:45](#)

والى ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطع اه هسه هذا الحديث كيف اسقاطه على هذا الموضوع؟ هذا

الحديث كيف اسقاطه؟ يا جماعة كيف بدنا نسقطه على موضوع انه حق نفسك مش حق خالص لك. بل الله سبحانه وتعالى له فيها -

[01:15:57](#)

اه اللي هو جيد اه. لو لو كان حق محض للنفس بتلزم يعني الانسان يلزم نفسه بالنذر ثم يزيل هذا الحق كما يريد لكن كلام كلام الاخ

ايضا. لو كانت انت فعلا حر تماما في جسدك. وان الله سبحانه وتعالى ليس له ان يأمرك في ذلك بشيء - [01:16:22](#)

وليس له حق في ابداء. لكان حتى لو نذرت نذر الزمت به نفسك. نذر علي اصلي مئة ركعة هذا مع نفسي هذا ما حداث اه فينا لي

الحرية ان اكمله. وللحرية ان انقضه. والله عز وجل ليس له اي حق فيها. لأ مجرد انه من نظر ان يطيع - [01:16:48](#)

الله فليطعه. دلالة ان الله يخاطبك ويلزمك بشيء في نفسك انت نظرت ان تطيع الله؟ بدك تطيعه ولا يجوز لك ان تخدم ذلك مادام

قال بدك تطيعه جبرا اذا هو سبحانه الان هو يتدخل في نفسك - [01:17:05](#)

ويلزمك باشياء في نفسك وانه مجرد يعني واذا انت قلت شيئا في حق نفسك لا الله عز وجل له ان يلزمك ان تلزم نفسك بهذا

الموضوع. اذا الله عز وجل له - [01:17:22](#)

حقوقه تتداخل مع حقوقك في امر نفسك. فانه لو كان لخيرة المكلف محض لا جاز لنادر العبادة ان يتركها متى شاء. لان الله لا

يتدخل في نفسه. وانا ما لك تام لحقوقها. ويفعلها ما تشاء. وقد اتفقت الامة. مش - [01:17:34](#)

على وجوب الوفاء بالنذر اذا هذا احد المؤشرات ان الله سبحانه وتعالى يهو ان يلزم نفسك بامور. ويلزمك تجاه نفسك بامور. اما

ابتداء واما بالنذر اذا انت الزمت ان تجزبك لأ بدك توفي - [01:17:50](#)

قال وايضا فقد فهمنا من الشرع انه حبيب الينا الايمان وزينه في قلوبنا. ومن جملة التزيين تشريعه على وجه يستحسن الدخول فيه.

ولا يكون هذا مع المشقات. واذا كان الايغال في الاعمال من شأنه في العادة ان يورث الكلل والكراهية والانقطاع. الذي هو كالضد

لتحبيب الايمان وتزيينه في القلوب - [01:18:05](#)

كان مكروها لانه على خلاف وضع الشريعة فلم ينبغي ان يدخل فيه على ذلك الوجه. جميل. هذا كلام عظيم يا اخواني وايضا فقد

فهمنا من الشريعة انه سبحانه وتعالى حبيب الينا الايمان وزينه في قلوبنا. ومن جملة هذا التزيين مشغول وزينه - [01:18:26](#)

في قلوبكم صح؟ مش في سورة الحجرات. شف هذا البعد من جملة تزيين الشريعة تشريعها على وجه يستحسن الدخول فيه ولا

يكون هذا مع شرعية المشقات. يعني من جملة ان الله زين الشريعة لنا حتى نقبلها - [01:18:44](#)

وحبيبها الينا انه لم يجعل فيها حرج. فانت لما تدخل فيها الحرج حتى على نفسك ترى انت عم بتشوه الشريعة حتى في وجدانك. انت

عم بتشوه الشريعة في رؤيتك الداخلية - [01:19:02](#)

يقول من جملة التزيين تشريعه لهذا الدين على وجه يستحسن الدخول فيه. فيه يسر فيه هدوء فيه تؤدة. ولا يكون الوجه

المستحسن اذا مع شرعية المشقات. واذا كان الايغال في الاعمال من شأنه في العادة ان يورث الكلل - [01:19:15](#)

والكراهة والانقطاع. الذي هو كالضد لتحبيب الايمان اليكم. وكالضد لتزيين الشريعة في قلوبكم. كان هذا النوع من الغلو وادخال المشقات مكروها لانك كائنك تضاد مقصد الشارع. مقصد الشارع ان تبقى الشريعة جميلة في عينيك - [01:19:33](#)

محبوبة اليك وانت بالايغال الذي يورث الكلل انت عم بتكره الشريعة الى نفسك وهذي فكرة مرت. فانت خالقت مقصود الشارع وليس لك ان تخالف مقصود الشارع حتى ولو انت تحملت - [01:19:52](#)

ركز هنا كل الكلام انه انسان هو التزم بالتزامات تشق عليه. واجبر نفسه على الالتزام فيها بس انت فعليا شو عملت؟ ماشي جزاك الله خير انت التزمت اذ التزمت مع المشقة الزائدة - [01:20:07](#)

التزمت مع اسقاط حظوظ النفس وهذا قد يكون شوه نوعا ما الشريعة في وجدانك وانت لا تشعر. اخوان هذا كلام عميق. عميق يفهم فلسفة النفس الانسانية وفلسفة الشريعة العظيمة الشريعة لا تريدك ان تفعلها وانت كاره لها - [01:20:22](#)

يعني انا ايش مصلحتي؟ اعطيك حتى مثال تفهم اكثر واكثر ايش مصلحتي انه انت التزمت يوميا بقراءة نصف القرآن واستمررت ووفيت جزاك الله خير لكن صرت تعمل هذا العمل وانت ايش - [01:20:41](#)

وانت يا رب اخلص. ماشي. جزاك الله خير. انت عملت وانجزت انت ما خرمت بس انت بتعمل هذا العمل وانت ايه يعني بدي اخلص انا اخلص الزمت نفسي. بس لان العهد كان مسؤولا. بديش اكون ممن شو - [01:20:57](#)

حرموا العهود مع الله. فاصبحت امارس الشريعة التي الزمت نفسي بها والتي لم تلزمني ابتداء. ووفيت بس وفيت على وجه الكرة والسنام والملل. الله لا يريد هذا الله يريدك ان تفعل ان تقرأ وردك من القرآن وانت مقبل منشرح - [01:21:11](#)

ان تذكر وانت في قمة السعادة والانشراح. وليس وانت تحمل نفسك ثقل وعبي ابي بدي اخلص من هذا الموضوع. لاني الزمت نفسي به. فهمته وماذا يقول هنا هذا مهم اخواني هذا البعد. وهذه من عظمة الشريعة. الشريعة لا تريدك ان تفعلها وانت كاره لها. احنا مش نمطية. احنا مش عبارة عن سلوكيات - [01:21:32](#)

بدنا نعمل وخلص وننجز نريدك ان تفعلها وانت منتمي لها. محب لها. عاشق لها. مشتاق لقراءة وردك. مشتاق لقراءة اذكارك لا يكون مع الالتزام الشاق فلذلك لا اريدك ان تلزم نفسك - [01:21:52](#)

بالزام شق هذا البعد. هذا البعد اخواني انقلوه لجوانب كثيرة برجع بقول في حياة سياسية والاجتماعية والنفسية. لا تكرهوا الشريعة للناس لا تشعروا الناس ان الشريعة تقوم على امور مبغوضة فيها اتلافات مهلكة - [01:22:09](#)

ان شريعة الله سبحانه وتعالى تحب ولا تباعد. هذا مهم جدا. نعم قال واما الثاني فان الحقوق المتعلقة بالمكلف على اصناف كثيرة واحكامها تختلف حسب ما تعطيه الان ناقشنا العلة الاولى احنا قلنا ما - [01:22:27](#)

هناك علتان لماذا يكره الالتزام بامور يكون الالتزام فيها شاق على النفس. العلة الاولى هو خوف الانقطاع وترك العبادة العلة الثانية شو كانت؟ خوف ان تقصر في حقوق اكد لله او للناس. طيب قال فهذه العلة الثانية قال فان الحقوق نعم - [01:22:45](#)

قال فان الحقوق المتعلقة بالمكلف على اصناف كثيرة واحكامها تختلف حسب ما تعطيه اصول الادلة. ومن المعلوم انه اذا تعارض على المكلف حقا ولم يمكن الجمع بينهما فلا بد من تقديم ما هو اكد في مقتضى الدليل. فلو تعارض على المكلف واجب ومندوب لقدم الواجب على المندوب. وصار المندوب في ذلك الوقت غير مندوب - [01:23:03](#)

بل صار واجب واجب الترك عقلا او شرعا. من باب ما لا يتم الواجب الا به. واذا صار واجب الترك فكيف يصير العامل به اذ ذاك متعبدا اليه به؟ بل - [01:23:23](#)

هو متعبد متعبدا اليه به. بل هو متعبد بمطلوب الترك في الجملة. فاشبه التعبد بالبدعة من هذا الوجه. ولكن ولكنه ومع ذلك متعبد بما هو مطلوب في اصول الادلة. لان دليل الندب عتيد. عتيد يعني قوي اصيل. نعم - [01:23:33](#)

ولكنه عرض فيه بالنسبة الى هذا المتعبد مانع من العمل به وهو حضور الواجب. فان عمل بالواجب فلا حرج عليه فلا حرج في ترك المندوب على الجملة الا انه غير غير مخلص من جهة ذلك الالتزام المتقدم. وقد مر ما فيه. وان عمل بالمندوب عصي لترك الواجب.

يقول لك اذا تزامم واجب مع مندوب الوضع الطبيعي ماذا ستقدم واجب بقول لك اذا انت ما كنت ملزم نفسك بذلك المندوب وعامل عهود بينك وبين الله فانت راح تكون مستريح بكل اريحية. يتعارض واجب مع مندوب راح اترك المندوب. واعمل الواجب. لكن لما تكون انت ذلك المندوب داخل - 01:24:10

على وجه الالتزام مع الله فاذا تعارض هذا المندوب الذي التزمت فيه مع الواجب الشرعي انت مضطر انك تترك المندوب من اجل الواجب الشرعي. لكن تركك للمندوب في هذه الحالة هل سيكون تركا بريئا من الاشكال - 01:24:32
لأ يقول فاذا عمل بالواجب فلا حرج في ترك المندوب على الجملة الا انه غير مخلص يعني سيكون هناك شوائب في تركك للمندوب هذا الذي انت الزمت نفسك فيه. من جهة ذلك الالتزام المتقدم - 01:24:50

انت الان لا تلزم نفسك بامور تشق عليك في لحظة من لحظات الحياة سيتزامم المندوب مع الواجب وستفعل الواجب لانه هذا هو المقدم عند الله. هذا حق الله الاكد. صحيح؟ يعني صلاة ظهر مع سنة ظهر - 01:25:08

المقدم صلاة الظهر. صوم رمضان مع صوم نافلة صوم رمضان اليس كذلك حقوق الله هناك اكد من بعضها. فاذا تعارض الواجب مع المندوب. الوضع الطبيعي انك لازم تترك المندوب وتفعل الواجب. لكن ذلك المندوب اذا حضرتك دخلت فيه على وجه الالتزام. وكنت عاهدت الله الا تتركه في يوم من الايام - 01:25:22

ماذا سيحصل؟ انه في هذا اليوم الذي تعارض فيه الواجب مع المندوب انا مضطر ان اترك المندوب لافعل الواجب الاكد عند الله. لكن تركي لذلك المندوب هل هو سليم خالص سيكون؟ ولا سيكون عليه فيه نقاط سوداء؟ لانه انا اصلا داخل فيه على نية الالتزام. انت اللي ورطت نفسك بنية الالتزام ما حدا قال لك - 01:25:46

بدك تورط نفسك في هذا المندوب على نية الالتزام الدائم. فلذلك يقول اذا ان عمل بالواجب فلا حرج سيكون في ترك المندوب على الجملة الا انه لن يكون الا انه غير مخلص. راح تكون عليك نقاط سوداء - 01:26:06

من جهة ذلك الالتزام المتقدم ها شايف هيك اضطريت اليوم تترك ذلك المندوب انك ملتزم فيه. رحت قلت له بس انا تركته لانه التعارض مع حق لله مقدم اذا انت ابتداء ليش الزمت نفسك فيه ما دام انت تعلم انه في يوم من الايام سيتعارض هذا المندوب الذي الزمت نفسك فيه على وجه المشقة مع حقوق لله ومع حقوق - 01:26:21

العباد لماذا الزمت نفسك فيه وعرضت نفسك لان تترك العهد مع الله. ان تعرضت نفسك لان تترك العهد مع الله. طيب قال ويبقى النظر في المندوب هل وقع موقعه من النذب ام لا؟ فان قلنا ان ترك المندوب هنا واجب عقلا فقد ينهض المندوب سببا للثواب مع -

01:26:42

وبقي النظر في المندوب هل وقع موقعه من الامر ام لا يتكلم عن الحالة الثانية هنا وان عمل بالمندوب عصى بترك الواجب طب في شخص قال لأ انا عندي ندب وعاهدت ربنا فيه راح اواظب عليه حتى لو ادى الى تركي واجب - 01:27:02

السعادة شو الورطة اللي ورط حاله فيها يا احمد؟ شخص عنده مندوب ملتزم فيه معامل عهد بينه وبين الله. وتعارض في يوم معين مع واجب. اذا قرر قال انا ما بدي افعل الواجب. لاني داخل عهد مع الله في مندوب - 01:27:20

شو عمل ترك الواجب للمندوب ففعل حرام في ايش؟ في ترك الواجب طب المندوب اللي فعله شو راح يكون توصيفه الان؟ الان في اللحظة اللي ترك فيها الواجب وهو عصا بترك الواجب. هل هذا المندوب سيبقى مندوبا في هذه الحالة؟ - 01:27:35

قال ويبقى النظر في المندوب ايوة في هذه الحالة هل وقع موقعه من النذب؟ ام لا؟ هل بقي مندوبا لما اصبح سببا في ترك الواجب؟ فان قلنا نعم قال فان قلنا ان ترك المندوب هنا واجب عقلا فقد ينهض المندوب سببا للثواب مع ما فيه من كونه مانعا من اداء الواجب.

فان قلنا ان ترك المندوب - 01:27:52

هنا اي في هذه الصورة في صورة التعارض واجب عقلنا على طريقة المعتزلة يعني ودائما بطخونا في هاي الجهة. قال فقد ينهض

المندوب السبب اللي الثواب من جهة الندية مع ما فيه من كونه اصبح مانعا من اداء الواجب من الجهة الاخرى - 01:28:15

من هنا العقل يقبل هذا الانفكاك هذا الذي يظهر لي انه اذا قلنا من جهة العقل الموضوع عقلي مش شرعي. فمن جهة العقل العقل بقول لك ما في مشكلة انه يبقى مندوب ويحصل ثواب النذب - [01:28:35](#)

من جهة انه مندوب وان كان مانعا من ماذا؟ من القيام بالواجب. وان قلنا لا انه واجب شرعا نعم قال وان قلنا انه واجب شرعا يعود من انتهازه سببا للثواب الا على وجه ما وفيه ايضا ما فيه. اه واما ان قلنا ان ترك المندوب في - [01:28:51](#)

الحالة مش واجب عقلي. واجب شرعي بعد في هذه الحالة ان نقول انه اذا اصبح المندوب سببا في ترك الواجبات انه يكون مندوبا في هذه الحالة. هذا كلام بعيد سعيد جدا ان تقول المندوب الذي كان وسيلة لترك الواجب - [01:29:12](#)

بعد ان يبقى مندوبا في هذه الحالة. هكذا طريقة الشريعة لانك انت هنا عم تفعل المعصية. وانه هذا اصلا يصعب فيه انفكاك الجهة لو صح في العقل انفجار يصعب انه هل معقول ان الله سبحانه وتعالى سيقول لي انت عاصي بفعلك هذا المندوب - [01:29:31](#)

لانك تركت فيه الواجب وسأثيبك عليه من جهة انه مندوب لماذا هذا يصعب بعيد؟ لان هنا سيكون السؤال هذا المندوب الذي فعلته قال الله يريد مني الان ان افعله؟ ام لا يريد مني ان افعله - [01:29:50](#)

هو ما دام الان سببا في ترك الواجب. اذا هو مية بالمية لا يريد مني ان افعله هو ليس مرادا لله الان. اذا هو لا يأخذ ثواب النذب بشكل من الاشكال. وهذا هو الكلام من جهة الشرع. اما من جهة التحذير والتقطيع العقلي هذا اعطائي المعتزلة يدبروا انفسهم - [01:30:08](#)

انت بدك تحسبها من ناحية عقلية على طريقة المعتزلة بتصور انفكاك الجهة ان تقول انه هو من حيث انه مندوب تحصل ثواب النذب تمام وان كان واجب من جهة العقل عليك الا تفعله منعاً من ترك الواجب. لان العقل يقبلها كفكرة. لكن الشرع لا يقبل ان يكون الله -

[01:30:28](#)

ما امرني به ونهاني عنه في نفس الوقت. نعم وانت ترى فانت ترى ما في التزام النوافل على كل تقدير فرض اذا كان مؤديا الى الحرج. وهذا كله اذا كان الالتزام صاداً عن الوفاء بالواجبات مباشرة - [01:30:51](#)

قصدا او غير قصد. ويدخل فيهما في حديث سلمان مع ابي الدرداء رضي الله عنهما. اذا فانت بالتالي بناء على الكلام السابق انت ترى ما في التزام النوافل على كل تقدير فرض على اي وجه فرض اذا كان مؤديا للحرج - [01:31:05](#)

وهذا كله اذا كان الالتزام طبعاً صاداً عن الوفاء بالواجبات مباشرة على وجه القصد او على غير وجه القصد. ويدخل فيه ما في سيدي سلمان نعم؟ قال ويدخل فيما في حديث سلمان ابن ابي الدرداء، رضي الله عنهما، اذا كان التزام قيام الليل مانع له من اداء حق

الزوجة من الاستمتاع الواجب عليه في الجملة - [01:31:22](#)

وكذلك التزام صيام النهار. بتعرفوا لما سلمان انكر على ابي الدرداء وقال له انت لزوجك عليك حقاً ما بصير. ولنفسك عليك حقاً. فقال اذا كان التزامك يا ابو الدرداء قيام الليل - [01:31:42](#)

سيكون مانعاً من اداء حقوق الزوجة من الاستمتاع الواجب في الجملة. وكذلك التزام صيام النهار. اذا اصبح هذا غير مندوب في حقه. نعم قال ومثله لو كان التزام صلاة الضحى او غيرها من النوافل مخلاً بقيامه على مريضه المشرف. المشرف يعني على الهلاك -

[01:31:55](#)

المحتظر يعني او اللقاء نعم. قال او القيام على اعانة اهله بالقوت او ما اشبه ذلك ويجري مجراه وان لم يكن في رتبته ان لو كان ذلك الالتزام يفضي به الى ضعف بدنه ونهك قواه حتى لا يقدر على الاكتساب لاهله او اداء فرائضه - [01:32:13](#)

على وجهها او الجهاد او طلب العلم شخص يقول لك لا انا شيخ انا بصوم النهار بس بكسب لاهلي الشاطبي بقول لك ماشي يعني هسه اذا كان انشغالك بالصيام سيجعلك مباشرة لا تكسب لاهلك وتنام في الدار - [01:32:29](#)

هذا عرفنا انه هذا غير مشروع. اننا ندب تعارض مع واجب. قال ويقرب منه لو كان التزامك بالنذب وما بخليك تنام في الدار بس بخليك تروح عالشغل وانت تعبان تروح عالشغل وانت ايه؟ في قمة الارهاق - [01:32:46](#)

برضه هون اجل ذلك قال ويجري مجراه وان لم يكن في رتبته. ليش وان لم يكن في رتبته؟ ان هنا هو ما ترك العمل لاهله يؤدي وهو في قمة الفتور والضعف بحيث تنخفض الانتاجية لمستوى عالي. تمام؟ حتى حتى لو مش في الكسب حتى لو في العشرة الزوجية اذا

الزوجية يعني يعني ممكن انت مواظبتك على اشياء عالية في العبادة. تقول لا بس انا بفعل العشرة الزوجية يا شيخ. مهو برضه شو مستوى فعلك لها هل تفعلها وانت يعني عفوا متبرم يعني تعطيها حق المتعة؟ ام وانت يعني انت عارفين يعني هل تفعلها وانت مستمتع - 01:33:21

والا وانت تعبان مرهق. بس بدك تأديه كواجب وطني وتنتهي يعني. ففي اناس لأ وبخلص بده يأديه بس يخلص لانه هيدي عطيتك حقك. وانا بدي ارجع للعبادة طلب العلم اشهد الشريعة تريد هذا يعني وهذا هنا تعطيك عظمة الشريعة في النظر للبعد النفسي - 01:33:42

هنا ايضا لا البعد النفسي له حظه. انه اريدك ان تفعل هذا الشيء وانت مستريح نفسيا مش بس جسديا حتى نفسيا لما تؤدي هذه الحقوق ما تؤديها وكأنها عبء وبدك تخلص منها. وبدك ترجع لمرغوباتك في طلب العلم او في القراءة - 01:33:59
او ما اشبه ذلك لا بدك تنتبه. هذه الامور يجب ان تؤدي بحالة نفسية متوازنة وهذا الذي يحقق استقرار الاسر. لان المرأة تشعر بالانسان الذي يفعل هذا الفعل وهو فقط يؤديه على انه بده يؤدي الحق وينتهي - 01:34:19

مش هو فعلا مستمتع به. وبين من يؤديه برغبة وبفس مشرحة وبجسد قوي. هذا الكلام دقيق من الشاطبي. يقول ويجري مجراه وان لم يكن في رتبته ان لو كان ذلك الالتزام الذي يورث المشقة مع الوقت يفضي الى ضعف البدن - 01:34:36
او نهك قواه حتى لا يقدر على الاكتساب على اهله. او اداء فرائضه على وجهه. على وجهه متعلق بالثنتين. يعني لا يقدر ان يكتسب على الوجه الذي ينبغي ان يكون وبشتغل بس انخفضت انتاجيته - 01:34:52

هو يؤدي حق اهله بس بشكل منخفض جدا طيب او اداء فرائضه على وجهها او الجهاد او طلب العلم كما نبه عليه حديث صلى الله كما نبه عليه داوود عليه السلام انه كان يصوم يوما ويفطر يوما لكن ايش - 01:35:06

ولا يفر اذا ناقة. يعني داوود عليه السلام لما كان يصوم صيامه يفطر يوم ويصوم يوما كان هذا لا يظهر عليه اي شكل من اشكال الضعف حتى على مستوى الجهاد اللي هو اعلى مشقات النفس كان قوي. هل انت زي داوود - 01:35:21

هذا السؤال. هل انت عندك قوة بدن داوود؟ عليه السلام. اعرف نفسك وقد جاء. نعم. وقد جاء في مفروض الصيام في السفر من التخيير ما جاء. ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح انكم قد دنوتم من عدوكم الفطر - 01:35:37

اقوالكم. قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فاصبحنا منا الصائم ومنا المفطر. قال ثم سرنا فنزلنا منزلا. فقال وانكم تصبحون عدوكم الفطر اقوالكم فافطروا قال فكانت عزيمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم. شف كما قلنا في البداية رخص لهم اللي بده يصوم يصوم اللي بده يفطر يفطر. لما اقتربوا من فتح مكة واصبحوا على - 01:35:51

ابوابنا عنه الجميع بده يفطر لانه في حق مقدم الان من حق الصيام. في حق فتح مكة والجهاد. وانتم اغلبكم جمهوركم لا يستطيع ذلك. ان يجمع بين حق الصيام وحق الجهاد - 01:36:11

فتح مكة فالزمهم بالفطر جميعا. نعم قال وهذه اشارة الى ان الصيام ربما اضعف عن ملاقات العدو وعمل الجهاد فصيام النفل اولى بهذا الحكم. وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يظل عليه - 01:36:25

والزحام عليه فقال ليس من البر الصيام في السفر يعني ان الصيام في السفر وان كان واجبا ليس برا اذا بلغ به الانسان الى ذلك الحد مع وجود الرخصة. فالرخصة - 01:36:38

مطلوبة في مثله بحيث تصير به هكذا من اداء الواجب فما ليس بواجب في اصله او لا فحصل ان من ان كلها ان كل من الزم نفسه شيئا يشق عليه فلم يأتي طريق البر على حده. نعم. اذا فالحاصل - 01:36:48

انه ركزوا شوي لو الزمت نفسك بشيء من النوافل وفعلت وفعلته لكنه فعلته مع مشقة على نفسك هذا ايضا غير مطلوب شرعا ولم تأت طريق البر تمام لذلك هو الان اجاب عن هاي الفكرة انه الانسان هو حر في نفسه يفعل ما يشاء. لا - 01:37:07

قال لك حتى لو الزمت نفسك بشيء وشققت عليها من اجل ان تقوم بهذا الشيء انت لم تأتي بالطريقة التي يريد الله سبحانه وتعالى.

فهكذا انتهى من الاجابة عن هاتين النقطتين او عن هذين التعليين. التعلي الاول الخوف من الانقطاع والترك - [01:37:30](#)

اذا التزم الدوام فيما يشق فيه الدوام واجابك عن ذلك اجابة ممتازة خاصة في قضية ان فهمك انه نفسك مش انت لا تملك الحرية في تحميلها ما لا تطيق. وان الله سبحانه له حق في نفسك ايضا. فعليك ان تفهم - [01:37:48](#)

ذلك وان الله يريد ان تبقى الشريعة جميلة في وجدانك فليس لك ان تشوهها من خلال تحميل النفس ما لا تطيق. وبالنسبة للعلة الثانية وهي الخوف من التقصير فيما هو - [01:38:03](#)

ان هناك شبكة حقوق الانسان حياته تقوم على شبكة حقوق سواء حقوق الله وحقوق العباد وحتى حقوق العباد وحقوق الله في بينها ما هو واجب وهو مندوب. فليس لك ان تدخل نفسك في التزامات بحيث تتلف هذه - [01:38:13](#)

وتصبح انت تقدم ما لم يقدمه الله ورسوله. فاترك الشبكة على ما هي عليه. بدون التزامات يشق عليك فعلها ويؤدي بعد ذلك الى في شبكة الحقوق وهذا كلام نافع ونصلي العصر ان شاء الله - [01:38:30](#)

ونعود الى ما نحن فيه. طيب بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. هكذا نقول انتهينا من الاشكال الاول المطروح على نظرية الشاطبي في قضية الالتزام انا بهمني دائما ان يكون الكلام مرتبط في اذهانكم. الشاطبي - [01:38:45](#)

اذا بدي اسميها وضع نظرية في قضية الالتزام. انه من اه البدع الاضافية خلينا نسميها ومن المكروهات ان يلتزم الانسان عبادة يشق عليه الالتزام فيها على وجه الدوام. انه هذا الالتزام هو نوع عهد بينك وبين الله - [01:55:13](#)

وان العهد كان مسئولا. والله لا يريدك ان تلتزم بعبادات ان تلتزم بينك وبينه بعبادات يشق عليك الدوام عليها الان اورد اشكالين على هاي النظرية. الاشكال الاول مر معنا الان ودرسناه في الجلسة الاولى وهي قضية حال بعض السلف ان الظاهر انه كان يلتزم هيك

هيك يلتزمون بعبادات - [01:55:33](#)

تشق عليهم كمصروخ ابن الاجدع وغيرهم. وان قضية المشقة هذا علة تدور مع الحكم وجودا وعدما. فاذا وجدت المشقة في شخص قلنا له بالنهي واذا انتفت انتفت تمام هذي ابرز يعني ما ورد في الاشكال الاول حال السلف وقضية ان الحكم يدور مع الذي وجودا

وعدما. كيف اجاب الشاطب يا - [01:56:00](#)

قضية حال السلف اه يا اسامة ثلاث تخريجات القضية الاولى انه هو اصلا توسط ما كان مبالغة اصلا وانت بذهنك عم بتصوروا انه مبالغة اثنين وهذا اقوى الاجابات انهم وان شقوا على انفسهم في بعض الامور لكن لم يكن ابدا التزامات بينهم وبين الله - [01:56:25](#)

طيب استاذ راح يقول لك وهذا هو وهذا هو اللوجي الثاني. انه هي القضية نسبية. اذا الحكومة يدور مع علته وجودا وعدما كمل الوجه الثالث. الوجه الثالث بده تكلمة يعني صح المشقة لا تنضبط. وبالتالي ما هو شاق على فلان قد لا يكون شاقا على غيره. فماذا

نقول في النهاية - [01:56:54](#)

احسنت ان العبرة بالخطاب العام للجمهور او للاكثر انك لا تحمل نفسك وما ورد من بعض القصص من الالتزامات فهي اعتبرها اشياء نادرة تتعلق ببعض الاشخاص ربنا مقدرهم. ليس هذا خطابي العام كتأصيل - [01:57:12](#)

وانما يبقى استثناء. طيب هذا الاجابة عن قضية حال السلف. الاجابة عن قضية ان الحكم يدل مع علتي وجودا وعدما مكان شقا على فلان هو غير شاق على فلان. فلماذا تعطيني نظرية عامة ان الاصل انه لا يدخل الانسان في التزامات تشق عليه - [01:57:30](#)

كيف اجاب عنها في الفصل الذي يلي ايش قالوها؟ قال مش ان هذا الحكم او هاي النظرية التي اتيت بها تقوم على علتين الدخول في التزامات يشق عليك الدوام عليها - [01:57:49](#)

لماذا منهي عنه؟ اما من جهة انه يخشى الانقطاع وكره العبادة. واما من جهة خوف. الخوف من التقصير في حقوق اكد. طيب كيف اجاب عن العلة الاولى اعطى توجيه العلة الاولى ان الخوف عن ما انا بدي اياك تفهم كيف هو اجاب بطريقة ترد على ان الحكم يدور

مع علتي وجودا وعدما. وانت فهمت - [01:58:04](#)

شو اعترضوا انه هاي قضية اذا كان هذا يشق عليه خلص من قدرات لا تلتزم. واذا كان فلان لا يشق عليه التزم فهو كيف اجاب من

جهة العلل مين فيكم ادرك موضوعنا الكرام الشاطر اخواني - [01:58:26](#)

عميق يعني ما تخذل اول وهلة. انت بدك تفهم وكيف اجاب عن هاي الفكرة؟ هم الان شو قالوا؟ ها بدي ارجع لاول الفصل. لكن يبقى النظر في تعليل النهي وانه يقتضي انتفاء النهي عن الالتزام ينتفي النهي - [01:58:41](#)

عند انتفاء العلة. نحن لماذا نهيناك عن ان تلتزم بعبادة يشق عليك الالتزام فيها؟ لماذا نهيناك عرفت لعلتين فالفكرة اذا خلص اذا انتقلت العلة وعدنا الى الحالة الطبيعية وهو انه يجوز ان الزم نفسي بعبادات تشق علي - [01:58:57](#)

قال لهم هذا الكلام نظرية من الناحية العامة صحيح كلامكم صحيح ان الاصل يدور الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. وانه اذا انتفت العلة انتفى الحكم. لكن يبقى انه في تفصيل شوية في داخل اطار - [01:59:19](#)

العلل. وسع مش قلنا وسع العدسة في العلل. قال ايوه قال بالنسبة للعلة الاولى وهي اننا كرهنا الالتزام الشاق خوفا من الانقطاع. فلو قال شخص هذه العلة مش موجودة عند فلان. بدليل انه استمر - [01:59:34](#)

وانجز فهو الشاطبي وضع لك احتمالات ثلاث شو هي؟ لأ خرينا نبلس في الحالة الاولى. انه هاي في التزم بعبادة. وهيه الحمد لله وفي ربنا. شو الاحتمالات الثلاث؟ اه نو صح وفي. بس العمل اصلا طلع غير شاق. احنا كنا متوهمين انه شاق. الصوت طلع اصلا غير شاق. فبالتالي ما حدا يعترض علي. انا نظريتي في الاعمال الشاقة - [01:59:51](#)

التي يشق الدوام عليها. مش في الاعمال السهلة. فهو اذا التزم مع الله بشيء واظب عليه ونجح. اذا العمل غير شاق. وبالتالي هذا مش موطن النظرية الثاني ان يكون شاق بس هو صبر عليه للنهاية. طب هذا محمود ولا داخل تحت النظرية؟ - [02:00:18](#)

في اشكال اه حتى هذا وهو موطن النزاع هو هذا. اللي هو ايش استطاع ان يصبر استطاع ان يصبر لكنه شق عليه. هذا موطن الاشكال. فهو ايش قال هنا الشاطبي - [02:00:37](#)

احسنت انه انت منعت نفسك من حظ الرفق وان النفس تأخذ حظها من الرفق. هذا مش حريته في الشخصية. وبالتالي لك ان تسقطها على رغباتك. لأ هذا اما حق الله الخالص او حق - [02:00:53](#)

مشارك بينك وبين الله وبالتالي مين قال لك انك لك ان تسقط حظ النفس من الرفق؟ صح انت نجحت بس نجحت بعد ما ارهقت نفسك وذبحت. فمن قال لك انك لك الاحقية في هذا؟ ثم اتبع هذا بالكلام عن ايش - [02:01:05](#)

عن قضية اما الشريعة تريد ان تتزين ان الله زين الشريعة الى نفسك انت لو التزمت وانجزت انت انجزت مع كامل الارهاق النفسي. وهذا نوع من تشويه الشريعة لقلبك بدلا من - [02:01:22](#)

ان تبقى مزينة جميلة. ان تشوهتها وخليت زي كانه هم وبدك تخلص منه. ماشي انت خلصت وانجزت بس مش بالطريقة اللي بده اياها رب العزة سبحانه وتعالى. طب بالنسبة للعلة الثانية شف مين بده يجاوبنا. بالنسبة للعلة الثانية وهي علة الخوف من التقصير في الحقوق اي سهلة هذي - [02:01:38](#)

الالتزام ان لابد وقد يتعارض مع واجب وحسب يعني والاوولي ان يقدم الواجب. فاذا كان هذا الندب ملتزما فسيكون تركه فيه ايضا اشكال. صح. اللي هي فكرة انه الحياة بطبيعتها - [02:01:56](#)

ستعارض الواجبات مع المندوبات. هي هكذا بطبيعة الحياة سيأتي عليك يوم يتزاحم حق الوالد مع حق مندوب انت التزمت فيه. او يتزعم حق زوجتك مع مندوب انت التزمت فيه. وانت ملزم بالشريعة - [02:02:12](#)

ان تقدم الواجب لكن وستترك المندوب لكن هذا المندوب لانك التزمت فيه كعهد بينك وبين الله تركك له الان لن يكون تركا خالصا سليما. بل سيكون مع وجود بقع سوداء - [02:02:26](#)

انك تركته مع انك داخل في التزام بينك وبين الله. بخلاف لو كان هذا المندوب انت بتعمله عال تساهيل. فلما اتعارض مع الواجب تركته بكل باريحية. ما شعرت اني تركت عهد بيني وبين الله. لاني اصلا مش داخل كعهد - [02:02:41](#)

انا داخل على التيسير. على التساهيل. فهكذا ايضا يجب ان ينظر للعلة الثانية. فلا تقول لي ان اه والله هذه قضية الالتزام علة مربوطة بحكم وتدور مع حكمها وجودا وعدما. على كلا العلتين سنجد اشكالا - [02:02:56](#)

على كلا العلتين سيده اشكال انه تقريبا نستطيع نقول انتفاء الحكم لانتفاء العلة مش متصور هنا تماما. سيبقى هناك شكل من اشكال

الخطأ سواء على العلة الاولى لانك شوهت الشريعة في نفسك او على العلة الثانية لانها لا يمكن الا ان تتزاحم واجبات ومندوبات
وستضطرن ان تترك - [02:03:14](#)

المندوبات مع وجود بقع سوداء اذا كنت انت مداخلها فيها على وجه الالتزام. هذا الكلام بدك تعيده وتكرره حتى تفهم ماذا يريد
الشاطبي بعمقه الاشكال الثاني على نظرية الشاطبي سنبدأ فيه الان. نعم - [02:03:34](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اغفر لنا شيخنا وللسامعين. قال المصنف رحمه الله تعالى
فصل اذا ثبت ما تقدم ورد الاشكال الثاني. وهو ان وهو ان التزام النواة - [02:03:47](#)

التي يشق التزامها مخالفة للدليل. واذا خالفت فالمتعبد بها على ذلك التقدير متعبد بما لم يشرع. وهو عين البدعة فاما ان تنتظمها ادلة
ذم البدعة او لا انتظمها ادلة الذم فهو غير صحيح لامرين. احدهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كره لعبدالله بن عمرو ما
كره فقال اني اطيق افضل من ذلك فقال له عليه السلام لا - [02:03:57](#)

من ذلك ترك تركه بعد تركه على التزامه. ولولا ان عبد الله ابن عمل فهم منه بعد نهيه الاقرار عليه لما التزمه داوم عليه. حتى قال
رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلو قلنا انها بدعة وقد ذم كل بدعة على العموم لكان مقرا له على خطأ وذلك لا يجوز.
اذا - [02:04:19](#)

الثاني انا يا شاطبي لو بدنا نمشي على نظريتك التي وضعتها وهو ان الالتزام بما يشق على النفس ليس مشروعاً هذا ماذا سينتج من
اما هذا بدعة. صح مش انت بتحكي انه غير مشروع؟ - [02:04:39](#)

اذا هذا اصعب من قبيل شو؟ البدع اذا الاشكال الثاني ان التزام النواخذ التي يشق التزامها على النظرية اللي انت وضعتها مخالف
للالدلة الشرعية صحيح؟ وكل ما خالف الادلة الشرعية - [02:04:54](#)

اذا نحن لسنا متعبدين به شرعاً. وكل ما لم نتعبد به شرعاً وفعلناه هو عين البدعة خلص هذا بدعة فاذا كان بدعة اذا هو داخل في
عموم الادلة التي تدل على - [02:05:07](#)

البدع. اذا اما ان تنتظمه الادلة التي تدل على ذم البدع ويدخل في عمومها. فهو داخل تحت قوله كل بدعة ضلالة. واما ان لا يدخل
تحت عموم ادلة ذم البدع - [02:05:22](#)

ييجي عالاحتماد الاول ان يكون داخلاً تحت عموم ادلة البدعة قال هذا لا يصح ان تكون هذه المسألة وهو التزام الشاق على النفس
مما اصله مشروع ان يكون داخلاً تحت عموم ذم البدع لا يصح - [02:05:37](#)

من جهة من عدة امور او ذكر امرين الاول استدل بالنص ان عبدالله بن عمرو بن العاص مش مش التزم ما يشق عليه والنبي عليه
الصلاة والسلام قال له لا تفعل ذلك - [02:05:56](#)

اشفع للنبي صلى الله عليه وسلم معه في النهاية تركه امره ما دام تركه وشأنه بعد ان نصحه اذا هذا يدل على ان ما فعله عبدالله بن
عمرو ليس حراماً وليس داخلاً تحت عموم ادلة ذم البدع لانه لو كان داخل تحت عموم الادلة الدامة للبدع اللي نهاه عنها قال له لا هذه
بدعة ولازم تتركها - [02:06:09](#)

تركه له ليختار ما يشاء نوعاً ما على انه لا من الذي قال ان الزام النفس بما يشق بدعة ومذموم على هذا الوجه انت ما تريد ان يقول
انت عم بتحاول يعني هو تسلسل منطقي - [02:06:33](#)

انت تقول الزام النفس بما يشق لم يدل عليه الدليل الشرعي هاي المقدمة الاولى. اذا ماذا ستكون النتيجة اذا هو بدعة اذا كان وبدعة
على نظرياتك السابقة وعالفصول السابقة اما ان يكون داخل تحت ادلة ذم البدع - [02:06:50](#)

او مش داخل اذا كان داخل تحت عموم ادلة ذم البدع فهذا سيعرض سيعترض عليك فيه من جهتين. الجهة الاولى من النص ان
عبدالله بن عمر ترك يمارسها ولم يعترض عليه النبي صلى الله عليه وسلم في الممارسة ولو كانت بدعة تامة - [02:07:09](#)

نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن الممارسة الى الان شابكة الامور طيب قال كما انه لا ينبغي ان يعتقد في الصحابي انه خالف امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم قصداً للتعبد بمنهاه عنه. الصحابة رضي الله عنهم اتقى الله من ذلك. وكذلك ما ثبت عن - [02:07:26](#)

من وصال الصيام واشباهه. وإذا كان كذلك لم يمكن ان يقال انها بدعة. وإذا ثبت انه تركه وشأنه اذا لا يمكن ان يقال انها بدعة بالتالي بدك ترجع تصل سوري. وإذا لم يقال انها بدعة اذا لا يمكن ان تقول انها خارجة عن ادلة الشريعة - [02:07:43](#)

قضية التزام النفس بما يشق. نعم. قال والثاني ان العامل بها دائما بشرط الوفاء ان التزم الشرط فادائها على وجهها فقد حصل مقصود الشارع فارتفع النهي اذا فلا مخالفة للدليل فلا ابتداء. الثاني مما يدل على انها ليست داخلية تحت ادلة ذم البدع - [02:08:02](#)

وقال فهو غير صحيح لامرين. الامر الثاني ما هو؟ ان من التزم شيئا يشق عليه الالتزام فيه ان العامل بها دائما بشرط الوفاء ان التزم الشرط ووفى لربه فادائها على وجهها فقد حصل مقصود الشارع - [02:08:21](#)

وارتفع النهي اذا كان مخالفة للدليل. طب ايش ما هو النهي؟ النهي هو قال التزام النوافل التي يشق التزامها. يعتبر مخالف للدليل. هو يقول لك طبعا الوجه الثاني انه ان التزم الشرط فادائها على وجهها فقد حصل مقصود الشارع - [02:08:41](#)

هون انت مباشرة بخبرتك رح تعرف لا انه ما حصل مقصود الشارع تماما. لانه ما المقصود حتى قماش انت عملتها. بس انت عملتها وقد اصعبتها على نفسك وقررت حظوظ النفس وفعلت اشياء كثيرة - [02:08:59](#)

هذا الثاني يمكن الاجابة عنه بما سبق في الفصل السابق. لكن تبقى قضية الحالة الاولى. قال. قال وان لم يلتزم ادائها فان كان باختياره فلا اشكال في المخالفة المذكورة كالتأدير بترك المندوب من غير عذر. ومع ذلك فلا يسمى تركه بدعة ولا عمله في وقت العمل بدعة - [02:09:11](#)

ما يسمى بالمجموع مبتدعة. وان كان لعارض مرض او غيره من الاعذار فلا يسلم انه مخالف. لانه اصلا مخالف. لانه هذا شيء طارئ. نعم قال كما لا يكون مخالفا في الواجب اذا عارضه فيه عارض فلم يستطع ان يفعل الواجب لمرض او شيء نعم. قال كالصيام للمريض والحج لغير المستطيع فالابتداء اذا - [02:09:28](#)

واما ان لم تنتظرها ادلة الذم اما اذا قلت انها لا تدخل تحت ادلة ذم البدع فقد ثبت ما اردت ان تنسفه وانت سابقا هو ايش اراد ان ينسف سابقا؟ - [02:09:46](#)

انه فش اشي اسمه بدعة حسنة فاذا هذه لم تدخل تحت ادلة ذم البدع وانت شايها بدعة؟ اذا هي بدعة حسنة. لاحظ قال فقد ثبت اذا ان من اقسام البدع ما ليس بمنهي عنه - [02:09:59](#)

اذا لم تدخل هذه القضية تحت عموم الدالة الدامة للبدع وثبت هذا بهذين الدليلين. اذا هي لا تدخل تحت البدع المذمومة. اذا هي من اذا بدك تسميها بدعة. اذا هي من البدع. المستحصنة المقبولة. وهذا - [02:10:14](#)

انسف قاعدتك التي بدأت بها. كتابك الاعتصام انه لا يوجد شيء اسمه بدعة حسنة. فانتقض كل كلامك الان سيجيب نعم. قال بل هم بل هو مما يتعبد به وليس من قبيل المصالح المرسله ولا غيرها مما له اصل على الجملة. وحينئذ يشمل هذا الاصل كل - [02:10:30](#)

هذا الاصل كل ملتزم. كل ملتزم على وجه التعبد كل ملتزم تعبدى كان له اصل ام لا. لكن بحيث يكون له اصل على الجملة قال كتخصيص ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم بالقيام فيها ويوم ويومه بالصيام او بركعات مخصوصة وقيام ليلة اول جمعة من رجب وليلة النصف من شعبان والتزام الدعاء - [02:10:47](#)

شهرًا باثار الصلوات مع انتصاب الامام لذلك وما اشبه ذلك مما له اصل جملي وعند ذلك ينخرم كل ما تقدمت اصيلا. يعني خلص كل الكتاب فرض يعني اذا خربت هاي النقطة معناته كل الكتاب وكل نظرياتك الي انت اتيت بها انحل عقدها ونرجع ونقول جواز قيام ليلة المولد النبوي وجواز - [02:11:07](#)

الجواز كذا لانه ثبت انه في اشي اسمه بدعة حسن هاذ اشي على خلاف الدليل وهو بدعة لكنه ليس داخلا تحت ذم البدع فهمتو اش يقول فهكذا ينخرم كل الكتاب فقال - [02:11:26](#)

قال والجواب عن الاول ان ان الاقرار صحيح. ولا يمتنع ان يجتمع مع نهى الارشاد لامر خارجي. فان النهي لم يكن لاجل خلل في نفس العبادة. ولا في ركن من اركانها وانما كان لاجل الخوف من امر متوقع. كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ان النهي عن الوصال انما كان رحمة بالامة. وقد واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:11:43](#)

من تبعه في الوصاني كالمنكل بهم ولو كان منهيًا عنه بالنسبة اليهم لما فعل. شو معنى هذا الكلام؟ سيجيب عن القضية الاولى شغلتيين. اما ان يكون داخل قال فان انتظمها ادلة الذنب فهذا غير صحيح لامرين. قصة الاولى قصة عبدالله بن عمرو بن العاص. فالان اراد ان - [02:12:03](#)

عن قصة عبدالله بن عمرو بن العاص فكيف اجاب عنها؟ قالوا ان هذا على على اصول المالكية ان هذا نهى الامر خارج عن العبادة. تصح العبادة بها. اما اذا كان لازم او لذاته فهو هذا هو المنهج يعني - [02:12:22](#)
اذا والجواب عن الاول قصة عبدالله بن عمرو بن العاص ان الاقرار صحيح اقره النبي صلى الله عليه وسلم وتركه يفعل ما يشاء ان الاقرار صحيح ولا يمتنع ان يجتمع - [02:12:34](#)
اقراره وانه خلص اعمل اللي بدك اياه. مع وجود نهى الارشاد لامر خارجي يعني هو لماذا نهاه عن هذا النوع من الشدة في الصيام او قيام الليل؟ او قراءة القرآن - [02:12:50](#)

هل هو من ذات المشكلة في نفس العبادة ولا الامر خارجا من الخارج خوفونا. مع الوقت بتكبر يا عبد الله بن عمرو بن العاص. ولا تستطيع ان توفي. اذا ان الاقرار صحيح. ولا يمتنع ان يجتمع - [02:13:05](#)
اقراره له على ان يفعل مع نهى الارشاد يسمى نهى ايش مش ناهي تحطيم هو نهى ارشادي يعني كيف انصحك نصيحة بس انا ما بلزمك انا فقط ارشدك ارشادا ان اللي بتعمله غلط. اللي بتعمله ما راح تقدر تكمل عليه. فقط انا وظيفتي الارشاد وليس التحكيم. فاذا الاقرار - [02:13:18](#)

مع نهى الارشاد لامر خارجي لا اشكال فيه قال فان النهي لم يكن لاجل خلل في نفس العبادة في هيئة الصلاة او في هيئة قراءة القرآن. ولا في ركن من اركانها وانما كان لاجل - [02:13:39](#)
من امر متوقع في المستقبل وهو الفتور والتعب وعدم القدرة على الاستمرار. كما قالت عائشة ان النهي عن الوصال انما كان هدفه الرحمة بالامة. وقد واصل النبي صلى الله عليه وسلم بالتالي بمن - [02:13:53](#)
كالمنكل بهم يعني كالمعاقب بهم ويريد ان يريهم حجم العنت الذي سيحصل لهم ولو كان منهيًا عنه بالنسبة اليهم لما فعل جميل هذا الكلام. ان اراد ان يقول لك طب شوفوا الوصال - [02:14:07](#)

مش النبي عليه الصلاة والسلام نهى اصحابه عن الوصال. شو هو الوصال طبعاً؟ انك تصوم يومين وثلاث بدون ما تفطر ابدأ يعني تصوموا ثمانية واربعين ساعة او اثنين وسبعين ساعة او اربعة ايام. هذا نهى عنه - [02:14:23](#)
لما بعض الصحابة يعني اظهر شيئا من العناد وقال لا يا رسول الله بدنا نواصل كما انك تواصل واصل بهم يوما ويومين وثلاث كالمنكل بهم. شأنك المنكل بهم؟ يعني كانه يريد ان يعاقبهم ويريههم حجم العنت الذي سيحصل لهم - [02:14:36](#)
طب كيف يواصل بهم مع انه نهاهم عن الوصال النبي صلى الله عليه وسلم ينهى الشخص عن الشيء ثم يفعله معه مش هو نهاهم عن الوصال؟ هيه واصل بهم قال ولو كان منهيًا عنه بالنسبة اليهم - [02:14:56](#)

ما فعل فاذا نهيه عن الوصال كان لامر خارجي رحمة بابدانهم الضعيفة. وليس لخلل في نفس الوصال. اللي هي نفس قضية عبدالله بن عمرو. ولو كان هو نفسه خللا - [02:15:15](#)
مستحيل النبي عليه الصلاة والسلام يجعلهم يواصلون يومين او ثلاثة كالمنكل بهم. فلما واصل بهم يومين او ثلاثة عرفنا ان نهجه عن الوصاية لامر ارشادي ونهى ارشادي على سبيل الكراهة وليس على سبيل التحم. لك شو حكم البصارة عند الحنابلة - [02:15:30](#)
مكروه مش حرام امر ارشادي او نهى ارشادي مش نهى تحتمي. فاذا قال فانظروا. قال فانظروا كيف اجتمع في الشيء الواحد كونه عبادة ومنهيًا عنه لكن باعتبارين ونظيره في الفقهيات ما يقوله جماعة من المحققين في البيع بعد نداء الجمعة فانه نهى لا من جهة كونه بيعة بل من جهة كونه مانعا من حضور الجمعة. نعم فالجمهور البيع عند - [02:15:50](#)

اذان الجمعة عند الجمهور مش عند الحنابلة شو حكمه؟ هو حرام من جهته انه يشغل عن صلاة الجمعة وصحيح من جهة انه بيع انفكك الجهة. طبعاً الحنابلة لا لا يعتقدون انفكك الجاهونا. لكن المالكية والشافعية والحنفية يعتقدون - [02:16:13](#)

انفكاك الجهة وبالتالي هو يريد ان يقول لك الشاطبي يتصور ان يكون الشيء منهيا عنه من جهة وصحيحا ومقبولا من جهة اخرى. نعم قال فيجيزون البيع بعد الوقوع ولا يجعلونه فاسدا. وان وجد التصريح بالنهي فيه للعلم بان النهي ليسوا يراجعون الى نفس البيع. بل الى امر يجاوره - [02:16:29](#)

ذلك يعلل جماعة ممن قال بفسخ البيع بانه زجر للمتبايعين. لاجل النهي عنه فليس عند هؤلاء بيع فاسد ايضا. ولا النهي راجع الى نفس البيع الامر بالعبادة شيء وكون المكلف يوفي بها او لا شيء اخر. فاقرار النبي صلى الله عليه وسلم عبدالله بن عمر على ما التزم الدليل على ما التزم دليل على صحة ما التزم - [02:16:49](#)

ونهيه اياه ابتداء لا يدل على الفساد والا لزم التدافع وهو محال. نعم لزم انه في تناقض بين التدافع انه في تناقض لو كان ينهاه عنه ثم يقره عليه صار في تدافع يعني تناقض. كيف النبي عليه الصلاة والسلام ينهاه نهيا تحتما انه لا تفعل يا عبدالله بن عمرو ثم يدعه يفعل ما يشاء - [02:17:09](#)

هذا تدافع لتعارض وتناقض فاذا ما واجهوا الجمع وهذه هي من احكام البدع الاضافية التي تختلف فيها عن البدع الحقيقية ان البدع الاضافية يتصور ان يكون من عنها من جهة - [02:17:33](#)

يسكت عن صاحبها من جهة اخرى فهمتم ؟ يعني اذا بدنا نعتبر انه ما فعله عبدالله بن عمرو شكل باشكال البدع الاضافية. من الاحكام التي تتعلق بالبدع الاضافية وليست في البدع الحقيقية ان البدع - [02:17:47](#)

يتصور ان ينهى عنها من جهة وتكون صحيحة مقبولة من جهة اخرى. يتصور فيها انفكاك الجهة. بخلاف البدع الحقيقية لا يتصور فيها انفكاك الجهة بل هي مذمومة على الاطلاق من كل الجهات - [02:18:01](#)

نعم لا اصل هو في موضوع البيع وقت الاذان الجمعة عن اصول حنابلة من جهة اننا لا نتصور انفكاك الجهة في الفعل نفسه حتى في الوصف الخارجي. لكن انت بتحكي عن برضه جمهور الفقهاء يعني انت بتحكي حنفية شافعية مالكية يتصورون انفكاك الجهة في الامور. ويقبلون ان يكون الشيء صحيح - [02:18:19](#)

من وجه مذمومة من وجه بالنسبة الى ما عنده مشكلة. لكن انت كحنبلي قد تواجه مشكلة في هذا النوع من الاجابات. صحيح يعني انه نؤية هو طبعا هذا كلام وهذا مش كلام الحنابلة طبعا. احنا مش هيك تعلينا. احنا تعلينا انا لا نتصور انفكاك الجهة هنا - [02:18:43](#)

لكن هو يقول انه حتى من رأى فسخه انما رأى فسخه عقوبة وليس لان نفس البيع غلط لأ احنا كحنابلة نرى ان نفس الباقي غلط حتى من هذه الجهة. لكن هو يحاول ان يعلل انه الذين قالوا باننا نفسنا فسخ انما كان الفسخ على وجه العقوبة لصاحبه وليس لوقوع خلل في ذات البيع - [02:19:07](#)

الذي يقصده. نعم. قال الا ان ها هنا نظرا اخر وهو قال الا ان هنا نظرا اخر وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صار في هذه المسائل كالمرشد المكلف - [02:19:29](#)

المتبرع بالنصيحة عند وجود مظنة الاستنصاف. فلما المرشد المكلف نعم ايوه ايوه. وكالمتبرع بالنصيحة عند وجود مظنة الاستنصاف. فلما اتكل المكلف على اجتهاده دون نصيحة الناصح الاعرف بعوارض النفوس سارة - [02:19:39](#)

لرأيه مع وجود النص وان كان بتأويل فان سمي في اللفظ بدعة فهذا الاعتبار والا فهو متبع للدليل المنصوص من صاحب النصيحة وهو الدال على الانقطاع الى الله تعالى بالعبادة - [02:19:56](#)

تبارك الله اه انه ما فعله عبدالله بن عمرو بن العاص جاءته نصيحة من صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم. الاعرف منه بعوارض النفوس وقال له لا تفعل لا تطيق - [02:20:08](#)

ومع ذلك اصر على رأيه فهذا الاصرار على الرأي ومخالفته للنصيحة يمكن ان يسمى بدعة من هذا الوجه لكنه بدعة اضافية. واما من حيث الاصل فالافعال التي يقوم بها هي مأخوذة من صاحب الشريعة وهو - [02:20:37](#)

بالعبادة والقيام والقرآن وما شابه ذلك. فهي ليست بدعة تامة حتى نقول انه وقع فيها. نعم قال من هنا قيل فيها انها بدعة اضافية لا

حقيقية. ومعنى كونها اضافية ان الدليل فيها مرجوح بالنسبة الى من يشق عليه الدوام عليها. نعم ان الدليل - 02:20:54
الحاث عليها ان الدليل الذي يحث على قراءة القرآن. والدليل الذي يحث على الصيام والدليل الذي يحث على يكون مرجوحا بالنسبة
لهذه الحالة والافضل الا تصلي في هذه الحالة. والافضل الا تقرأ في هذه الحالة وان لا تصوم في هذه الحالة. وهي حالة المشقة مع
الديمومة. نعم - 02:21:12

ولذلك وفي بها يكون راجعا بالنسبة الى من اوفى بشرطها ويبقى على اصله. ولذلك اوفى بها عبدالله بن عمرو بعد ما ضعف وان دخل
عليه فيه بعض الحالات شق عليه ذلك. ولذلك تأسف - 02:21:36
انه لم يأخذ بالنصيحة من اولها. نعم. قال حتى تمنى قبول الرخصة بخلاف البدعة الحقيقية. فان فان الدليل فيها مفقود حقيقة. فضلا
عن ان يكون مرجوحا فهذه المسألة تشبه مسألة خطأ المجتهد فالقول فيها متقارب. وسيأتي الكلام فيها ان شاء الله تعالى. واما قول
السائل في الاشكال ان التزم الشرط فادى العبادة على - 02:21:53

فاجاب عن قضية عبد الله بن عمرو بن العاص اننا انه انا نظريتي القبلية لقضية ان كل البدع مذمومة انه تلك النظرية وين بطبقها
الشاطبي؟ البدع الحقيقية يعني لا تعترض علي بهذا النوع - 02:22:13
احنا هنا لما قلت انه التزم النوافل التي يشق التزامها مخالف للدليل هو مش مخالف للدليل من كل الجهات لانه هي اصلا عبادة
مشروعة وانما دخلت المخالفة من اي جهة - 02:22:30

من جهة المشقة الادلة التي تدل على ذم البدع. لآ هي محافظة على كليتها محافظة على عمومها ويدخل فيها كل البدع الحقيقية اما
البدع الاضافية وهي التي تكون بدعة من جهة دون اخرى فهي لا تخضع لنفس القانون - 02:22:43
لا تخضع لنفس القانون بل يتصور فيها انفكاك الجهة. وانه يمكن ان تكون مثابا محمودا عليها من جهة ان اصلها مشروعة تكون انت
مؤاخذ او ملام من جهة ماذا؟ انك لم تتبع وجه الكمال المطلوب - 02:23:03

فهمتم؟ نعم واما قول سائلي في الاشكال ان التزم الشرط فادى العبادة على وجهها الى اخره. فصحيح الا قوله فان تركها لعارض فلا
حرج كالمريض. فانما نحن فيه ليس كذلك - 02:23:20
من ثم قسم اخر وهو ان يتركها بسبب تسبب هو فيه. وان ظهر انه ليس من سببه. فان فان ترك الجهاد مثلا باختياره مخالفة ظاهرة.
وترك لمرض ونحوه لا مخالفة فيه. فان عمل فان عمل في سبب يلحقه عادة بالمرضى حتى لا يقدر على الجهاد فهذا واسطة بين

الطرفين. احسنت - 02:23:32
انه انت ما تقول لي يعني اذا انسان التزم بعبادة وبعدين مع الوقت تركها لعارض هذا لا يلام لانه في عارض جاء وبقل لك لآ هي
الاحتمالات ثلاثة مشى اثنين الان ارجعوا للصفحة السابقة لما قال اذا لم يلتزم الانسان بما التزمه مع الله فان كان عدم التزامه باختياره
الشخصي - 02:23:52

فهذا احنا متفقين جميعا انه مخالف واما ان كان عدم التزامه لعارض عرض عليه من الخارج فهذا لا يجوز ان نقول انه مخالف وانه
نقض العهد مع الله. لان هذا لانه تركنا جاء من جهة - 02:24:17
اه الشاطي شو بقول ؟ شف تدقيق النظر. قال لآ. القسمة مش ثنائية. مش بس انه اه تركه باختياره بغير اختياره. فما تركه باختياره
فهو مخالف وما تركه بغير اختياره لا يعتبر مخالفا. لا القسمة ثلاثية - 02:24:33

هناك نعم من ترك باختياره بدون اي سبب هذا مخالف واما من ترك بغير اختياره قسما هدول مش واحد. من ترك بغير اختياره ولم
يتسبب هو بالوصول الى ذلك فهذا الذي هو معذور عند الله - 02:24:52
اما من ترك عبادة او التزاما بغير اختياره. لكن كان هو السبب للوصول الى غير اختياره. انه انهك نفسه واتعبها. صح انت في النهاية
تركت لانك مرضت. بس مين اللي وصلك للمرض - 02:25:08

انت من تسببت بذلك. اصرارك عليها لسنوات هو اللي وصل عبد الله بن عمرو بن العاص انه اصبح يتعب ولا يستطيع. فهذه لماذا لم
تنقح حاول ان تظهرها فيقول اذا اقرأ - 02:25:24

قال وان ظهر انه ليس من فان عمل في سبب اقرأ من هنا قال فان عمل في سبب فان عمل في سبب يلحقه عادة بالمرضى حتى لا يقدر على الجهاد هل منقول انه اه والله هذا ترك الجهاد بغير اختياره؟ لا هو ترك - [02:25:37](#)

الجهاد صاحب المرض. بس هاظا المرض مين اللي وصله اله هو المقصر. هو المخطئ ابتداء. نعم. قال فهذه واسطة بين الطرفين. فمن حيث فمن حيث تسببه في المانع لا يكون محمودا عليه. نعم. وهو - [02:25:53](#)

نظير الايغال في العمل الذي هو سبب في كراهية العمل. او في التقصير عن الواجب. وهذا وهذا المكلف قد خالف النهي. ومن حيث وقع له الحرج المانع في العادة من اداء العبادة على وجهها قد يكون معذورا. فصار هنا نظر بين نظرين لا يتخلص معه العمل الى واحد منهما - [02:26:07](#)

باختصار فقولك انه اه فان انتظمتها ادلة دم البدع فهذا غير صحيح لالمربن انه يمكن ان يتركها ولا يلتزم بادائها عامل خارجي وليس باختياره. قل هذا الكلام مش صحيح وان تركها لعامل خارجي وكان هو المتسبب هو داخل في ادلة ذم البدع من هذا الوجه -

[02:26:25](#)

فلا تقل هو لا يدخل لانه تركها بغير اختياره. لا هو داخل فيها من هذا الوجه. نعم قال واما قوله ثبت ان من اقسام البدع ما ليسوا بمنهي عنه فليس كما قال. وذلك ان المندوب من حيث هو مندوب يشبه الواجب من جهة مطلق الامر. ويشبه المباح من جهة -

[02:26:51](#)

لرفع الحرج عن التارك فهو ستظل بين الطرفين لا يتخلص الى واحد منهما الا ان قواعد الشرع شرطت في ناحية العمل شرطا كما شرطت في ناحية تركه شرطا وشرط العمل به الا يدخل فيه مدخلا الا يدخل فيه مدخلا يؤديه الى الحرج المؤدي الى انخراط النذب فيه رأسه. او انخراط ما هو اولى منه وما وراء - [02:27:08](#)

هذا موكور الى خيارات مكلفة اذا دخل فيه فلا يخلو ان يدخل قوله الان الاشياء المندوبة التي ربنا ندبنا لها من قيام الليل من قراءة القرآن من اي طاعة المندوب هو منزلة بين منزلتين بين الواجب والمباح - [02:27:28](#)

ويشبه الواجب من اي جهة المندوب من اين من جهة ان كلاهما مأمور به ويشبه المباح من اي جهة انه لا حرج على من تركه. الا ها اذا المندوب يشبه الواجب من جهة ويشبه مباح من جهة الا ان قواعد الشرع بدك تفهم هاي شغلة في المندوب - [02:27:45](#)

ان قواعد الشرع شرطت في ناحية العمل بالمندوب شرطا كما شرطت في ناحية ترك المندوب شرطا نيجي عالجهة الاولى التي هي بتهمنا ما هو شرط العمل بالمندوب شرط العمل بالمندوب ايوة - [02:28:04](#)

لا لا لا هو مندوب اصلا الموافق للشريعة تلقائيا. شرط العمل بالمندوب الا تدخل فيه دخولا يوقعك في الحرج والتعب ماشي انا بدي اياك تعمل المندوب. وامرتك انك تعمله. بس انا ما بدي اياك تدخل في المندوب. بطريقة توقعك في ماذا - [02:28:26](#)

الحرج والعنت، لا اريد ذلك منك. فشرط العمل بالمندوبات الا يدخل فيها مدخلا يؤدي الى الحرج والعنت المؤدي الى انخراط النذب فيه رأسا لانه في النهاية انت لما تشق عنفسك فيه راح تتركه - [02:28:44](#)

صح ولا لا؟ فانا من الذي قال لك اريدك ان تعمل بالمندوب؟ على اي وجه كان لا. انا اريدك ان تدخل في المندوب على شرط وهو الا تدخل دخولا منهكا يؤدي الى انقطاعه بعد فترة - [02:29:00](#)

فهمتم؟ نعم قال فاذا دخل فيه فلا يخلو ان يدخل فيه على قصد انخراط الشرط او لا. ان كان كذلك اذا دخل الانسان في المندوب وعمل به فلا يخلو اما ان يدخل في المندوب - [02:29:14](#)

على قصد انخراط الشرط يعني يدخل فيه مع انه سيدخل فيه دخولا منهكا او يدخل في المندوب بدون ان يدخل فيه دخولا منهكا نيجي عالحوالة الاولى ان يدخل فيه دخولا منهكا متعبا يعني يقصده الى المشقة الزائدة. قال فان كان كذلك - [02:29:27](#)

نعم. قال فان كان كذلك فهو القسم الذي يأتي ان شاء الله. وحاصله ان الشارع طلبه برفع الحرج. وهو يطالب نفسه بوضعه وادخاله على نفسه. وتكليف فيها ما لا يستطاع مع زيادة الاخلال بكثير من الواجبات والسنن التي هي اولى مما دخل فيه. ومعلوم ان هذا بدعة مذمومة. وان دخل فيه على غير - [02:29:48](#)

في ذلك القصد فلا يخلو ان يجري المندوب على مجراه او لا. فان اجراه كذلك بان يفعل منه ما استطاع اذا وجد نشاطا ولم يعارضه ما هو اولى مما دخل فيه. فهذا هو - [02:30:08](#)

محض السنة التي لا مقال فيها. لاجتماع الادلة على صحة ذلك العمل. اذ قد امر فيه اذ قد امر فهو غير تارك. ونهي عن الايغال وادخال حرجي فهو متحيز فلا اشكال في صحته وهو وهو كان هو كان شأن القرن الاول وما بعده. اه اذا - [02:30:18](#)

اذا قلنا فان دخل في المندوب فلا يخلو اما ان يدخل في المندوب على قصد انخرام الشرط ان يدخل فيه على وجه ينهق نفسه. او لا والاحتمال الثاني بدأ بالاحتمال الاول. فان كان كذلك شرف ان كان كذلك اللي هي الحالة الاولى - [02:30:37](#)

يعني ان دخل في المندوب على قصد انخرام الشرط. يعني دخل فيه دخولا منهكا هذا يعني في امكانك ذلك. اذا دخل في المندوب بشكل شاق ومتعب هو القسم الذي يأتي ان شاء الله وحاصل خلاصته انه هذا نعم هذا بدعة مذمومة. من دخل في مندوب على وجه يوقعه في الكلل والتعب والسأم - [02:30:54](#)

حتى يترك المندوب هل هذا دخول في المندوب على وجه صحيح او على وجه مبتدع؟ قال فهذا وجه مبتدع وهو داخل تحت عموم الادلة على ذم البدع فلا تقول لي والله ادلتك على ذم البدع ليست عمومة. الان هي داخله - [02:31:15](#)

هذا النوع من الدخول في المندوب هو بدعة مذمومة وداخل تحت قوله كل بدعة ضلالة. فاذا ادلتي على عموم البدع وانها مذمومة على العموم ما زلت محافظ عليها. اما اذا دخلت في المندوب لا على ذلك القصد بل دخلت في المندوب بدون ارهاق - [02:31:31](#) وبهدوء وهو الحالة الثانية فهذا هو شأن السلف الصالح. رضوان الله عليهم. انهم يدخلون في المندوبات بدون التزامات وانما يفعلونها على وجه السعة والنشاط. فاذا شق عليهم تراجعوا بدون ما يكون عقد التزامات وعهود بينه وبين الله. طيب - [02:31:50](#)

قال وان لم يجريه على مجراه ولكنه ادخل فيه رأي الالتزام والدوام فذلك الرأي مكروه ابتداءه. لكن فهم من الشرع ان الوفاء ان حصل فهو ان شاء الله كفارة لهي - [02:32:08](#)

كفارة النهي. اه بس خيلنا هون اذا بدنا نركز شوي. قالوا وان دخل على غير ذلك القصد. لانه هاد هاي الفقرة مرتبطة بالفقرة السابقة اذا دخل المندوب على غير ذلك القصد اي على غير قصد انخرام الشرط - [02:32:21](#)

فلا يخلو ان يجري المندوب على مجراه يعني على التساهيل اذا كان نشيط فعل اذا تعب ترك او لا يعني او لا يجري المندوب على مجراه. بل يحمل نفسه فيها المشقات. يعني هو - [02:32:35](#)

كيف اقول لك لم يقصد خرم الشرط لكنه لم يجري المندوب ايضا على مجراه في نفس الوقت ولم يقصد خاتم الشرط ولم يقصد ادخال المشقة والعنت على نفسه لا مش شرط ما هو لا يجوز ان تدخل المشقة على نفسك. اذا شخص تقصد ادخال المشقة على نفسه هذا مذموم. اذا لم يتقصد ادخال المشقة على نفسه - [02:32:54](#)

هذا قسمين ظاهر كلام الشاطبي انه يقسم دخول الانسان في المندوبات نعمل تشجير. دخول الانسان في المندوبات على قسمين ان يتقصد ادخال المشقة والملل الى نفسه وهذا قال وهذا بدعة مذمومة - [02:33:17](#)

الحالة الثانية ان يدخل في المندوبات ويمارسها ولا يتقصد ادخال المشقة والعدد على نفسه. مش متقصد هذا بحد ذاته. ما جعله مقصودا له فهذا شرطي حالتين. الحالة الاولى ان يعمل بالمندوبات على التساهيل. اللي سميناه على التساهيل. ان كان نشيطا فعل ولو - [02:33:35](#)

عليه وان كان مرهقا او متعبا ترك. فهذا حال السلف الحالة الثانية تمام ولم يتقصد ادخال العند. قلنا هذا حالتين. حالة جراها على مجراه. الحالة الثانية هو لم يتقصد ادخال العنت لكنه - [02:33:57](#)

الترم هو جعلها عهود بينه وبين الله على وجه الالتزام. مش على التساهيل. لكن والله يا شيخ انا ما قصدت ادخال العنت على نفسي وهذه مرتبة دقيقة لاحظها الشاطبي. يقول وان لم يجره على مجراه يعني على التساهيل ولكنه ادخل فيه الالتزام على - [02:34:17](#) هو بيقول لك انا ما قصدت اني اوقع نفسي في العهد لكنني اردت ان يكون عملي لهذا المندوب على وجه شو؟ التزام بيني وبين الله. فهذا ما حكمه؟ قال - [02:34:36](#)

قال وان لم يجريه على مجراه ولكنه ادخل فيه رأي الالتزام والدوام فذلك الرأي مكروه ابتداء. اه بنقول حتى لو لم تتقصد خرم الشرط ولم تتقصد العنت. لكن مجرد انك دخلت في المندوب على طريقة الالتزام والدوام - [02:34:49](#)

فذلك الرأي مكروه ابتداء. احنا ما بنفضل ذلك طريقة السلف ان الدخول في المندوبات على التساهيل خلص خليها وهيكا يعني سهلة دون دخول في التزامات. حتى ولو لم تتقصد ان تعنت نفسك - [02:35:06](#)

كذلك الرأي اذا وهو الالتزام مكروه ابتداء. لكن قال لكن فهم من الشرع ان الوفاء ان حصل فهو ان شاء الله كفارة النهي. لكن فهم من نصوص الشريعة انه اذا انت وفيت في هاي الحالة - [02:35:21](#)

اه لاحظ هاي الحالة شو هي. انا لم اقصد العنت لنفسي ولكنني الزمتها بيني وبين الله في هاي الحالة اذا انت لم تقصد العنت بحد ذاته ولكنك دخلت على وجه الالتزام - [02:35:35](#)

ما فهم من نصوص الشريعة انك اذا وفيت خلص ربنا بيتقبل منك عبادتك. وجزاك الله خير. وان كنا لا نفضل هذا ابتداء. طب وان لم توفي؟ نعم قال فلا يصدق عليه في هذا القسم معنى البدعة. لان الله مدح الموفين بالنذر والموفين بعهدهم اذا عاهدوا. وان لم يحصل الوفاء تمحض وجه النهي وربما - [02:35:50](#)

اثم في الالتزام النذري ولو لاجل احتمال عدم الوفاء اطلقت عليه لفظ البدعة. اه. وان لم يحصل الوفاء هنا اصبح ما فعلته منهيا عنه. وبدعة مذمومة ويدخل ايضا في الادلة العامة لزم البدع - [02:36:11](#)

ولاجلي اعطى طب اذا لماذا انتم سميتها بدعة اضافية؟ مع انه في احتمال او في هون وفي احتمال ما اوفي قال ولاجل احتمال عدم الوفاء في احتمال ان في احتمال انك توفي - [02:36:26](#)

وربنا ان شاء الله يعني يكفر لك دخولك فيها على وجه الالتزام يعطيك ثوابها. واحتمال اخر انك ما توفي وتقصّر عن ذلك قال فلاجل احتمال عدم الوفاء اطلق عليه لفظ البدعة - [02:36:38](#)

لا لاجل انه ابتداء عمل لا دليل عليه. بل الدليل عليه قائم. لكن اطلاق البدع عليه في هذه الحالة هو البدعة ايش اضافية وليس بدعة حقيقي هو هو هنا ماذا يحاول ان يفهمك؟ ويحاول ان يفهمك انه لا انا قاعدتي في ذم البدع وانها كلها مذمومة انا ما حافظت - [02:36:55](#)

انه هو مش قلنا قبل شوي انه يعني المعترض على الشاطئ يحاول ان يفرض كل كتابه. وان يثبت ان هناك بدعة حسنة هو قالوا لا ما فيش بدعة حسنة البدع كلها مذمومة - [02:37:15](#)

وكلها داخلة تحت عموم النهي عن البدع لكن هذا القسم الذي نحن فيه وهو التزام عبادة فيها المشقة. ما وجهه هو انت تأتي الى شيء مندوب ابتداء لكنك تعرف انك لا يجوز ان تدخل في المندوبات على وجه العنت والمشقة - [02:37:29](#)

هيك ربنا بده اياك تدخل في المندوبات. لا تدخل فيها على وجه العنت والمشقة. فالان دخول الناس والمندوبات اعمل لك التشجير. اما ان يدخل وهو يقصد يعنت نفسه فهذا بدعة مذمومة وداخلة تحت عموم ذم البدع. ولا يريد الله ان تتقصد العنت. الحالة الثانية ان يدخل وهو لا يقصد العن - [02:37:50](#)

بحد ذاته. وهذا على قسمين الذي لا يقصد العاند اما ان يدخل على في المندوبات على التساهيل ولا يعطي اي التزام فهذا هو طريقة السلف الصالح ولا اشكال فيها بل هي المطلوبة. الحال الثاني انه لا يقصد العند لكنه الزم نفسه - [02:38:10](#)

قال بدي اعمل التزامات بيني وبين الله. فهذا نقول له ابتداء الاصل انك ما تدخل في اي التزام. لان العهد كان مسؤولا. ليش تعرض نفسك لاحتمالية الخل؟ ها. ليش تعرض نفسك لاحتمالية عدم الوفاء - [02:38:29](#)

تدخل في التزامات. طب اذا دخل خالك قال لك لا ده صرت داخل يا سيدي اذا وفيت ان شاء الله بتقبل منك ويعتبر وفاءك نوع من الكفارة لك حتى ولو شقيت على نفسك. بس انت وفيت - [02:38:43](#)

واذا لم توفي فانت خالفت وهذا اصبح داخلا تحت كانه تحت عموم البدع المذمومة في حال عدم وفاءك. واصبحت في بدعة ضلالة. ولاجل احتمال عدم سميننا هذه العهود والمواثيق بهي الطريقة بدعة - [02:38:58](#)

اي عهد والتزام يؤدي الى مشقة هو نوع من انواع البدعة. وان لم تقصد انت ان توقع نفسك في المشقة فعليا فهمتم قال ولذلك هو لم يتقصد فعلا ايقاع نفسه في الحرج - [02:39:17](#)

على غير مجراه يعني ان يدخل فيه الالتزام احنا قلنا ما معنى مجراه وهذا شرح يعني ايش يعني الا اجري على مجراه؟ ولكنه لا هي صحيحة من حيث مبنى البناية اللغوية - [02:39:43](#)

يعني اذا لم اذا لم اتركه على التساهيل بل بل ادخلته على التزام ودوام من حيث استعمال لكن ما في مشكلة من حيث الصياغة الادبية جواب الشرط فذلك الرأي مكروه - [02:40:06](#)

ولكنه لا انا فاهمه مش بتكلم عن جواب الشر. هو يقول وان لم يجره على مجراه بل ادخل فيه رأي الالتزام. بده اياها بل بدل لكن. لكن استدراك. هو بقول ليش - [02:40:21](#)

استعمل لكن هنا هو ماذا استدرك اقول لا هو من حيث الصياغة اللغوية ايضا تصح هنا اقول وان لم اجري هذا الشيء على مجراه ولكني دخلت فيه على رأي الالتزام والدوام. فاستعمل لكن مقبول وكأنه استدراك ليس على الجملة السابقة. بل على ما سبق في الفقرة الماضية - [02:40:33](#)

نعم قال ولذلك اذا التزم الانسان بعض المندوبات التي يعلم او يظن ان ان الدوام فيها لا يوقع في حرج اصلا وهو الوجه الثالث من الالوجه الثلاثة المنبه عليها. لم يقع في نهى - [02:40:53](#)

بل في محض المندوب كالنوافل الرواتب مع الصلوات والتسبيح ولذلك اذا التزم الانسان بينه وبين الله في بعض المندوبات التي يعلم يقينا او يظن ظنا غالبا ان الدوام فيها لا يوقع في اي حرج. يعني اذكار الصباح والمساء. خلاص التزمت بيني وبين الله - [02:41:06](#)

يا رب عهد بيني وبينك اني ما اتركها بس هذي لا تدخل انها منهي عنها. هذا النوع من الالتزام مش داخل في نظرية الشاطي الشاطب انه لا اشكال فيه. ليه - [02:41:23](#)

لانه هذا نوع مقدور عليه في الجميع عموما يعني. مهما كان ظرفك. طيب قد يكون بالقول وقد يكون بالنية خلص اذا انت مش ملتزم الله يجزاك الخير لكن لو التزمت - [02:41:35](#)

قلت يا رب لزاما علي انه مش نذر طبعاً. من باب الالزام النفسي يعني. بيني وبينك اني احافظ على اذكار الصباح والمساء ما دامت هي عمل يسير لا يشق ولا يوقع الناس في الحرج. هذا النوع من الالتزام لا يراه الشاطي ببدعة اضافية - [02:41:58](#)

نظرية الشاطبي ان الالتزام الذي يكون بدعة اضافية الالتزام الذي يشق الدوام عليه اما الالتزام الخفيف اليسير مش داخل في كل كلامنا يا جماعة. نعم قال كنه وفن الرواتب مع الصلوات والتسبيح والتحميد والتكبير في اثارها. وذكر اللسان الملتزم بالعشي والابكار وما اشبه ذلك مما لا يخل بما هو اولى. ولا يدخل حرجا بنفس العمل - [02:42:15](#)

به ولا بالدوام عليه. وفي هذا القسم جاء التحريض على الدوام صريحا. منه كان جمع عمر رضي الله عنه الناس في رمضان في المسجد. ومضى عليه الناس لانه كان اولا سنة - [02:42:38](#)

ثابتة من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم انه قام للناس بما كانوا قادرين عليه ومحبين فيه. وفي شهر واحد من السنة لدائمة. ايضا عمر لما الزم الناس في الاجتماع - [02:42:48](#)

في صلاة التراويح هو شهر واحد يعني لو كان طول السنة اه والله كان شاق على الناس لكن هو كل شهر واحد مش اشي دائم. فكان هذا الالتزام العهد الالتزامي - [02:42:58](#)

هو اولا في دليل شرعي على مشروعيته انه فعل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لايام ثم هو جعله سنة مستمرة اللي على وجه ميسور فكان التزاما ضمن سقف الممكن. خاصة انه لشهر الرواح شهر رمضان. نعم. قال وموكولا الى اختيارهم لانه قال - [02:43:11](#)

ينامون عنها افضل. نعم وايضا كان يقول نعمت البدعة هذه شو تكبيرة الحديث والتي ينامون عنها افضل وبالتالي هو كانه حتى يقول لهم هو مش فرض لابد لابد تفعلونه. ترى لو صليتوا التهجد في ساعات الليل المتأخرة التهجد في ساعة الليل المتأخرة - [02:43:30](#)

من حيث الثواب افضل من صلاة التراويح. انه وقت النزول الالهي وما شابه ذلك. نعم قال وقد فهم السلف الصالح ان القيام في

البيوت افضل فكان كثير منهم ينصرفون فيقومون في منازلهم ومع ذلك فقد قال نعمت البدعة هذه فاطلق عليها لفظ - [02:43:48](#) بدعة كما ترى نظرا والله اعلم الى اعتبار الدوام. وان كان شهرا في السنة او انه لم يقع فيه من قبله عملا دائما او انه اظهره في المسجد الجامعي مخالفا - [02:44:03](#)

من سائر النوافل. اه اذا عمر لماذا لما نظر الى الصحابة يصلون التراويح؟ قال نعمة البدعة من اي جهة سماها بدعة ليس من جهة اصلها كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وانما سماها بدعة بالمعنى اللغوي. لجهة ماذا؟ انه ادامها. انه خلص جعلها سنة - [02:44:13](#)

راتبة لمساجد المسلمين في كل رمضان. هاي الديمومة هذا النوع الجديد الذي دخل. قال اه لم يقع في اه اذا اما انه اعتبر الدوام وان كان شهرا في السنة او انه لم يقع في من قبله على وجه الدوام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. او لانه اظهره في المسجد الجامع. مخالفا - [02:44:33](#)

سائر النوافل التي الاصل تصلى في البيت كالوتر وسنن الرواتب. وان كان ذلك في اصله واقعا. كذلك حتى النبي عليه الصلاة والسلام لما اول ما صلاها بالصحابة التراويح صلاها جماعة. بعدين تركها خشية ان تفترض عليهم. فلما كان الدليل على ذلك - [02:44:54](#) القيام على الخصوص واضحا قال نعمت البدعة هذه فحصرها بصيغة نعمة التي تقتضي من المدح ما تقتضيه صيغة التعجب لو كما لو قال ما احسنها من بدعة ذلك يخرجها قطعاً عن كونها - [02:45:12](#)

بدعة تمام وذلك يخرجها انها كانت موجودة في الاصل على زمن النبي عليه الصلاة والسلام ومورست حتى جماعة بس هي فقط قضية عدم الدوام انه لم يداوم عليها النبي عليه الصلاة والسلام - [02:45:29](#) ونحن عرفنا سابقا لماذا لم يداوم عليها ما علة عدم الدوام؟ ليس انها منسوخة او انه لا يريدون ان يداوموا عليها انما قال خشيت ان يفترض عليكم في زمن عمر خلص صارت على وجه الدوام - [02:45:41](#)

وهو قال البدعة باعتبار الديمومة التي حصلت في زمانه انا اعتقد انه كان هو الشاطبي عم يضع عدة احتمالات مش انه في صح وخطأ هنا. هي عدة احتمالات لماذا سماها بدعة؟ كلها تصب في نفس الاتجاه وكلها صحيحة - [02:45:55](#) لكن المهم ان نفهم انها ليست بدعة بمعنى انه لا اصل لها في الشريعة. نعم قال وعلى هذا المعنى جرى كلام ابي امامة مستشهدا بالاية. حيث قال احدثتم قيام رمضان ولم يكتب احدثتم قيام رمضان. ماذا - [02:46:21](#)

ابو امامة بالاحداث اذا الان نحن في ختام تعليقنا على كلام ابي امامة. ماذا قصد ابو امامة بالاحداث هو ما قصده عمر بنعمة البدعة اللي هو الدوام مش اصل الفعل. نعم - [02:46:36](#)

قال انما معناه ما ذكرناه ولاجله قال فدوموا عليه. لذلك قال فدوموا عليه. هيك ختم ابو امامة. نعم. قال ولو كان بدعة على الحقيقة لنهى عنه. ومن هذه اجرينا الكلام على ما نهى عليه السلام عنه من التعبد المخوف - [02:46:50](#)

من تعبد المخوف الحرج في المال واستسهلنا وضع ذلك في الحرج في المال احنا عنا انخرجوا من هذه الجهة اجرينا الكلام على ما نهى عنه عليه الصلاة والسلام من التعبد المخوف - [02:47:05](#)

اضافة لفظية. مم. وخوف حرج عندنا الحرج عندنا بدون تشكيل من المخوف الحرج مشهورة قال واستسهلنا وضع ذلك في قسم البدع الاضافية تنبيهها على وجهها ووضعها في شرع مواضعها. حتى لا يفتر بها مغتر فيأخذها على غير وجهها. ويحتج - [02:47:20](#) انتبه على العمل بالبدع الحقيقية قياسا عليها. وهذا كلام مهم يا اخواني حقيقة. اليوم عندنا ازمة في كثير من المتصدرين للكلام في دين الله في تشويشهم على الناس من خلال هذه النصوص - [02:47:48](#)

يأخذ كلمات عامة للسلف يأتي شخص يقول اي ابو امام الباهلي قال احدثتم قيام رمضان. او يأخذ كلمة عمر نعمة البدعة هذه فيخلط بين البدعة الحقيقية والبدعة الاضافية ولا يظهر له الفرق بين الامرين - [02:48:02](#)

يعني هذا هذا هو عمق الشاطبي في التحليل. انه لابد نفهم كلام السلف في سياقه. مستحيل كلام السلف يعارض كلام النبي عليه الصلاة والسلام. مستحيل النبي عليه الصلاة والسلام يعطي اطلاقات ولا يستثني منها ويقول كل بدعة ضلالة كل بدعة ضلالة. ويأتي

الصحابة ويقولون نعمت البدعة هذه - 02:48:18

بدعا وداء مستحيل فكيف يمكن ان يجمع بين هذا وهذا ويفهم كل شيء ضمن سياقه؟ هاي هي النظريات اللي الشاطبة يعني جلس خمسين صفحة وهو يحاول يحلل لك المشهد لتفهموا ضمن هاي الرؤية المتكاملة. دين الله كلام فيه مش سهل - 02:48:38

كلمة من هنا وهنا مقطوع يوتيوب توخذه وتبدأ تنظر بناء عليه وقال الشيخ الفلاني واعلم اهل الارض سيبك من هذه الاطلاقات انت تحتاج الى كلام عميق وتحليلي نفهم منه هاي الاشكالات. وكيف نجمع بين تصرفات الصحابة والسلف وبين اطلاقات - 02:48:56 النبي صلى الله عليه وسلم العامة. هذا مهم جدا ان يتقنه الطالب في الردود والنقاشات مع المخالفين. طيب فصلوا قال فصل قالت قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا - 02:49:14

ان الله لا يحب المعتدين. وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا. واتقوا الله الذي انتم به روي في سبب نزول هذه الاية دليل اخر او اية اخرى يريد ان يناقشها في بعد البدع الحقيقية والبدع الاضافية. يعني - 02:49:32

نستطيع نقول احنا كلامنا السابق بكل ما سبق في هذا الباب الخامس باب احكام البدع الحقيقية والبدع الاضافية ابتداء بماذا؟ لو رجعتك شوي حتى نربط الكلام ببعضه البعض باية سورة الحديد - 02:49:52

صحيح رهبانية ابتدعوها. بعدين انتقل مباشرة اثر ابي امامة الباهري صفحة ثلاثية وثمانية وتسعين. احدثتم قيام رمضان ولم عليكم وكل ما من ثلاثية وثمانية وتسعين لاربعمية وستة وثلاثين هو مناقشة لهذا الاثر - 02:50:08

في اثر ابي امامة الباهلي وكيف نفهم في ضوء الشريعة؟ وهنا دخلنا في موضوع قضية التزام النفس بالعبادات وكيف تكون بدعة اضافية ومتى لا تكون بدعة اضافية وناقشنا هذا على كافة الصعد. الان سيأتي دليل او نقاش ثالث - 02:50:26

في اية تتكلم عن البدع الحقيقية والاضافية. دعونا ننظر هذا النقاش الجديد. قال قال روي في سبب نزول هذه الاية اخبار جملتها تدور على معنى واحد وهو تحريم ما الله من الطيبات تدينا او شبه تدين. وان الله تعالى نهى عن ذلك وجعله اعتداء. هاي الاية لا

تحرموا طيبات ما احل الله لكم - 02:50:43

منطوقها الواضح ما هو؟ ان الله ينهاها عن ماذا؟ عن تحريم ما احل الله لنا من الطيبات تحريما على وجه التدين او شبه التدين. شبه التدين كما يكون على صيغة النذر - 02:51:03

نظرا علي ما اكلش اه شوكلاطة يا شيخ. تمام؟ الان تحريم التدين لانك تقول هذا الشيء الحلال هذه النباتيين اليوم قلت لكم عنها اكثر من مرة اللي بقول اللحم حرام نوكله - 02:51:19

ديانة هادا شو حكمه؟ هادا كفر انك تطلع نفسك مشرع مع الله او يقول شرب المياه لو واحد قال لك اكل الخبز حرام تدين اذا كان فعلا ويا صاحي ماذا يقول؟ هذا كفر لانه هذا انت تضع تشريع مع الله. فهذا معنى ان تحرم الاشياء على وجه التدين، لا يجوز وهذا يخرج الانسان من الاسلام - 02:51:39

او شبه التدين لأ هذا لا يخرج صاحبه لكنه يوقع في البدع اشكالية انك تمضي النظر علي ما اكل كذا هذا فيه او لا سيأتي الى احوال يعني هو لا سيقسم ترك الاشياء الى اقسام. منها ان تحرمها تدينا ومنها ان يكون على وجه - 02:52:01

او على وجه العهد بينك وبين الله. ومنها ان تترك الاشياء من باب لا لا تدين ولا شبه تدين. هذا لا اشكال فيه بان يترك السكر او الخبز رجيم - 02:52:21

انا خلص ما بدي هل هذا حرم الطيبات ما احل الله له؟ قال خلاص لا والله يا شيخ انا بعمل له سمعة وانا ما الي مصلحة فيه هذا التترك هذا لا اشكال فيه لانه ليس تدينا ولا شبه تدين. وانما بده يحافظ على جسده وبنيته الجسدية - 02:52:33

قال ثم قرر الاباحة تقريراً زائداً على ما تقرر بقوله وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا. ثم امرهم بالتقوى وذلك مشعرا بان ما احل الله خارج عن درجة التقوى. نعم. فخرج اسماعيل قاضي من حديث ابي قلابة قال اراد ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا - 02:52:48

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة. فقال انما هلك من كان قبلكم بالتشديد. شددوا على انفسهم فشدد الله

عليهم. فاولئك بقاياهم في الديار اعدوا الله ولا تشركوا به شيئا. وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم بكم. قال ونزلت فيهم يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طبيباتكم - [02:53:09](#)

ما احل الله لكم. وفي الترمذي عن ابن عباس ان قال ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اذا اصبحت لحما انتشرت انتشرت للنساء واخذتني - [02:53:29](#)

يعني اذا اكلت اللحم اشتاقوا للنساء واريدهن. نعم. قال واخذتني شهوتي فحرمت علي اللحم فانزل الله تعالى الآية. حديث حسن. وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت هذه الآية في رهط - [02:53:39](#)

من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم ابو بكر وعمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعثمان المظعون والمقداد بن الاسود الكندي وسالم المولى ابي حذيفة تجتمع في دار عثمان ابن مظعون الجميحي - [02:53:51](#)

وافقوا ان ان يجبوا انفسهم. يجبوا انفسهم يعني ايش؟ يقطعوا الذكر نوع من الاختصاص من اجل انه خلاص ما نتزوج ونتفرغ للجهاد والقيام الليل وقراءة القرآن. نعم. قال وان يعتزلوا النساء ولا يأكلوا لحما ولا دسم - [02:54:01](#)

وان يلبسوا الموسوح ولا يأكلوا من الطعام الا قوتا. يعني زي الخرق لباس اهل الصوامع نعم. قال وان يسيحوا في الارض كهينة الرهبان. فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:54:16](#)

من امرهم فاتي عثمان ابن مظعون في منزله فلم يجدوا في منزله ولا اياهم. فقال لامرأة عثمان امي حكيم ابنة ابي امية ابن حارثة السلمي احق ما بلغني عن زوجك - [02:54:26](#)

واصحابه قالت ما هو يا رسول الله؟ فاخبرها فكرهت الا تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سألها وكرهت ان تبدي على زوجها. شوف الاخلاق يعني كرهت ان تفشي سر زوجها - [02:54:36](#)

فنفس الوقت يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألني معقول ما احكيلوش زوجي ماذا فعل؟ يعني هي ما بين منازعتين داخليتين الرسول صلى الله عليه وسلم يسألني معقول ما اجابوب واقول والله يا رسول الله ما بعرف - [02:54:47](#)

بس مقابل ذلك انها هي عارفة انه اذا اجابت ستفشي يعني امر زوجها ولا حظ كيف ادبيات النساء انه اسرار البيت الاصل او اذا لا تخرج خارج المنزل. طيب قال فقالت يا رسول الله ان كان اخبرك عثمان فقد صدقك. شف اداب اجابة دبلوماسية - [02:55:01](#)

شوف الذكاء قالت ان كان اخبرك عثمان انه قال كذا وكذا فقد صدقونا نعم قال ذلك. يعني لا هي حكمت له مباشرة ولا هي ايش؟ لم تجب النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. قال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:55:19](#)

مقول لزوجك واصحابه اذا رجعوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكم اني اكل واشرب واكل اللحم والدسم وانا ما واتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني. فلما رجع عثمان - [02:55:34](#)

واصحابه اخبرته امرأته بما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا لقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا فما اعجبه. فذروا ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونزل فيه - [02:55:44](#)

يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طبيبات ما احل الله لكم. قال من الطعام والشراب والجماع ولا تعتدوا. قال في قطع المذاكير نلاحظ ان الآية ورد في نزولها اسباب كثيرة. الان نتعلق اربع خمس قصص - [02:55:54](#)

كلها ورد ان الآية نزلت فيها وكلها كما قال ابتداء تدور على معنى واحد وهو ان يحرم الانسان ما احل الله له من الطبيبات على وجه التدين او شبه نعم. قال ان الله لا يحب المعتدين. قال الحلال الى الحرام. في الصحيح عن عبدالله قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم دقيقة ايوه - [02:56:10](#)

راح يجوا الان هذا كله راح يجوا يناقشوا. بديش استعجل الكلام. نعم. قال في الصحيح عن عبدالله بن مسعود عن عبدالله قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معنا نساء - [02:56:35](#)

قلنا الا نختصي فنهانا عن ذلك. فرخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب الى اجل. يعني والله اعلم نكاح المتعة المنسوخة. هو منسوخ هذا كان في بعض الغزوات اجاز لهم نكاح - [02:56:45](#)

ما نسخ ذلك الى يوم القيامة. نعم. قال ثم قرأ ابن مسعود يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. وذكر اسماعيل عن يحيى عن يحيى ابن - [02:56:55](#)

ان عثمان ابن مظعون هم بالسياحة وهو صوم النهار وقيام الليل. وكانت امرأة امرأة عطرة فتركت الكحل والخضار. فقالت لها امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم امشهد انت - [02:57:06](#)

يا ام مغيب فقالت يعني زوجك مش موجود ولا زوجك غايب يعني؟ لما شافتها بترك الكحلي وبطلت تتعطر وزى زمان تعرفوا عادة مين المرأة التي تترك التزين؟ في زمنهم المرأة التي يكون زوجها مسافر خلص يعني - [02:57:16](#)

لا ترجو من انه احد يعاشرها فلما رأت احدى امهات المؤمنين لا تكتحل ولا تقتضب قال امشهد انت ام مغيب يعني زوجك انت موجود في البلد ولا مسافر يعني الظاهر صار لك فترة تارك التجميل - [02:57:32](#)

كأن في ذهنه انه شكله زوجة مسافر فترة طويلة عشان هيك تركت الزينة. نعم. قال فقالت بالمشهد غير انه عثمان لا يريد النساء. لا زوجة موجود بس خلص زوجي لا يريد النساء - [02:57:47](#)

ولذلك تركت الزينة. نعم. قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا عثمان اتؤمن بما نؤمن به؟ قال نعم. قال فاصنع مثلما صنع - [02:57:57](#)

لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الاية. وخرج سعيد المنصورى عن حسين بن ابي مالك عن ابي مالك قال نزلت في عثمان ابن مروان واصحابه كانوا يحرم عليهم كثيرا من الطعام والنساء - [02:58:07](#)

بعضهم ان يقطع ذكره فانزل الله تعالى. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات الاية. وان يكرمك قال كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هموا بترك النساء واللحن والخصاء - [02:58:17](#)

فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات الاية. وعن قتادته قال نزلت في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ارادوا ان يتخلوا من الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا. منهم - [02:58:27](#)

علي ابن ابي طالب وعثمان ابن مظعون وخرج ابن مبارك وعثمان ابن مظعون اتى النبي فقال اذا لنا في الاختصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من خصا او الاختصاص ان خصاء امتي الصيام. قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة - [02:58:37](#)

قال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله قال يا رسول الله ائذن لنا في الترهيب قانونا ان ترهب امتي الجلوس في المساجد لانتظار الصلاة. في الصحيح رد رسول الله وسلم التبتل على على عثمان ابن مفعول ولو - [02:58:47](#)

اذن له لختصينا وهذا كله واضح في ان جميع هذه الاشياء تحريم لما هو حلال في الشرع. واهمال لما قصد الشارع اعماله. وان كان بقصد سلوك طريق الاخرة لانه نوع من - [02:58:57](#)

الرهابية ولا رهبانية في الاسلام. يعني حتى لو كان مقصدك التعبد ما بصير تعمل هاي الاشياء. لان هذا نوع من الرهبانية ولا رهبانية في الاسلام. نعم. قال والى منع تحريم الحلال ذهب الصحابة والتابعون ومن بعدهم الا انه اذا كان - [02:59:07](#)

تحريم وغير محلوف عليه فلا كفارة فيه. وان كان محلوفاً عليه ففيه الكفارة وليعمل الحالف بما احل الله له. يعني واذا منع تحريم الحلال على وجه التدين او شبه التدين - [02:59:21](#)

الصحابة التابعون ومن بعدهم الا انه في نوعين في واحد يحرم الزواج على نفسه خلص بدي احرم الزواج على نفسي مشان اتفرغ للعبادة بس اذا حلف ان يترك الزواج تفرغا للعبادة هذا عليه كفارة يمين - [02:59:31](#)

اذا حرمه على نفسه ولكن بدون ان يحلف هذا لا. بنقول له روح تزوج بس معلهاش كفارة يستعمل الفاظ اليمين. نعم. قال من ذلك ما ذكر اسماعيل القاضي عن معقل ابن - [02:59:48](#)

انه سأل ابن مسعودا فقال اني حلفت ان لا انام على فراشي سنة. فتلى قصة معقل بن مقرن راح تتكرر معنا اثناء التحليل هي شو كمان شوية كثير معقد المقرن سأل عبدالله بن مسعود ايش قال؟ فقال اني حلفت الا انام على فراشي سنة. اني حلفت وحلف -

[03:00:00](#)

الا ينام على فراشي سنة واذا حلف وعلى وجه التدين او الشبه التدين التعبد لله انه انا بديش انام سنة فماذا قال له؟ قال فتنى عبدالله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا الاية كفر عن يمينك ونم على فراشك. وفي رواية ان معقلا كان يكثر الصوم والصلاة - [03:00:16](#)

فحلف الا ينام على فراشه فاتى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فسامح ذلك فقرأ عليه الاية. وعن المغيرة قال قلت لابراهيم في هذه الاية لا تحرموا طبيبات ما احل الله لكم. قال هو الرجل - [03:00:34](#)

هو الرجل يحرم شيئا مما احل الله له؟ قال نعم. وعن مسروق قال اوتي عبدالله بضرع فقال لقوم ادنوا فاخذوا يطعمون فقال رجل اني حرمت الضرع. فقال عبدالله في هذا من خطوات الشيطان. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طبيبات ما احل الله لكم الاية. اذنوا فكل وكفر عن يمينك. يعني هو - [03:00:44](#)

هو الذي يخرج منه اللبن يعني من الناقة او ما شابه ذلك لكن هذا المراد اتى بذات ضلع يعني اتى بشاة يعني نقول للضلع يعني والضلع نفسه يؤكل ما هو؟ هو الذي يؤخذ منه الحليب - [03:01:05](#)

منه الناقة والشاة والبقرة وقوله اوتي عبد الله بن ضرع على المراد انه نفس نفس الضرع اخذوا يطعمون يأكلونه يعني كيف الكرشات اللي انتم بتحشوها وبتوكلوها يعني ولا المراد اتى بذات ضرع ممكن يعني. المهم. قالوا على ذلك جرت الفتية في الاسلام ان كل من حرم على نفسه شيئا مما احل الله له فليس ذلك التحريم بشيء. فليأكل ان كان مأكولا - [03:01:23](#)

ان كان مشروباً ولييس ان كان ملبوساً وليملك ان كان مملوكاً وكأنه اجماع منهم من قرن عن مالك وابي حنيفة والشافعي وغيرهم. لكن الحنابلة يقول فيها كفارة يمين كما يقول اه - [03:01:43](#)

ان كل من حرم على نفسه شيء ما احل الله له فليس ذلك التعديم بشيء هاي مسألة فيها خلاف شخص قال يحرم علي اكل هذا الطعام يحرم علي اكل اللحم - [03:01:55](#)

يحرم علي امشي في هذا الطريق يحرم علي ازورك وقال هكذا الان بعض الفقهاء يقولون انه هذي ما فيها اي شيء ليست يمين فلا تالي لا كفارة فيها ارجع للامر بكل تأمر صورة طبيعية - [03:02:07](#)

عند الحنابلة يقول لأ فيها كفارة يمين اخذوها من سورة التحريم. يا ايها النبي لا تحرموا ما احل الله لك قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم. وقالوا من حرم على نفسه طعاماً او شراباً حتى ولو لم يحلف لو لم يقل اقسم بالله - [03:02:24](#)

من حرم على نفسه شيئاً هذه يمين يكفره هاي مصاري اذا فيها خلاف لكن الخلاف هو فيها يمين ولا لأ لكن اه جميعاً متفقون انه لا يصح الانسان ان يستمر على تحريم هذا الشيء على نفسه. نعم - [03:02:40](#)

قال واختلفوا في الزوجة. اذا شخص قال تحرم علي زوجتي الان كثير من اهل العلم يراه من قبيل ايش ازدهار كثير من اهل العلم يرى انه من قال تحرم علي زوجتي - [03:02:55](#)

ان هذا ظاهر. البعض قال لا هو طلاق يعرف بعض الناس بعض الناس بتساهل اليوم. بتلاقيه عالطالع والناس زوجتي عليه حرام اذا كذا. تحرموا علي زوجتي. ترى بعض اهل الفقه لاحظ ماذا قال. ومذهب مالك ان - [03:03:08](#)

تحريم طلاق الطلاق الثلاث شو مذهب المالكية وما سوى ذلك فهو باطل ان القرآن يعني اي تحريم سوى تحريم الزوجة لا معنى له. تحريم الطعام الشراب كذا. واما التحريم الذي يؤثر عند المالكية هو تحريم - [03:03:22](#)

الزوجة فاذا قلت زوجتي حرام علي عندهم تعتبر طلاق الطلاق الثلاث يعني طلق كانه كالبته يعني تطبيق ثلاثي قال وما سوى ذلك فهو باطل لان القرآن شهد بكونه اعتداء. حتى انه ان حرم على نفسه وطأ امته غير قاصد به العتق فوطؤها حلال. وكذلك سائر الاشياء من اللباس - [03:03:41](#)

والصمت والاستظلال والاستضحاء. وقد تقدم الحديث في النادر للصوم قائماً في الشمس ساكتة. فانه تحريم للجلوس والاستظلال والكلام. والنبي صلى الله عليه وسلم امره بالجلوس والتكلم والاستطلاع. فمر معنا رجل اللي نذر انه ايش يعمل؟ - [03:04:02](#)

راه واقفا في الشمس ولا يستظل ولا يتكلم فامرته لا لانه يترك كل هذا بدون كفارة يعني فيما يظهر هكذا قال بعضهم وان كان البعض يقول لا يعني الكفارة موضوعها مختلف. المهم قال مالك. قال قال مالك امره ان يتم ما كان لله فيه طاعة ويترك ما كان عليه فيه

معصية. نعم. لانه هو كان ايضا - 03:04:16

الصوم الصوم امره ان يتم صومه لكن ما كان فيه ترك للظل والكلام والصمت الى المساء هذا كله مباشرة. امره ان يتركه لانه لا يوافق الشريعة وهو من الاعتداء لا تحرم طبيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا. طيب. قال فتأملوا كيف جعل مالك ترك حلال معصية وهو مقتضى الاية في قوله تعالى ولا تعتدوا. ومقتضى قول ابن - 03:04:35

تأمل كيف جعل ما لك ترك الحلال معصية. لانه ايش قال مالك؟ امره ان يتم ما كان فيه طاعة ويترك ما كان عليه فيه معصية ما مفهوم المعصية عند مالك؟ - 03:04:58

ان تترك الحلال معصية. لذلك قال فتأملوا كيف جعل ما لك ترك الحلال شكل من اشكال المعاصي. نعم قال ومقتضى قول ابن مسعود رضي الله عنه صاحب الضرع هذا من خطوات الشيطان. وقد قوله لصاحب الضرع قبل شوي في القصة السابقة لما قال اني حرمت الضرع على نفسي - 03:05:13

قال هذا من خطوات الشيطان لا تحرم طبيبات ما احل الله لك لما جعلها من خطوات الشيطان اذا هو معصية. نعم. قال وقد ضعف ابن رشد الحفيد الاستدلال من المالكية بالحديث وتفسير مالك له وذكر ان قوله في الحديث - 03:05:30

ما كان عليه فيه معصية ليس بالظاهر ان ترك الكلام معصية وقد اخبر الله تعالى ان انه نذر مريم. قال وكذلك يشبه ان يكون القيام ان مريم نظرة الكلام اني نذرت للرحمن صومها شو كان صومها؟ - 03:05:45

الكرم هذا كان صوم مريم. لكن حقيقة ذاك كان جائز علي ومنهي عنه في شريعتنا كيف ابن رشد انت تعترض؟ وسببين بعد قليل خطأ ابن رشد في هذا. نعم. قال قال وكذلك يشبه ان يكون القيام في الشمس ليس بمعصية الا ما الا ما يتعلق - 03:06:00

ذلك من جهة تعب الجسم والنفس وقد يستحب للحاج الا يستظل فان قيل فيه معصية فبالقياس على ما نهى عنه من التعب لا بالنص والاصل فيه انه من انهو من المباحات - 03:06:16

ما قاله ابن رشد غير ظاهر. ولم يقل مالك في الحديث ما قال استنباطا منه بل الظاهر انه انه استدل بالاية المتكلم فيها. وهي اية لا تحرم الطبيبات ما احل لكم - 03:06:27

يعني مالك لما كان يعلق على حديث الرجل الذي نظر ان يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يتكلم ولم يتكلم يعني هكذا استنباطا من انه هذا النذر معصية بل هو اعتمد على الاية وهي ان هذا الرجل حرم على نفسه ما احل الله له. فهو فعلا معصية. نعم - 03:06:37

قال وحمل الحديث عليها فترك الكلام وان كان في الشرائع الاول مشروعة الكلام وان كان في الشرائع الاولى زمن مريم عليها السلام مثلا مشروعا ومنسوخ في كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سماء يوم الى الليل. نعم. قال فهو عمل في مشروع بغير مشروع.

نعم فهو عمل لشيء - 03:06:56

فهو عمل في مشروع بغير مشروع يعني هو ايوه يعني هذا هو عمل في امر مشروع سابقا في وقت هو ليس مشروعا فيه وهو وقت شريعتنا. فلا احد يقول والله الصيام في الكلام مشروع. هذا غير صحيح. نعم - 03:07:16

قال وكذلك القيام في الشمس زيادة في العبادة من باب تحريم الحلال. وان استحج في موضع فلا يلزم استحبابه في اخر. يعني لو فرضا قلنا انه يستحب الحاجة لا يستظل بظل وهذا قاله بعض الفقهاء - 03:07:42

وانه يبقى تحت الشمس اذا قيل انه في باب الحج يستحب للحاجة الا يستظل وان يظهر رأسه لله سبحانه وتعالى. وهذا يعني استدل ببعض الفوق وبعض الدالة لكن هذا كشف الرأس تحت الشمس وان شرع في الحج لكنه ليس مشروعا في كل العبادات الاخرى في

خطبة الجمعة والصلاة - 03:07:56

لذلك قال وكذلك القيام في الشمس زيادة عن القدر المطلوب. في عبادة من من العبادات كخطبة الجمعة. هذا كله من باب الحلال وان استحج كشف الرأس في موضع كالحج مثلا - 03:08:19

فهو غير مستحب في المواضع الاخرى. نعم. قال فصل ويتعلق بهذا الموضوع مسائل احداها ان تحريم الحلال وما اشبه ذلك يتصور على اوجه تمام الان اردنا ان نعرف ما هي صور تحريم الحلال. تحريم الحلال - 03:08:34

زي ما قلنا قبل شوي الاولى قال الاول التحريم الحقيقي. وهو الواقع من الكفار كالبحيرة والسائبة والوصيلة والحامي وجميع ما ذكر الله تعالى تحريمه عن الكفار بالرأي المحض. ومنه قول الله تبارك وتعالى - [03:08:49](#)

ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب. وما اشبهه من التحريم الواقع في الاسلام رأيا مجردا وهذا كما قلنا الاصل فيه انه مخرج من الملة - [03:09:02](#)

تحريم حقيقي. الان الكفار مش جعلوا البحيرة والسائبة والوصيلة والحرم وقال والله هذه الناقة جابت عشر بطون خلص ما حداث يركبها حرام ركوبها. هذه الناقة جابت ولدين كذا خمس يعني على قصص جعلوها. ولذلك سورة الانعام - [03:09:16](#)

تفصيلا ان تحرم هذا النوع انه ما بصير انت كائنات تضع لنفسك احقية ان تحرم ما احله الله وعالجت هذا الموضوع سورة الانعام انه هذا من اكبر نواقض التوحيد من اكبر نواقض الاسلام ان تعطي لنفسك احقية التشريع. كما ان اباحة الحرام جريمة - [03:09:30](#)

وكذلك تحريم الحلال جريمة نفس الفكرة. طيب. قال الثاني ان يكون مجرد ترك لا لغرض بل لان النفس تكرهه بطبعها. او لا تتذكره حتى تستعمله او لا تجد ثمنه او تشتغل بما هو اكد منه او ما اشبه ذلك. ومنه ترك النبي صلى الله عليه وسلم لأكل الضب لقوله فيه انه لم يكن بارض قومه فأجدوني اعافه. ولا يسمى مثل - [03:09:51](#)

هذا تحريما لان التحريم يستلزم القصد اليه وهذا ليس كذلك. نعم. اذا انت تركت شيئا كما قلنا من باب المحافظة على الرجيم الخاص او من باب انه هذا والله ما - [03:10:11](#)

طعمه لا احب طعمه او ذوقه. او هيك نفسيا اتقزز منه. هذا كله لا يسمى تحريما. يجوز ان تترك الطعام بهذا النفس وبهذا البعد او اللباس او الشيء. ولا يعتبر هذا منهي عنه. ولا يدخل تحت قوله لا تحرم طيبات ما احل الله لكم. لماذا؟ لاحظ هنا البعد - [03:10:21](#)

قال ولا يسمى مثل هذا تحريما قال لان التحريم يستلزم القصد اليه يعني يجب ان تقصد ان تمنع نفسك عنه. نعم يجب ان تقصد ماذا عن نفسي انا ان تقصد منع النفس منه تحريما. يعني لان التحريم يستلزم القصد الى التحريم - [03:10:40](#)

مش الترك الذي ناشئ عن اشمئزاز من او عدم رغبة فيه او انشغاله عنه بما هو اولى. يجب ان تكون تقصد في البعد الداخلي انني اريد ان احرك على نفسي - [03:11:05](#)

هذا هو التحريم المنهي عنه. وهو الصورة الثالثة التي ستأتي قال. قال الثالث ان يمتنع لنذره التحريم. ان يمتنع على وجه النذرية نذرا علي اذا ربنا شفى مريضني اني لا اكل لبن مثلا - [03:11:17](#)

قال او ما يجري النذر من العزيمة القاطعة للعذر كتحريم النوم على الفراش سنة وتحريم الضرع وتحريم الادخار لغد وتحريم اللين من الطعام واللباس وتحريم الوطء واول استلذاذ بالنساء في الجملة وما اشبه ذلك. وان لم يكن فيه لفظ النذر. اذا قال او ما جرى مجرى النذر من ايه - [03:11:29](#)

من العزيمة القاطعة للعذر كما حصل مع ابن مقرن قبل شوي لما قال حرمت على نفسي فراش سنة او الرجل الذي قال حرمت الضرع مع ابن مسعود وهكذا. نعم. قال الرابع ان يحلف على بعض الحلال ان لا يفعله الرابعة التي يمكن تدخل تحت التحريم الحلال - [03:11:46](#)

ان يحلف الا يفعل بعض الحلال. يقول اقسم بالله لا اكل لحم هاي الشام اقسم بالله ما اشرب لبن هذي ايضا البعض يدخله تحت صور التحريب للحلال ان يحلف على بعض الحلال الا يفعله. قال ومثله قد يسمى تحريما. نعم - [03:12:04](#)

قال ومثلها قد يسمى تحريما. قال اسماعيل القاضي اذا قال الرجل ليؤامته والله لا اقربك فقد حرّمها على نفسه باليمين. فاذا غشيها وجبت عليه كفارة اليمين. نعم. واتت بمسألة ابن مقرن في سؤال ابن مسعود رضي الله عنه اذ قال اني حلفت الا اناام على فراشي سنة. فقال فتلى عبد الله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا الاية كفر عن يمينك - [03:12:20](#)

ونم على فراشك فامرّه الا يحرم ما احل الله له وان يكفر من اجر اليمين. فهذا الاطلاق يقتضي انه نوع من التحريم وله وجه ظاهر. فقد اشار اسماعيل الى ان الرجل - [03:12:40](#)

كان اذا حلف الا يفعل شيئا من الحلال لم يجز له ان يفعله حتى نزلت كفارة اليمين. فلاجل ما كان قبل من التحريم وان وردت الكفارة

يسمى تحريماً. ومن ثم والله - 03:12:50

سميت كفارة. نعم. استنفاد الاطلاق نوع من التحريم. فقد اشار اسماعيل القاضي الى ان الرجل كان اذا حلف الا يفعل شيئاً من الحلال في زمن النبوة الرجل كان اذا حلف لا يفعل شيئاً من الحلال خلص لم يجوز له ان يفعله. حتى نزلت كفارة اليمين فاصبحوا بالتالي -

03:13:00

يفعلون هذه الاشياء التي حرموها على انفسهم ويكفرون كفارات اليمين. فلاجل ما كان قبل من التحريم وان وردت الكفارة يسمى تحريماً. نعم قال تفضل الاولى نذر والزام للنفس بعدم فعل هذا الشيء وعزيمة قاطعة. الرابعة انه استعمل فيها الحذف - 03:13:20
بس مجرد حلف ولم يقصد ربما العزيمة على القطع التام. خلص حلف الا يفعل هذا الشيء ولم يقصد فيها العزيمة على المعنى التام فهذا الذي يظهر لي قالوا مثل هذا قد يسمى تحديماً. يعني الشخص في الحالة الثالثة هو قصد الامتناع التام المطلق عن هذا الشيء -

03:13:45

وترصد يعني هو لا يريد وخلص يفعله في شخص لا احياناً بسبب غضبه او انفعالاته او اشياء يقول مثلاً خلص والله ما بدي اكل هاد الشغلة ويحرمها على نفسه. مش ما هو مجرى النذر من العزيمة القاطعة. لم يصل في الحالة الرابعة الى الحالة الثالثة. وان كانت

الحالة الرابعة - 03:14:06

البعض لا يقول هي مثلها مثل الثالثة والان سيناقشوا هذه القضية قال والثانية ان الاية التي نحن بصدها ينظر فيها على اي معنى يطلق التحريم من تلك المعاني. طب اذا عرفنا ان تحريم الحلال تحريم الحلال - 03:14:26

هذا رفض مشترك بين هذه الاطلاقات الاربع. يطلق تحريم الحلال على التحريم الحقيقي على مجرد الترك. وان لم لا لغرض معين يطلق من حنان على الامتناع عن الشيء بالنذر او العزيمة القاطعة. ويطلق تحريم الحلال على الا يحلف الا يفعل بعض الحلال -

03:14:41

الان في قوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. هنا التحريم في هاي الاية على اي نوع من هاي الانواع الاربعة يحمل؟ قال. قال اما الاول فلا مدخل له ها هنا. هنا اما الاول وهو التحريم الحقيقي - 03:14:59

فلا مدخل له هنا كانه يرى يعني في وجهة نظره الشاطبي انه لا مدخل له من جهة ان ذلك كفر مخرج عن الملة. وبالتالي لم يكن

يتصور ان الصحابة يفعلونه - 03:15:14

لما يأتي صحابي ربنا يقول له الشيء هذا حلال. ويقول لا هذا حرام؟ ويعارض رب العالمين في التشريع هذا قال لا يتصور من الصحابة الكرام. فلا مدخل لحمل الاية عليه هكذا يقول. طيب. قال لان التحريم تشريع كالتحليل والتشريع ليس الا لصاحب - 03:15:25

الى الله سبحانه. نعم قال اللهم الا ان يدخل مبتدع رأياً كان من اهل الجاهلية او من اهل الاسلام فهذا امر اخر يجلس السلف الصالح عن مثله فضلاً عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخصوص - 03:15:42

ايش يعني هذا الكلام؟ انا كما قلت لا يتصور الصحابة الكرام ان يحرموا الحلال على الوجه الاول لانه هذا مضادة لله في التشريع

ومخرج من الملة فلا يتصور في الصحابة. وين ممكن يتصور؟ شو هي الحالة الوحيدة اللي تصورها؟ ايوه - 03:15:54

لا الا ان يدخل مبتدع شأن هذه الحالة الوحيدة اللي استثنائها اللهم الا ان يدخل مبتدع رأياً كان من اهل الجارية تدخل شبهة على

يعني يأتي شخص لا يقصد معارضة الله - 03:16:13

لكنه ابتدع. فادخل شيئاً من افكار الجاهلية او رأياً اخترعه في الاسلام فحرم الحلال ديانة وتشريعاً لكن كان متأولاً في ذلك ومبتدأ

لكنه تأول في ذلك. هذا التأول جعلنا لا نكفره - 03:16:31

بس هو في النهاية او البدعي يعني في التالي ان يحمل التحريم في الاية على انه يكون تحريماً على وجه معارضة الله في التشريع

ان ربنا يقول هذا حلال. انت تقول - 03:16:49

هو حرام؟ هذا لا نحمد الاية عليه لانه لا يتصور في الصحابة ان يقول يا ايها الله بيقول يا ايها الذين امنوا لا تحرموا الطيبات الله

يخاطبهم بالايمن هذا خطاب للمؤمنين - 03:17:03

مش معقول ان الصحابي يقول انا يا رب احنا راح نأتي باحكام مخالفة لاحكامه. هم يعرفون ان هذا كفر ولذلك استبعد الشاطبي ان يكون هذا داخلا في الاية. من جهة استبعاد ان يكون الصحابة يصدر من ذلك. اللهم كما قال الا ان يكون قولاً مبتدعاً ادخله احداً مبتدعاً فحرم - [03:17:15](#)

حلال بسببه. فحرم الحلال ديانتته بسببه. وهذا يجلي السلف الصالح ان يقعوا في مثله. نعم. قال وقد يقع وقد وقع للمهلب في شرح البخاري ما قد اشعر بان المراد في الاية التحريم بالمعنى الاول. نعم - [03:17:33](#)

اه للمهلب وقع في صحيح البخاري ما يمكن او في شرحه للبخاري ما يمكن ان يفهم منه لأ. انه حتى الاية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. يمكن ان يدخل فيها التحريم بالمعنى الاول - [03:17:47](#)

وهو معارضة الله في التشريع. يمكن ما هو هذا الذي وقع للمهلب في شرح البخاري؟ قال. قال فقال التحريم انما هو لله ولرسوله. فلا يحل لاحد ان يحرم شيئاً وقد وبخ الله من فعل ذلك فقال لا تحرموا - [03:18:00](#)

ما احل الله لكم ولا تعتدوا. اذا المهلب ماذا قال؟ استدل بهذه الاية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. على ماذا على ان التحريم انما هو حق لله. فلا يحل لاحد ان يحرم شيئاً - [03:18:13](#)

مخالفا لشرع الله. اذا المهلب حمل الاية على ماذا عن التحريم للمعنى الاول ها لان الله يقول لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. وكلام السابق كان يتكلم عن التحريم باي معنى - [03:18:27](#)

المعنى الاول وهو التشريعي فاذا يمكن ان تحمد الاية على التعذيب التشريعي وان لم يكن هذا هو المتبادر منها. نعم. قال فجعل ذلك من الاعتداء ولا تعتدوا اي لا تعتدوا فتحرموا ما احل الله تشريعاً. نعم - [03:18:41](#)

قال وقال ولا تقول لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب. قال فهذا كله حجة في ان التحريم ليس في ان تحريم الناس ليس بشيء - [03:18:56](#)

وما قاله المهلب يرد سيرد الشاطبي على المهلب ماذا قال قال وما قاله المهلب يرده السبب في نزول الاية. وليس فيه ما يشعر بهذا المعنى وانما وانما نصت الاسباب على التحريم بالمعنى الثالث كما تقرر. قال طب حقيقة - [03:19:06](#)

الرد الشاطبي برضه يعني رد دماغ يعني على المهلب لو كانت اسباب نزول الاية تشير ان التحريم المراد بها ليس التحريم بالمعنى الاول لكن الا يجوز ان نستعمل الاية التي تتكلم في معنى؟ على معنى اوسع منها. مش نحن كان الصحابة والسلف يستعملون الايات التي تتكلم في الشرك الاصغر - [03:19:21](#)

الاكبر ويحملونها على الشرك الاصغر. او في الشرك الاصغر ويحملونها على الشرك الاكبر. ففي اعتقادي قول الشاطب وما قاله المهلب يرده السبب في نزول الاية ويعني يعني ليس رداً قوياً على المهلب. لان المهلب لم يقل ان سبب نزول الاية هو المعنى الاول -

[03:19:43](#)

وقال ان الاية بعمومها وباطلاقها يصلح ان تحمل على المعنى الاول وهو التحريم التشريعي لا يجوز لاحد ان يشرع خلاف ما شرعه الله. وان كانت اسباب نزول الاية نعم تشير الى ان التحريم فيها المراد به المعنى الثالث. وهو النذر او ما جرى - [03:19:59](#)

حجر النثر. لكن لا اعتقد ان المهلب اخطأ في حمل الاية على المعنى الاول. يعني خلي الاية واسعة وتحمل كل المعاني. وان كان اظهر معانيها المعنى الثالث. نعم قال ولذلك لم يعد المحرم الحكم لغيره. كما هو شأن التحريم بالمعنى الاول فصار مقصوراً على المحرم دون غيره. ايش يعني - [03:20:17](#)

الان التحريم بالمعنى الاول لماذا هو جريمة كبيرة انه انت لما تقول هذا الشيء ربنا جعله حلال انا بدي اخليه حرام انت هون ما بتخليه حرام بس عليك اللي بتخليه حرام عالمجتمع كله. تشريع بما بغير ما انزل الله. تشريع بغير ما انزل الله - [03:20:38](#)

مثل القوانين الوضعية. انت هون مش عم بتحرب الشغلة بس عنفسك انت عم بتقول للناس يلا يا ناس اعتقدوا اعتقادي. وانه هذا الشيء اللي ربنا احله حرام. او اللي ربنا حرّمه حلال. فهذا متعدي الاثر. بخلاف التحريم - [03:20:56](#)

الثالث وهو ان تنظر الا تفعل هذا الشيء. فهذا شيء متعلق بك انت. ولا يتعدى الى غيرك. والاية لما قالت يا ايها الذين امنوا لا حرموا

طيبات ما احل الله لكم. ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين. كل اسباب النزول كانت تتكلم عن تصرفات صحابة جزئية حرموا فيها

على - [03:21:10](#)

الحم دون ان يحرموا على غيرهم. فالاية انسب ان تحمل على المعنى الثالث وهو التحريم بالنذر او ما يقوم مقام النذر من القطيعة من العهد اللازم. نعم قالوا اما التحريم بالمعنى الثاني فلا حرج فيه في الجملة. اما ان تحرم بالمعنى الثاني اللي هو ايش - [03:21:30](#) الامتناع لانه ما لك مصلحة في هذا الشيء فهذا لا حرج فيه من اجل المحافظة على جسمك بدنك. لا تشتتبه هذا كله لا اشكال في ان

تحرم من هذا الجهة - [03:21:46](#)

نعم. قال لان بواعث النفوس على الشيء او صوارفها عنه لا تنضبط لقانون معلوم. نعم لانه انسان بحب الرز ما بحب الخيار بحب

الخيار هذه نفوس بشرية وكل نفس لها دوافعها. نعم - [03:21:56](#)

قال فقد يمتنع الانسان من الحلال لالم يجده في استعماله. لكثير ممن يمتنع من شرب العسل لوجع يعتريه به. حتى يحرمه على نفسه

لا بمعنى التحريم الاول ولا الثالث. بل - [03:22:09](#)

التوقي منه كما يتوقى سائر المؤلمات ويدخلها هنا بالمعنى امتناع النبي صلى الله عليه وسلم من اكل الثوم لانه كان يناجي الملائكة

قضية هل النبي صلى الله عليه وسلم حرم على نفسه الثوم - [03:22:19](#)

بالمعنى انه كان حرام عليه لم تعرفوا البعض يذكر في خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ان من خصائصه ان الله حرم عليه الثوم

والبصل. الشاطبي يقول ما في دليل على هذا نصي انه - [03:22:33](#)

الله عليه ثوب البصل. وانما حرم النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه الثوم من جهة المعنى الثاني. انه كان يناجي الملائكة وعلاقته

معهم علاقة مختلفة عن فحتى لا يتأذوا فيها حرمه على نفسه. ومثل هذا لا اشكال فيه. يعني شخص مثلا ممكن يخاطب الجمهور

يوميًا. ويتعامل مع - [03:22:43](#)

الناس يوميًا. فقال انا ما بديش اكل الثوم بلاش انحرج مع الناس. خلص ما بدي اكله ابدأ مش مشكلة في هو بس قرار دفع مؤذي عن

نفسه. نعم. قال ولعل هذا المحمل اولى من قول من قال ان الثوم ونحوها كانت محرمة عليه بالمعنى المختص بالشارع. انه من

خصائصه - [03:23:03](#)

نعم. قال والمعنيان متقاربان وكلاهما غير داخل في معنى الآية. واما التحريم بالمعنى الرابع فيحتمل ان يدخل في عبارة التحريم

فيكون قوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم - [03:23:19](#)

قد شمل قد شمل التحريم بالنذر والتحريم باليمين. والدليل على ذلك ذكر الكفارة بعدها بقوله تعالى فكفارتها اطعام عشرة مساكين

الى اخرها مما يؤكد انه التحريم من خلال الحلف وهو الرابع يشبه الثالث ان الله متى ذكر كفارة اليمين في ترتيب المصحف؟ بعد هاي

الاية مباشرة. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا - [03:23:29](#)

الله علينا بالمعتدين وكلوا بما رزقكم الله حلالا طيبا واتقوا الله الذي انتم به مؤمنون. ثم بعدها مباشرة ايش؟ لا يؤاخذكم الله باللغو

في ايمانكم ولكن بما عقدتم من ايمان - [03:23:53](#)

فكفرت فذكر كفارة اليمين هنا في نفس السياق يدل على وجود ارتباط بين هاتين السورتين. وانه من تحريم الحلال حلف على تركه.

نعم. قال وما تقدم من انه كان تحريما مجردا قبل نزول الكفارة وان جماعة من المفسرين قالوا في قوله تعالى يا ايها النبي لما تحرم

ما احل الله لك - [03:24:03](#)

ان التحريم كان باليمين حين حلف النبي صلى الله عليه وسلم الا يشرب العسل. وسيأتي ذكر ذلك بحول الله تعالى. فان قيل هل يكون

قول الرجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اذا اصب اللحم انتشرت - [03:24:23](#)

للنساء الحديث من قبيل التحريم الثاني هذا سؤالك يا شيخ عمر قصة الرجل اللي قال يا رسول الله انا بدي احرم اللحم على نفسي

لاني اذا اكلت لحم واشتاق للنساء - [03:24:33](#)

هل هذا يعتبر ترك وترك اذى بالتالي جائز من قبيلة الترك الثاني؟ او من الثالث المحرم الذي لا يجوز. قال لان الرجل نعم. قال لان

الرجل قد شيئا للضرر الحاصل به وقد تقدم انفا انه ليس بتحريم في الحقيقة. وكذلك ها هنا لا يريد بالتحريم التدين. ان هذا الرجل لما بده يحرم اللحم هو لا يريد بالتحريم ولا - [03:24:46](#)

التدين بل يريد ان يتبقى العلاقة مع النساء. نعم قال اي اني اخاف على نفسي العنتة وكأن هذا المعنى والله اعلم هو مقصود الصحابي رضي الله عنه. يعني اشتاق يخشى على نفسه الوقوع في الحرام. في الزنا؟ فالجواب. قال فالجواب - [03:25:06](#)

ان من يلحقه الضرر وقتا ما بتناول شيء يمكنه ان يمسك عنه من غير تحريم. اذ التارك لامر لا يلزمه ان يكون محرما له. فكم من رجل يترك الطعام الفلاني او النكاح - [03:25:19](#)

لانه في ذلك الوقت لا يشتهي او لغير ذلك من الاعذار. حتى اذا زال عذره تناول منه وقد ترك عليه السلام واكل الضب ولم يكن تركه موجبا لتحريمه له. والدليل على ان المراد - [03:25:29](#)

تحريم الظاهر وانه لا يصح وان كان لعذر ان النبي صلى الله عليه وسلم رد عليه بالاية فلو كان وجود مثل تلك الاعذار مبيحا للتحريم بالمعنى الثالث لوقع التفصيل في - [03:25:39](#)

بالنسبة الى من حرم لعذر او لغير عذر. ايش يعني؟ والدليل على ان المراد بالتحريم الظاهر والرجل قال اني اريد ان احرم اللحم على نفسي ماذا قصد بتحريم اللحم على نفسه - [03:25:49](#)

لا الظاهر وهو المعنى الثالث وليس نعم هو نوع من النذر والعزيمة القاطعة. وانه لا يصح وان كان لعذر ان تحرم اللحم على نفسك. حتى لو عندك عذر. لان النبي - [03:26:02](#)

اجابوا كما مر معنا قبل صفحات ماذا اجابه؟ لما اراد ان يحرم اللحم على نفسه بالاية لا تحرموا طيبات ما احل اذا النبي صلى الله عليه وسلم هو ادرى بمقصد ذلك الرجل وانه انما اراد بتحريم اللحم على - [03:26:14](#)

ليس فقط دفع الازى. لا قصد التعبد بترك اللحم فيه نوع من التدين وبالتالي لا يجوز مثل هذا ولو كان لعذر ولو كان وجود مثل تلك الاعذار مبيحا للتحريم بالمعنى الثالث لوقع التفصيل. بالتالي حتى لو كان عندك عذر - [03:26:27](#)

ما بصير تحرم هذا التحريم التام الشامل الان لاحظ فلو كان وجود مثل تلك الاعذار هو ايش يقول؟ اني اخشى العند على نفسي. يا اخي في اللحظة اللي انت بتشعر فيها خوف من هذا لا توكل - [03:26:48](#)

بس ما بصير تعطي قرار عام جزمي حتمي اني ما رح اكل اللحم طول حياتي. انت ممكن الان متخوف منه ممكن اتركه. ماشي. بس انك تعطي قاعدة حتمية انه طول حياتي ما رح اكل اللحم حتى ولو كان عندك عذر ابتداء خوف العند. ما بحق لك تعطي حكم عام لانه في لحظة من اللحظات - [03:27:01](#)

ممكن خلص خوفا العنت هذا يروح صح وبالتالي خلص بترجع توكل اللحم. فالاشكال انه اراد ان يعطي حكما عاما لعذر معين. عم نقول لا انت عند وجود هذا العذر لا توكل. بس لا - [03:27:21](#)

حكما عاما بترك اللحم. نعم. قال وايضا فان الانتشار للنساء ليس ليس بمذموم فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استطاع منكم الباءة فليتزوج الحديث. فاذا احب الانسان شهوة تزوج فحصل له ما في الحديث. زيادة الى النسل المطلوب في الملة. فكأن محرم ما يحصل به الانتشار ساع في التشبه بالرهانية. فكان ذلك منتفيا عن - [03:27:34](#)

اسلامي كسائر ما ذكر في الاية. ممكن ايضا هذا بعد اخر انه هو الرجل اراد يعني لا اريد ان تنتشر للنساء انه ما بده الزواج. قد يكون هذا هو المراد - [03:27:54](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول له لأخلي شهوة النكاح عندك موجودة وروح مين اللي قال لك انه انا ما بدي اياك يكون عندك شهوة نكاح يعني كأنه رجل اراد ان يخفف من اللعب ويقطعه او يحرم من اجل انه لا ينتشر للنساء بمعنى لا يريد الزواج - [03:28:04](#)

وقال لا انا من قال لك اني اريد ان تقطع هذه الشهوة منك؟ بل اريد ان تبقى حاضرة وهذا بعد اخر في طريقة فهم الاية طيب. وعلى اخر خالص عند هذا القدر وباقي الاستشكالات في فهم الاية نتركها للدرس القادم وصلى الله على سيدنا محمد - [03:28:21](#)

وعلى اله وصحبه وسلم غراس العلم - [03:28:35](#)